دولـــــة ليبيا
وزارة التعليـــــم
جامـعـــــة الزاويـــــة
إدارة الدراســـــات العليـــا والتدريب
كليـــة الاقتصـــاد ـ قســـم المحاسبـــة

بحث بعنوان:

العوامل المفسّرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي

دراسة ميدانية على المصارف التجارية الليبية المدرجة في سوق المال الليبي

بحث مقدم ضمن متطلبات الحصول على درجة الإجازة العالية (الماجستير) في المحاسبة

إعداد الطالـــــب:

رضا محمد أحميدة
بكالوريوس محاسبة
كلية الاقتصاد والعلوم السياسية (صرمان)– جامعة الزاوية
ربيع 2014م

إشراف الأستاذ الدكتور:

صالح ميلود خلاط
أستاذ بقسم المحاسبة ـ كلية الاقتصاد والعلوم السياسية
جامعة صبراتة

خريف : 2020م

﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾

صدق الله العظيم

سورة الزمر " من الآية "9"

الإهـــــــــــداء

إلـى مـن كللـه الله بالهيبـة والوقـار ، إلـى مـن علمنـي بـدون انتظـار ، إلـى مـن أحمـل اسمه بكل افتخار ، أرجو من الله أن يمد في عمرك لترى ثماراً قد حان قطافها بعد طول انتظار وستبقى كلماتك نجوماً أهتدي بها اليوم وفي الغد وإلى الأبد .

والدي العزيز

إلى من ندرت عمرها في أداء رسالة ، صنعتها من أوراق الصبر ، وطرزتها في ظلام الدهر، على سراج الأمل ، بلا فتور أو كلل ، رسالة تعلم العطاء كيف يكون العطاء ، وتعلم الوفاء كيف يكون الوفاء ، إليكِ أمي أهدي ثمرة هذه الرسالة ، وشتان بين رسالة ورسالة ، جزاكِ الله خيراً ، وأمد الله في عمركِ ، فأنتِ زهرة الحياة ونورها.

والدتي العزيزة

إلى القلوب الطاهرة الرقيقة والنفوس البريئة ، إلى رياحين حياتي .

اخوتي وأخواتي

أهدي إليهم جميعاً ثمرة جهدي هذا

الباحث

الشكر والتقدير

بعد شكر الله عز وجل، أتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى مشرفي **الأستاذ الدكتور / صالح ميلود خلاط** لقبوله الإشراف على هذه الرسالة، إذ كان لملاحظاته السديدة أعظم الأثر في إعدادها بشكلها ومضمونها الحاليين، جزاه الله كل خير، فلا يسعني إلا أن أقول له أطال الله في عمرك ومتعك بالصحة والعافية ولك مني كل الدعاء والاحترام والتقدير.

ويسعدني أن أتوجه بخالص الشكر والامتنان للسادة أعضاء لجنة المناقشة: الأستاذ الدكتور/ **فتحي رمضان موسى**، والأستاذ الدكتور/ **عماد محمد البهلول** الذين تفضلوا بقبول مناقشة هذه الرسالة، متشرفاً بمناقشتهم وراجياً المولى أن يوفقني للعمل بتوجيهاتهم، ونصحهم وإرشادهم وخبراتهم الواسعة لما بذلوه من جهد تدعيماً للجهد المتواضع الذي قدمته هذه الرسالة.

وأتقدم بجزيل الشكر إلى أسرة جامعة الزاوية عامة ممثلة بإدارتها وكافة أعضاء هيأة التدريس الكرام، للجهود الخيرة والمميزة المبذولة في إثراء طلابها بالعلم والمعرفة .

كما لا يفوتني أن أتقدم بجزيل الشكر إلى كل من قدم يد المساعدة والعون وأسهم في إنجاز هذا العمل، فلهم مني كل الشكر والمحبة والتقدير.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

الباحث

ملخص الدراسة

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة العوامل التي تفسر ضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الاداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي .

ولتحقيق هدف الدراسة اعتمد الباحث على كلٍ من المنهج الاستقرائي والاستنباطي للتوصل إلى نتائج منطيقة تدعم فروض الدراسة، من خلال القيام بدراسة ميدانية على المصارف التجارية المدرجة بسوق المال الليبي، حيث استخدمت الاستبانة كوسيلة رئيسة لجمع بيانات الدراسة التي وزعت على المديرين العامين في الإدارات العامة، ورؤساء أقسام المحاسبة، ورؤساء أقسام المراجعة الداخلية، ورئيس وأعضاء مجلس الإدارة، ورئيس وأعضاء هيأة المراقبة، وأعضاء لجان المراجعة، ورؤساء أقسام المتابعة والتفتيش، ورؤساء وحدات الامتثال بالإدارة العامة للمصارف محل الدراسة .

وبعد تحليل البيانات واختبار فرضيات الدراسة تم التوصل إلى نتيجة مفادها أن هناك مجموعة من العوامل وراء ضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الاداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي، وهي:

1- ضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة .

2- قصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة .

وخلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات منها: اختيار أعضاء لجان المراجعة من الأشخاص الذين يمتلكون الفهم التام لأهداف ومسؤوليات لجنة المراجعة ولديهم القدرة على فهم القضايا المتعلقة بالفساد الإداري والمالي، وكذلك ضرورة توفر القوانين والتشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة ووجود لائحة مكتوبة ومعتمدة من قبل مجلس إدارة المصرف تحدد أهداف واختصاصات ومسئوليات مجال عمل لجنة المراجعة .

قائمة المحتويات

ت	الموضوع	رقم الصفحة
	الآية	أ
	الإهداء	ب
	الشكر والتقدير	ج
	ملخص الدراسة	د
	الفصل الأوَّل: الإطار العام للدراسة	
1-1	المقدمة	2
2-1	الدراسات السابقة	3
3-1	مشكلة الدراسة	16
4-1	أهداف الدراسة	19
5-1	أهمية الدراسة	19
6-1	فرضيات الدراسة	19
7-1	منهجية الدراسة	20
8-1	مجتمع الدراسة وعينته	21
9-1	حدود الدراسة	21
10-1	تقسيمات الدراسة	22
	الفصل الثاني: طبيعة عمل لجان المراجعة	
1-2	تمهيد	25
2-2	نشأة لجان المراجعة وتطورها	26
3-2	العوامل التي ساعدت في الاهتمام بلجان المراجعة	33
4-2	مفهوم لجان المراجعة	35
5-2	أهداف لجنة المراجعة	38
6-2	أهمية لجنة المراجعة	40
7-2	الأنشطة الرئيسة للجان المراجعة	44

ت	الموضوع	رقم الصفحة
8-2	تكوين لجان المراجعة واجتماعاتها ومهامها وفقا للدليل الصادر عن مصرف ليبيا المركزي	47
9-2	أوجه الاختلاف بين لجنة المراجعة وهيأة المراقبة	52
10-2	خلاصة الفصل	53
	الفصل الثالث: دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي	
1-3	مقدمة	57
2-3	مفهوم الفساد الإداري والمالي	58
3-3	أسباب الفساد الإداري والمالي	61
4-3	آثار الفساد الإداري والمالي	66
5-3	مظاهر الفساد الإداري والمالي	69
6-3	أنواع الفساد الإداري والمالي	70
7-3	دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي	72
8-3	متطلبات نجاح لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي	80
9-3	خلاصة الفصل	86
	الفصل الرابع: الدراسة الميدانية	
1-4	الإطار العام للمنهجية المتبعة في الدراسة الميدانية	89
2-4	تحليل البيانات واختبار فرضيات الدراسة	93
3-4	النتائج والتوصيات	127
	قائمة المراجع	131
	الملاحق	

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
1	توزيع الدرجات على الإجابات المتعلقة بالمقياس الخماسي	93
2	نتائج اختبار الثبات والصدق	94
3	التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب المصرف	95
4	التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب المركز الوظيفي	96
5	التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي	98
6	التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب التخصص العلمي	99
7	التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب عدد سنوات الخبرة	100
8	التوزيع التكراري والنسبي المئوي لإجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بعدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة ودرجات الموافقة عليها حسب أسلوب التوزيع النسبي	101
9	نتائج اختبار ولكوكسون حول متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بعدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة	104
10	نتائج اختبار (Z) حول المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة عن جميع العبارات المتعلقة بعدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة	106
11	التوزيع التكراري والنسبي المئوي لإجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة ودرجات الموافقة عليها حسب أسلوب التوزيع النسبي	108
12	نتائج اختبار ولكوكسون حول متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة عن	110

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
	العبارات المتعلقة بضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة	
13	نتائج اختبار (Z) حول المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة عن جميع العبارات المتعلقة بضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة	113
14	التوزيع التكراري والنسبي المئوي لإجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بعدم تحديد مهام ونطاق عمل لجنة المراجعة ودرجات الموافقة عليها حسب أسلوب التوزيع النسبي	114
15	نتائج اختبار ولكوكسون حول متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بعدم تحديد مهام ونطاق عمل لجنة المراجعة	117
16	نتائج اختبار (Z) حول المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة عن جميع العبارات المتعلقة بعدم تحديد مهام ونطاق عمل لجنة المراجعة	119
17	التوزيع التكراري والنسبي المئوي لإجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بقصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة ودرجات الموافقة عليها حسب أسلوب التوزيع النسبي	121
18	نتائج اختبار ولكوكسون حول متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بقصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة	123
19	نتائج اختبار (Z) حول المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة عن جميع العبارات المتعلقة بقصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة	125
20	نتائج اختبار (Z) حول المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة عن جميع العبارات المتعلقة بالعوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة في سوق المال الليبي	127

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
1	أهمية لجان المراجعة	43
2	التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب المصرف	95
3	التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب المركز الوظيفي	97
4	التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي	98
5	التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب التخصص	99
6	التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب عدد سنوات الخبرة	100

الفصل الأوَّل

الإطار العام للدراسة

1-1 المقدمة:

"يعد الفساد الإداري والمالي من المواضيع المهمة التي لها جذور تاريخية انتشرت في مجتمعاتنا الحاضرة، سواء النامية منها أو المتقدمة، وهذا الفساد يؤدي إلى عرقلة النمو الاقتصادي والاجتماعي ويعوق التنمية الاقتصادية، ما يعمل على زيادة حدة الفقر وعدم الاستقرار الاقتصادي والسياسي، كما يسفر عنه انتهاك لحقوق الإنسان وتفاقم التفاوت الطبقي، ويمثل هذا الفساد بالسلوك غير القانوني للمسؤولين كاستغلال الصلاحيات والنفوذ والابتزاز واستغلال الأموال العامة في خدمة مصالحهم الشخصية وغيرها"**(الشمري والفتلي، 2011: 5)**.

وقد لاقت مشكلة الفساد اهتمام الكثير من الباحثين والمهتمين واتفقت الآراء على ضرورة وضع وتأسيس إطار عمل مؤسسي الغرض منه تطويق المشكلة وعلاجها من خلال خطوات جدية ومحددة ومكافحة الفساد بكل صوره ومظاهره وفي كافة مجالات الحياة لتعجيل عملية التنمية الاقتصادية **(زين الدين وجابر، 2012)**.

وتعد لجان المراجعة إحدى الآليات المهمة للحد من ظاهرة الفساد الإداري والمالي نظراً للدور الذي يمكن أن تؤديه لجنة المراجعة في مساعدة مجلس الإدارة في تنفيذ مسؤولياته بكفاءة وفاعلية أكبر خصوصا في مجالات نظم المحاسبة والرقابة الداخلية، وزيادة الموضوعية والثقة في القوائم المالية.

"وتعرّف لجنة المراجعة بأنها: إحدى اللجان الرئيسة لمجلس الإدارة، التي تعمل على تدعيم موضوعية ومصداقية التقارير المالية، وتساعد المديرين التنفيذيين في الوفاء بمسؤولياتهم، كما أنها تدعم دور المديرين غير التنفيذيين، وتدعم استقلالية المراجعين وتحسن من أعمال المراجعة، وكذلك تساعد في إيجاد نوع من الرقابة من قبل المساهمين على الإدارة، ويمكن اعتبارها أداة مفيدة ومعاونة لمجلس الإدارة في مراقبة أداء الشركة وتسيير نشاطها" **(دحدوح، 2008: 256)**.

وتعد لجنة المراجعة من أهم آليات الحوكمة، إذ تعمل على الحد من عمليات الغش والتلاعب بالمعلومات الواردة بالتقارير المالية، من خلال ما تقوم به من دور إشرافي على عمليات المراجعة الداخلية والخارجية، ومقاومة ضغوطات الإدارة عليها من خلال دعم استقلالية المراجع الخارجي، والحد من التأثيرات التي قد تمارسها الإدارة عليه، وعندما تكون لجنة المراجعة مُشَكّلة من أعضاء مستقلين ذوي كفاءة عالية مع خلفية محاسبية، فإنها تساعد في دعم المراجعة الداخلية، وتقلل من الخلافات بين المحاسبين ومديري الشركة، وترفع من مستوى أداء المراجعة الخارجية وتساعد في الحد من الفساد الإداري والمالي **(مصلي، 2004)**.

2-1 الدراسات السابقة:

1-2-1 الدراسات المحلية:

- **دراسة (خلاط وموسى، 2018) والتي كانت بعنوان: العوامل المفسرة لضعف دور المراجعة الداخلية في الحد من الفساد الإداري والمالي في المؤسسات الليبية – من وجهة نظر مراجعي ديوان المحاسبة الليبي.**

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة وتحديد العوامل التي تفسر ضعف دور المراجعة الداخلية في مواجهة والحد من ظاهرة الفساد الإداري والمالي في المؤسسات الليبية, واعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي واستخدمت الاستبانة كوسيلة لجمع البيانات.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها أن هناك مجموعة من العوامل التنظيمية والإدارية والقانونية والشخصية وراء ضعف دور المراجعة الداخلية في اكتشاف الفساد الإداري والمالي والحد منه في المؤسسات الليبية.

وقد أوصت الدراسة على قيام جهات ذات العلاقة بدراسة أوجه الضعف في العوامل التنظيمية والإدارية والقانونية والشخصية ومعالجتها بما يساهم في زيادة كفاءة وظيفة المراجعة الداخلية في المؤسسات الليبية.

- **دراسة (يخلف، 2017) وقد كانت بعنوان: دور لجان المراجعة كإحدى دعائم حوكمة الشركات في تحسين جودة التقارير المالية – دراسة ميدانية على المصارف التجارية الليبية.**

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور لجان المراجعة بوصفها إحدى دعائم حوكمة الشركات من خلال (استقلالية أعضاء لجنة المراجعة، وعدد اجتماعاتهم وخبرتهم) في تحسين جودة التقارير المالية بالمصارف التجارية المدرجة في سوق الأوراق المالية الليبي، وقد اعتمدت هذه الدراسة على أسلوب المقابلة المغلقة لجمع البيانات من عينة الدراسة.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها: إن استقلالية أعضاء لجنة المراجعة له علاقة طردية بجودة التقارير المالية، أما بالنسبة لمتغير عدد اجتماعات لجنة المراجعة فكان له علاقة عكسية بجودة التقارير المالية، أما متغير الخبرة المالية وعدد أعضاء لجنة المراجعة فليس له علاقة بجودة التقارير المالية، هذا بالنسبة إلى المراجعين الخارجيين، في حين أوضحت نتائج هذه الدراسة الخاصة بالمراجعين الداخليين عن أن متغير الخبرة لدى أعضاء لجنة المراجعة له علاقة طردية بجودة التقارير المالية، أما فيما يتعلق بباقي متغيرات الدراسة (استقلالية أعضاء لجنة المراجعة، وعدد اجتماعات لجنة المراجعة، وعدد أعضاء لجنة المراجعة) فليس لها علاقة بجودة التقارير المالية وفقا لتحليل إجابات المراجعين الداخليين، كما أظهرت نتائج الدراسة من وجهة نظر كل من لجان المراجعة ومجالس الإدارة أن جميع متغيرات الدراسة ليس لها علاقة بجودة التقارير المالية.

وقد أوصى الباحث بالاهتمام بعنصر الخبرة لدى أعضاء لجان المراجعة من أجل رفع كفاءة التقارير المالية وجودتها.

- **دراسة (أبوراس، 2012) التي كانت بعنوان: لجان المراجعة وتأثيرها على حوكمة الشركات – دراسة نظرية وتحليلات تطبيقية–.**

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مفهوم لجان المراجعة وأهدافها ومدى تأثيرها في حوكمة الشركات، وعرض الجهود المختلفة المبذولة لتطبيق كل من لجان المراجعة وحوكمة الشركات. وقد اتبعت الدراسة أسلوباً استنباطياً استقرائياً لاختبار أدبيات الدراسة الخاصة بأهمية لجان المراجعة في تفعيلها وذلك في نطاق البيئة المحلية.

وقد توصلت الدراسة إلى أن هناك تأثيراً جوهرياً للجان المراجعة من خلال جميع المتغيرات المستقلة الواردة بالإطار النظري للدراسة (استقلالية أعضاء لجان المراجعة، تأهيل أعضاء لجان المراجعة، مجال خبرة لجان المراجعة، سنوات خبرة أعضاء لجان المراجعة، سلطات لجان المراجعة، مهام ومسؤوليات لجان المراجعة)، في حوكمة الشركات.

وقد أوصى الباحث بمجموعة من التوصيات لعل من أهمها: ضرورة صدور دليل من مصرف ليبيا المركزي أو هيأة سوق المال الليبي أو أي جهة أخرى تحدد دور لجان المراجعة لزيادة أدائها.

- **دراسة (النشبة، 2011) التي كانت بعنوان: دور لجان المراجعة في زيادة فاعلية نظم الرقابة الداخلية – دراسة ميدانية على المصارف التجارية في ليبيا.**

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز مدى أهمية لجان المراجعة بالمصارف التجارية الليبية ودراسة وتحليل دور لجان المراجعة في زيادة فاعلية نظم الرقابة الداخلية في المصارف التجارية الليبية، وقد اعتمد في هذه الدراسة على المنهج الاستنباطي في استنباط ما ورد في الفكر المحاسبي والدراسات السابقة وتطبيقه على المصارف التجارية الليبية، واستخدم أسلوب المسح الشامل، حيث تم إجراء هذه الدراسة على جميع الإدارات العامة في المصارف التجارية الليبية وعددها 14 مصرفاً، وتوصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج، أهمها:

أ. أن هناك أهمية كبيرة لوجود لجان المراجعة بالمصارف التجارية.

ب. أجمعت معظم آراء المشاركين في الدراسة على أن وجود لجنة المراجعة بالمصرف يعمل على تقليل وجود الأخطاء والغش والتلاعب التي تحدث بالمصرف.

وقد أوصت الدراسة على دعم عنصر الاستقلالية والموضوعية لأعضاء لجنة المراجعة، وذلك من خلال اختيارهم من الأعضاء غير التنفيذيين الذين لا ينتمون لأعضاء مجلس الإدارة، حتى يقوموا بدورهم بفاعلية تجاه نظم الرقابة الداخلية.

- **دراسة (مصلي، 2004) وقد كانت بعنوان: مدى الحاجة إلى تكوين لجان المراجعة لدعم كفاءة وفاعلية وظيفة المراجعة الداخلية – دراسة ميدانية على الشركات الصناعية الليبية.**

هدفت هذه الدراسة إلى:

1- دراسة لجان المراجعة وتحليلها من حيث مفهومها وأهدافها وعضويتها وأنشطتها وموقف المنظمات المهنية منها.

2- دراسة وتحليل مدى الحاجة إلى تكوين لجان المراجعة بالشركات الصناعية الليبية لدعم كفاءة وفاعلية وظيفة المراجعة الداخلية، عن طريق إجراء دراسة ميدانية على هذه الشركات.

وقد استخدم الباحث المنهج الاستقرائي والاستنباطي في تحقيق أهداف الدراسة، وقد توصلت إلى مجموعة من النتائج، أهمها:

أ. هناك قبول لتطبيق فكرة لجان المراجعة في الشركات الصناعية الليبية.

ب. هناك عوامل تستدعي تشكيل لجان المراجعة، والتي تكمن في كبر حجم الشركة، والرغبة في زيادة جودة وإحكام نظم الرقابة الداخلية، وتحسين المركز المالي للشركة، والحاجة إلى دعم كفاءة وفاعلية وظيفة المراجعة الداخلية.

ج. أن يكون تشكيل لجان المراجعة في الشركات الصناعية الليبية إلزاميا بنص القانون.

د. أن تشكيل لجان المراجعة في الشركات الصناعية الليبية يسهم في دعم كفاءة وظيفة المراجعة الداخلية وفاعليتها.

وقد أوصى الباحث الأكاديميين والباحثين في مجالات المحاسبة والمراجعة بالتعاون مع الهيئات والأجهزة الرقابية على عقد الندوات والمؤتمرات وتشكيل اللجان التي تعمل على نشر فكرة تشكيل لجان المراجعة في الشركات الليبية، وذلك بشرح أهميتها وأهدافها والمنافع المتحققة من وراء تطبيق هذه الفكرة.

1-2-2 الدراسات العربية:

- **دراسة (عبد المجيد، 2016) التي كانت بعنوان: دور لجان المراجعة في تدعيم جودة القياس والإفصاح المحاسبي البيئي في المصارف السودانية.**

هدفت هذه الدراسة إلى تحديد العلاقة بين استقلالية أعضاء لجان المراجعة وبين تدعيم جودة القياس والإفصاح المحاسبي البيئي وإلقاء الضوء على العلاقة بين خبرة ومعرفة أعضاء لجنة المراجعة وتدعيم القياس والإفصاح المحاسبي البيئي، ولتحقيق هذا الهدف اتبع الباحث المنهج الاستنباطي في صياغة مشكلة البحث وفرضياته والمنهج الاستقرائي في اختبار فرضيات الدراسة والمنهج الوصفي التحليلي في الدراسة الميدانية: وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، من أهمها أن محافظة لجان المراجعة على الصدق والموضوعية وعدم قبول أشياء ذات قيمة من الشركة بشكل مباشر أو غير مباشر يؤدي إلى تحقيق جودة القياس والإفصاح المحاسبي.

وقد أوصى الباحث بضرورة مراعاة المصارف الأسس السليمة لاختيار أعضاء لجان المراجعة ومدي علاقتهم بكل من الإدارة والمساهمين؛ لتسهيل عملية القياس والإفصاح المحاسبي البيئي.

- **دراسة (غنيم، 2014) وقد كانت بعنوان: دور لجان المراجعة كإحدى آليات الحوكمة في مواجهة الفساد المالي في البيئة السعودية:**

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة الدور الذي تقوم به لجان المراجعة كإحدى آليات الحوكمة في مواجهة الفساد المالي في منشآت الأعمال والمصارف، وقد اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي والاستنباطي والتحليلي باستقصاء آراء رؤساء وأعضاء لجان المراجعة بالمصارف السعودية ومراجعي الحسابات القانونيين.

وتوصلت الدراسة إلى نتائج أهمها: تسهم لجان المراجعة بدرجة كبيرة في مواجهة الفساد المالي في المصارف، من خلال قيامها بمسؤولياتها في تفعيل آلية المراجعة الداخلية وآلية المراجعة الخارجية ومسؤولياتها في تقييم إدارة المخاطر المرفقة بإعداد التقارير المالية، ومن ثم الحد من التلاعب والممارسات غير الأخلاقية، ومواجهة الفساد المالي.

وقد أوصى الباحث بضرورة التنسيق والتعاون المستمر بين لجان المراجعة وكلٍّ من المراجع الداخلي والخارجي للكشف عن حالات الفساد الإداري والمالي.

- **دراسة (الصوص، 2012) وقد كانت بعنوان: مدى فاعلية لجان المراجعة في دعم آليات المراجع الداخلي والخارجي – دراسة ميدانية على المصارف العاملة في فلسطين.**

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى فاعلية دور لجان المراجعة في دعم آليات المراجع الداخلي والخارجي في المصارف العاملة في فلسطين، والتعرف على مدى التزام أعضاء لجان المراجعة بتطبيق المهام والمسؤوليات المنصوص عليها في التعليمات واللوائح من قبل سلطة النقد على تلك المصارف، ولتحقيق أهداف الدراسة تم اتباع المنهج الوصفي التحليلي.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، أهمها: أنه يجب أن يتوفر بشكل عام في أعضاء لجان المراجعة الخصائص اللازمة لممارسة دورها بفاعلية في دعم المراجع الداخلي

والخارجي، مع وجود التزام – إلى حد ما – بتطبيق المهام والمسؤوليات المحددة حسب اللوائح والتعليمات، بالإضافة إلى وجود آليات عمل معينة تقوم بها لجان المراجعة في البنوك أثناء تنفيذ مهامها.

وقد أوصت الدراسة بضرورة تحديد مفاهيم الاستقلالية، وعلى سلطة النقد الفلسطينية أن تضع شروطا واضحة ومحددة للاستقلالية وما ينطوي عليها من متطلبات، بالإضافة إلى ضرورة أن يتضمن التقرير النهائي للبيانات والقوائم المنشورة من قبل المصارف في نهاية الفترة المالية تقريرا عن المهام التي أنجزتها لجنة المراجعة خلال العام.

دراسة (حمادة، 2010) التي كانت بعنوان: دور لجان المراجعة في الحد من ممارسات المحاسبة الابداعية –دراسة ميدانية على الشركات المساهمة السورية.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الأنشطة التي تقوم بها لجان المراجعة وتؤدي إلى الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية، وقد استخدم المنهج الاستقرائي في الجانب النظري، وذلك بالاعتماد على أدبيات المحاسبة والمراجعة التي تناولت موضوع لجان المراجعة والمحاسبة الإبداعية، وفي الجانب العملي استخدم الباحث المنهج الاستنباطي الذي اعتمد فيه على تصميم استبانة على الأنشطة التي تقوم بها لجان المراجعة؛ لترشيد السياسات الإدارية والتقديرات المحاسبية للإدارة.

وقد توصلت الدراسة إلى أن هناك مجموعة من الأنشطة التي تمارسها لجان المراجعة عند تنفيذها لمهامها وتؤدي إلى الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية.

وقد أوصى الباحث مجالس إدارة الشركات المساهمة في سورية أن تأخذ بالحسبان عند تشكيلها لأعضاء لجان المراجعة توفر التأهيل العلمي والخبرة العملية لديهم في مجال المحاسبة والمراجعة.

- **دراسة (ساسي، 2009) وقد كانت بعنوان: دور لجان المراجعة في حوكمة الشركات وأثرها على القوائم المالية المنشورة في بيئة الأعمال المصرية.**

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور لجان المراجعة في زيادة فاعلية حوكمة الشركات وإثرها في جودة القوائم المالية المنشورة في بيئة الأعمال المصرية، وقد اعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، حيث تناول دراسة وتحليل أهم الدراسات والاتجاهات في مجال لجان المراجعة وعلاقتها بحوكمة الشركات وأثرها في تحسين جودة المعلومات الواردة بالقوائم المالية.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، من أهمها: أن لجان المراجعة كآلية من آليات الحوكمة لها دور محوري في الارتقاء بجودة التقارير والقوائم المالية.

وقد أوصى الباحث الجهات المعنية بإصدار تشريع ملزم للشركات المساهمة بإعداد تقرير بما أسفر عنه عمل لجان المراجعة، وينشر مع التقارير السنوية والدورية للشركة، مع مراعاة ضرورة إفصاح تقرير لجنة المراجعة عن أنشطتها التي يمكن أن تسهم بها في تحسين جودة التقارير والقوائم المالية.

1-2-3 الدراسات الأجنبية:

- **دراسة (AICPA، 2008) نقلا عن (حمادة، 2010: 93) وقد كانت بعنوان: اخطار وقضايا المحاسبة المالية التي يجب أن تنتبه لها لجنة المراجعة.**

Risks and Financial Accounting Issus That Audit Committee Should Pay Attention.

هدفت هذه الدراسة إلى بيان أهمية دور لجنة المراجعة في تقييم المخاطر؛ إذ يجب على اللجنة أن تعرّف أنواع المخاطر المرافقة لإعداد التقارير المالية، وقد أكدت الدراسة على ضرورة قيام لجنة المراجعة بالإشراف على كفاية الإفصاح بالتقارير المالية، وتقييم كفاية الرقابة

على المخاطر، بما في ذلك المخاطر الخارجية التي يمكن أن تؤثر في التقارير المالية، وأن تقوم لجنة المراجعة بالتعرف على التغيرات المحتملة والتغيرات التي حدثت فعلا والتي لها أثر مادي في التقارير المالية، هذا عدا دورها الفعال في تحسين الاتصال بين كل من المراجع الداخلي والخارجي والإدارة.

وأوصت الدراسة بأنه يجب على لجنة المراجعة أن تقوم بالحصول على تأكيد معقول بأن التقارير المالية أعدت بما ينسجم مع معايير التقارير المالية الدولية، وأن تقيم الهيكل التنظيمي للإدارة للتأكد من كفاية الإشراف على المخاطر.

- **دراسة (Martinez & Fuentes, 2007) وقد كانت بعنوان: تأثير خصائص لجنة المراجعة على تحسين جودة التقارير المالية.**

Committee Characteristic on the Enhancement of the Quality of Financial Reporting.

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل العلاقة بين احتمال أن تتسلم الشركة تقريراً نظيفاً من مراجع الحسابات الخارجي كمقياس لجودة التقارير المالية، وبين وجود خصائص لجنة المراجعة (استقلالية اللجنة والحجم وعدد مرات الاجتماع والخبرة المالية لأعضائها)، وقد طبقت هذه الدراسة على الشركات الاسبانية المدرجة في السوق المالي.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، أهمها:

1- هناك علاقة طردية بين امتلاك أعضاء لجنة المراجعة لأسهم الشركة واستلام الشركة لتقرير متحفظ ناتجاً عن الأخطاء أو عدم الالتزام بالمبادئ المحاسبية.

2- وجود لجنة المراجعة ليس له تأثير في استلام الشركة تقريراً متحفظاً يحتوي على عدم التأكد.

3- هناك تأثير لحجم لجنة المراجعة واستقلالية أعضائها في استلام الشركة لتقرير متحفظ.

وأوصت الدراسة على ضرورة تقييم فاعلية لجان المراجعة، وإجراء المزيد من الأبحاث التي تحلل العلاقة بين خصائص لجان المراجعة ورأي المراجع الخارجي للحسابات في بيئات دولية أخرى مختلفة.

- **دراسة (Kohler،2005) وقد كانت بعنوان: لجنة المراجعة في ألمانيا – الأسباب النظرية والتجريبية:**

Audit Committee in Germany-Theoretical Reasoning and Empirical Evidence.

أجريت هذه الدراسة على الشركات المساهمة الألمانية بهدف التحقق من فاعلية لجان المراجعة في عملية الإشراف على تقصي الحقائق المتعلقة بحالات الغش والتلاعب والاحتيال التي تقوم بها الشركات والناتجة عن ضعف أنظمة الرقابة الداخلية وسوء اختيار المراجع الخارجي والحاجة إلى عمل قيود قانونية تلزم الشركات بتشكيل لجان مراجعة فيها لحماية الاقتصاد الألماني.

وتوصلت الدراسة إلى نتائج من أهمها: أن هناك أسبابا وراء عملية تغيير المراجع الخارجي تكمن في عدم استقلالية المراجع الخارجي، وعدم رضا الإدارة عن جودة أدائه.

وأوصت الدراسة بزيادة فاعلية لجان المراجعة، كما طالبت بأن يكون اختيار المراجع الخارجي وتحديد اتعابه من صلاحيات لجان المراجعة.

- **دراسة (Thomas,et.al,2004) نقلا عن (الصوص، 2012: 14) وقد كانت بعنوان: فاعلية لجان المراجعة في الصناعة المصرفية.**

Audit Committees Effectiveness in the Banking Industry

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل ومعرفة أهمية وفاعلية لجان المراجعة للمصارف التجارية الصغيرة، حيث قام الباحثون بتقسيم جوانب محددة تتعلق بالرقابة الداخلية، وذلك لتقييم الفائدة من وجود لجان مراجعة بالمصارف.

وقد توصلت الدراسة إلى أن المصارف التي يتوفر لديها لجنة مراجعة لديها رقابة داخلية أكبر من المصارف التي لا يوجد لديها لجنة مراجعة، وأن المصارف التي لديها أعضاء لجنة مراجعة لديهم خبرة مصرفية أو مالية تتمتع برقابة داخلية أكثر فاعلية من المصارف التي ليست لديها أعضاء يمتلكون الخبرة المالية والمصرفية.

ومن أهم توصيات هذه الدراسة ضرورة أن يتوفر في أعضاء لجان المراجعة الفهم والخبرة في طبيعة العمليات المصرفية، حتى تضيف تلك اللجان القيمة للمصارف التجارية وتكون أكثر فاعلية في تحقيق الرقابة.

- **دراسة (Felo,et.al,2003) نقلا عن (الصوص، 2012: 15) وقد كانت بعنوان: خصائص لجان المراجعة وجودة التقارير المالية.**

Audit Committees Characteristics and Quality of Financial Reporting

هدفت هذه الدراسة إلى اختبار العلاقة بين خصائص أعضاء لجنة المراجعة من حيث الخبرة والاستقلالية وحجم اللجنة وبين جودة التقارير المالية، وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

أ. لا تقلل الدراسة من دور لجان المراجعة وتأثيرها في البيانات المالية، وإن الاستقلالية ترتبط سلبا مع الانحرافات المالية، كما إن هناك علاقة إيجابية بين الخبرة المالية لأعضاء لجنة المراجعة ونوعية البيانات المالية المنشورة.

ب. أوضحت الدراسة أنه كلما زادت نسبة أعضاء لجنة المراجعة ممن لديهم الخبرة في المحاسبة والإدارة المالية، أثر ذلك إيجابياً في نوعية البيانات المالية المنشورة.

وأوصت الدراسة بضرورة اشتراط الخبرة في جميع أعضاء لجنة المراجعة بموجب تشريع ملزم، وعدم اقتصار الخبرة المحاسبية أو المالية على عضو واحد فقط؛ لأن تطبيق هذه الشروط يزيد من فاعلية لجان المراجعة، ويكون له فائدة أكثر للمستثمرين في تحسين نوعية البيانات المالية من خلال تشكيل مناسب لعضوية لجان المراجعة.

- **دراسة (Abbott,et.al,2002) نقلا عن (الصوص، 2012: 16) وقد كانت بعنوان: خصائص لجان المراجعة والتحريف في القوائم المالية.**

Audit Committees Characteristics and Financial Misstatement.

هدفت هذه الدراسة إلى فحص التأثير المترتب في توافر خصائص معينة في لجان المراجعة واحتمالية التحريف في البيانات المالية في حالة فقدان هذه الخصائص بشكل جزئي أو كلي في مجموعة من الشركات الأمريكية من قطاعات مختلفة.

وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

أ. إن 74% من لجان المراجعة في هذه الشركات تتكون من أعضاء مستقلين.

ب. إن 57% من هذه اللجان عقدت خلال العام أربعة اجتماعات فأكثر.

ج. إن 79% من اللجان تشتمل على عضو واحد على الأقل ذي خبرة محاسبية أو مالية.

د. إن 38% فقط من هذه اللجان امتازت بالخصائص الثلاثة مجتمعة (استقلالية الأعضاء، تعقد أربعة اجتماعات فأكثر في السنة، توافر خبير محاسبي أو مالي واحد في اللجنة على الأقل).

هـ. يوجد ارتباط سلبي بين توافر الخصائص الثلاثة وبين حدوث تحريف في البيانات المالية.

و. يوجد ارتباط إيجابي بين افتقار اللجنة لواحد على الأقل من الخبرة المحاسبية أو المالية، وبين إمكانية التحريف في البيانات المالية.

ومن أهم توصيات هذه الدراسة: ضرورة توافر الخبرة المالية لأعضاء لجان المراجعة من أجل تعزيز الدور الإشرافي والرقابي الذي يجب أن تؤديه هذه اللجان في عمليات التقرير والإبلاغ المالي.

- **دراسة (Reda and Ranghunandan،2001) وقد كانت بعنوان: فاعلية لجان المراجعة:**

The State of Audit Committees

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى تحسين فاعلية لجان المراجعة التي تتبنى توصيات اللجنة المشكلة في الولايات المتحدة الأمريكية المسماة (BRC) Blue Ribbon Committee التي حثت هيأة تداول الأوراق المالية الأمريكية وبورصات الأوراق المالية الأمريكية أن تطلب من الشركات المساهمة تشكيل لجان مراجعة من أعضاء مستقلين فقط، على أن يكون أحد الأعضاء على الأقل خبيراً محاسبياً أو مالياً، على اعتبار أن استقلالية الأعضاء ومؤهلاتهم ذات تأثير مهم في موضوعية لجان المراجعة وكفاءتهم.

وأهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة أن 69% من لجان المراجعة أخذت بتوصيات لجنة (BRC) من حيث استقلالية أعضاء لجان المراجعة والخبرة المالية لأحد أعضائها، بينما لم تأخذ 31% من لجان المراجعة بتلك التوصيات.

وأوصت الدراسة بضرورة تطبيق توصيات (BRC) لاسيما بما يتعلق بتوفير خاصيتي الاستقلال والخبرة المالية؛ لأن ذلك يؤدي إلى وجود لجان مراجعة ذات فاعلية وكفاءة عالية.

1-2-4 التعليق على الدراسات السابقة:

توصلت الدراسات السابقة إلى أن لجان المراجعة لها دور مهم وبارز في جميع الأنشطة الرقابية، حيث تساعد في تحسين جودة التقارير المالية، وتقلل من وجود الأخطاء والغش والتلاعب في التقارير المالية، والحد من حالات الاختلاس التي تحدث في شتى القطاعات، وتساعد في دعم كفاءة وظيفة المراجعة الداخلية ودعم عمل المراجع الداخلي والخارجي، وتؤدي إلى تحقيق جودة القياس والإفصاح المحاسبي، وتدعم أنظمة الرقابة الداخلية.

وما يحسن ذكره والإشارة إليه هنا هو ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة وهو الاختلاف في مجال الدراسة وبيئة التطبيق، حيث تتناول موضوع لجان المراجعة من جانب مختلف

عن الدراسات السابقة لاسيما التي أجريت في البيئة المحلية، وهي دراسة العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية المدرجة بسوق المال الليبي.

3-1 مشكلة الدراسة:

تعد المصارف من أهم القطاعات الاقتصادية وأكثرها حساسية وتأثيرا في نمو اقتصاديات الدول، إذ يحتل هذا القطاع مركزاً حيوياً في النظم الاقتصادية والمالية؛ لما له من تأثير إيجابي في التنمية الاقتصادية من خلال تعبئة المدخرات الكافية التي يتطلبها النمو الاقتصادي، حيث تقوم بدورها بقبول الودائع، ومنح القروض والتسهيلات الائتمانية وغير ذلك من الأعمال المصرفية وفقا للأحكام المنصوص عليها في المادة الخامسة والستين من قانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م.

ويعمل مصرف ليبيا المركزي على تحقيق مستهدفات الاستقرار في المؤسسات المالية والمصرفية، ويركز جهوده على تطوير قطاع الرقابة المصرفية، ويعزز من إمكانية إشرافه على القطاع المصرفي من أجل المحافظة على قوة القطاع المصرفي وسلامته واستقراره المالي بما يؤدي إلى حماية أموال المودعين، والحفاظ على حقوق المساهمين وضمان قدرة المصارف على المساهمة في نمو الاقتصاد الوطني **(https: //cb.gov.ly 4/5/2018-5: 30pm)**.

إن مصرف ليبيا المركزي – كجهة إشرافية ورقابية – يفرض على المصارف التجارية من خلال القانون رقم (1) لسنة 2005م في المادة الثالثة والثمانين وكذلك دليل الحوكمة في المصارف العاملة في ليبيا بتشكيل لجنة مراجعة في كل مصرف بقرار من مجلس إدارته وتتكون من رئيس وعضوين يختارهم مجلس إدارة المصرف من بين الأعضاء غير المنوط بهم أعمال تنفيذية داخل المصرف، وتشمل أهداف اللجنة في الرقابة على عدالة البيانات المالية وشفافيتها والإفصاحات والإيضاحات المتممة لها، بالإضافة إلى التأكد من كفاية وفاعلية أنظمة وإجراءات الضبط الداخلي

ومتابعتها والتدقيق في حالات الاختلاس والنصب والتزوير التي قد يتعرض لها المصرف، وفي هذا السبيل تكون لجنة المراجعة مسؤولة عن الإشراف على أعمال المراجعة الداخلية والإشراف على العلاقة مع المراجع الخارجي بما فيها المهام الأخرى التي يقوم بها المراجع الخارجي لحسابات المصرف.

ومن خلال الإطلاع على الدراسات السابقة فإنه يتضح أن للجان المراجعة دور مهم وبارز في جميع الأنشطة الرقابية، حيث تعتبر أحد آليات الحوكمة التي يمكن الاعتماد عليها في الحد من الفساد الإداري والمالي وذلك إذا ما قدم لها الدعم الكافي الذي يمكنها من القيام بدورها بكفاءة وفعالية.

وبالرغم من وجود لجان المراجعة في المصارف التجارية الليبية، ومن خلال الإطلاع على تقرير ديوان المحاسبة الليبي فإنه توجد حالات من الغش والتزوير والاختلاس وكثرة الأخطاء، حيث أشار التقرير السنوي لديوان المحاسبة إلى مجموعة من مظاهر الفساد في القطاع المصرفي، ومن أمثلة ذلك ما يلي: **(تقرير ديوان المحاسبة لسنة 2018)**.

- تنامي تهريب الأموال للخارج من خلال التلاعب بالإعتمادات والتحويلات الخارجية وإتمام معاملات التهريب الوهمية.
- التلاعب بالبطاقات الالكترونية.
- التجاوز في منح التسهيلات والقروض.
- منح التسهيلات والتغطية الجزئية دون ضمان.

وبناء على ما تقدم وتأسيساً على تقرير ديوان المحاسبة الليبي ونتائج الدراسات السابقة يتضح ضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية، وبذا فإن السؤال الرئيس الذي تحاول الدراسة الإجابة عنه هو:

ماهي العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة في سوق المال الليبي؟

الأسئلة الفرعية:

1- هل عدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة يعد عاملاً من العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي.

2- هل ضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة يعد عاملاً من العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي.

3- هل عدم تحديد مهام ونطاق عمل لجان المراجعة يعد عاملاً من العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي.

4- هل قصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة يعد عاملاً من العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي.

1-4 أهداف الدراسة:

1- دراسة وتحليل لجان المراجعة من حيث طبيعتها ودورها في الحد من الفساد الإداري والمالي من خلال مراجعة الأدب المحاسبي.

2- معرفة العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المالي الليبي.

1-5 أهمية الدراسة:

1- تعد هذه الدراسة من الدراسات الأوَّلي في البيئة الليبية – في حدود علم الباحث – حيث لم يتم إجراء أي دراسة تتعلق بدراسة العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي.

2- إبراز أهم العوامل التي يمكن أن تفسر ضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي بما يسهم في معالجة ذلك.

1-6 فرضيات الدراسة:

بناء على مشكلة الدراسة وأهدافها فقد تم صياغة الفرضية الرئيسة للدراسة على النحو التالي:

الفرضية الرئيسة: توجد عوامل مفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي.

الفرضيات الفرعية:

الفرضية الفرعية الأوَّلى: يعد عدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة عاملاً من العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي.

الفرضية الفرعية الثانية: يعد ضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة عاملاً من العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي.

الفرضية الفرعية الثالثة: يعد عدم تحديد مهام ونطاق عمل لجان المراجعة عاملاً من العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي.

الفرضية الفرعية الرابعة: يعد قصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة عاملاً من العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي.

1-7 منهجية الدراسة:

اعتمدت الدراسة في الجانب النظري على المنهج الاستقرائي في تجميع وتحليل وتفسير ما ورد في الأدب المحاسبي من نقاش وجدل حول مشكلة البحث، وذلك من خلال الكتب والمنشورات والدوريات العلمية المختلفة التي تعرضت لهذا الموضوع وذلك لمعرفة العوامل المحددة لنجاح لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي.

وفي الجانب العملي اعتمدت الدراسة على المنهج الاستنباطي، وذلك من خلال القيام بدراسة ميدانية على المصارف التجارية الليبية واستقصاء آراء المشاركين في الدراسة حول العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي وذلك عن طريق تصميم صحيفة استبانة، تم توزيعها على المديرين العامين في الإدارات العامة ورؤساء أقسام المحاسبة، ورؤساء أقسام المراجعة الداخلية، ورئيس وأعضاء مجلس الإدارة، ورئيس وأعضاء هيأة المراقبة، وأعضاء لجان المراجعة، ورؤساء أقسام المتابعة والتفتيش، ورؤساء أقسام الامتثال بالإدارة العامة للمصارف (محل الدراسة). ثم تحليل البيانات واختبار فرضيات الدراسة واستخلاص النتائج ومن ثم وضع التوصيات التي تهدف إلى الإسهام في معالجة مشكلة الدراسة.

1-8 مجتمع الدراسة وعينته:

يشتمل مجتمع الدراسة على المصارف التجارية المدرجة في سوق المالي الليبي وهي ستة (6) مصارف وهي:

- مصرف الجمهورية.
- مصرف الوحدة.
- مصرف الصحارى.
- المصرف التجاري الوطني.
- مصرف التجارة والتنمية.
- مصرف المتوسط.

أما عينة الدراسة فتتمثل في رؤساء وأعضاء مجالس الإدارات، ورؤساء وأعضاء هيأة المراقبة، والمديرين العامين بالإدارة العامة ورؤساء أقسام المحاسبة، ورؤساء أقسام المراجعة الداخلية، وأعضاء لجان المراجعة، ورؤساء أقسام المتابعة والتفتيش، ورؤساء وحدات الامتثال بالإدارة العامة بالمصارف التجارية محل الدراسة.

1-9 حدود الدراسة:

الحدود الموضوعية: اقتصرت الدراسة إلى التعرف على العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي.

الحدود المكانية: أجريت هذه الدراسة على المصارف التجارية المدرجة في سوق المال الليبي.

الحدود البشرية: تم توزيع الاستبانة على الفئات المذكورة في عينة الدراسة فقط .

الحدود الزمنية: تم تجميع بيانات الدراسة الميدانية وتحليلها خلال الفترة الزمنية الممتدة من 2020/01/01م إلى 2020/04/31م .

1-10 تقسيمات الدراسة:

بناء على مشكلة الدراسة وأهميتها وأهدافها والمنهج المتبع فيها فقد تم تقسيم هذه الدراسة إلى إطار عام، وثلاثة فصول.

الفصل الأوَّل: الإطار العام للدراسة.

يتضمن الإطار العام للدارسة المقدمة، والدراسات السابقة، ومشكلة الدراسة وأهميتها وأهدافها ومنهجيتها وحدودها وتقسيماتها.

الفصل الثاني: طبيعة لجان المراجعة.

يهدف هذا الفصل إلى دراسة الأبعاد المختلفة للجان المراجعة من حيث نشأتها وتطورها ومفهومها وأهدافها والمنافع المترتبة عليها. ولتحقيق هذا الهدف تم تقسيم هذا الفصل على النحو التالي:

- نشأة لجان المراجعة وتطورها.
- العوامل التي ساعدت في الاهتمام بلجان المراجعة.
- مفهوم وأهداف لجنة المراجعة وأهميتها.
- الأنشطة الرئيسة للجان المراجعة.

- تكوين لجان المراجعة واجتماعاتها ومهامها وفقا للدليل الصادر عن مصرف ليبيا المركزي.
- أوجه الاختلاف بين لجنة المراجعة وهيأة المراقبة.

الفصل الثالث: دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي.

يهدف هذا الفصل إلى شرح مفهوم الفساد الإداري والمالي، ومظاهره، ودور لجنة المراجعة في الحد منه، ولتحقيق هذا الهدف تم تقسيم هذا الفصل على النحو التالي:

- مفهوم الفساد الإداري والمالي.
- أسباب الفساد الإداري والمالي.
- آثار الفساد الإداري والمالي.
- مظاهر الفساد الإداري والمالي.
- أنواع الفساد الإداري والمالي.
- دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي.
- متطلبات نجاح لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي.

الفصل الرابع: الدراسة الميدانية.

يهدف هذا الفصل إلى توضيح الخطوات التي تم اتباعها في سبيل تنفيذ الدراسة الميدانية، بما يحقق أهداف الدراسة بشأن العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة في سوق المال الليبي عن طريق جمع البيانات وتحليلها واختبار فروض الدراسة وعرض نتائجها وتوصياتها.

الفصل الثاني

طبيعة عمل لجان المراجعة

2-1 تمهيد:

ازداد الاهتمام مؤخراً بلجان المراجعة من حيث منحها دوراً أكبر لمواجهة المخاطر المتعلقة بالفساد والاحتيال خصوصاً بعد حالات الانهيارات المالية لبعض الشركات العالمية ومنها على سبيل المثال في الولايات المتحدة الأمريكية شركة Enron وشركة Worldcom وشركة Xerox، وفي فرنسا شركة VivendK وفي إيطاليا شركة Parmalat، وفي سويسرا شركة Adecco Int، وفي ليبيا أوضح تقرير ديوان المحاسبة تفشي الفساد في المصارف التجارية الليبية بشكل يهدد اقتصاد الدولة وانهيارها.

لذلك يهدف هذا الفصل إلى دراسة وتحليل طبيعة لجان المراجعة، ولتحقيق هذا الهدف قام الباحث بتقسيم هذا الفصل على النحو التالي:

- نشأة لجان المراجعة وتطورها.
- العوامل التي ساعدت في الاهتمام بلجان المراجعة
- مفهوم لجان المراجعة.
- أهداف لجان المراجعة.
- أهمية لجان المراجعة.
- الأنشطة الرئيسة للجان المراجعة.
- مقومات فاعلية لجان المراجعة.
- تكوين لجان المراجعة واجتماعاتها ومهامها وفقاً للدليل الصادر عن مصرف ليبيا المركزي.
- أوجه الاختلاف بين لجنة المراجعة وهيأة المراقبة.

وينتهي هذا الفصل بخلاصة للنتائج التي توصل إليها البحث.

2-2 نشأة لجان المراجعة وتطورها:

حظيت لجان المراجعة في الوقت الحالي باهتمام بالغ من الهيآت والمنظمات الدولية المتخصصة والباحثين، وخاصة بعد الإخفاقات والاضطرابات المالية في كبرى الشركات العالمية، ويرجع هذا الاهتمام إلى الدور الذي يمكن أن تؤديه لجان المراجعة كأداة من أدوات حوكمة الشركات في زيادة الدقة والشفافية في المعلومات المالية التي تفصح عنها الشركات، وذلك من خلال دورها في إعداد التقارير المالية وإشرافها على وظيفة المراجعة الداخلية ودورها في الرفع من مستوى أداء المراجعة الخارجية وزيادة استقلاليتها، وهو الأمر الذي أدى إلى قيام المؤسسات والشركات المالية بإنشاء لجان مراجعة.

وفي هذه الفقرة سيتم تناول نشأة لجان المراجعة وتطورها في مجموعة من الدول:

أولاً- نشأة لجان المراجعة في الولايات المتحدة الأمريكية وتطورها:

ظهرت فكرة تشكيل لجان المراجعة في الولايات المتحدة الأمريكية بعد الهزات المالية الناتجة عن التلاعب في التقارير المالية **(سليمان، 2006)**، حيث أسهمت جهات عديدة في تطور لجان المراجعة في الولايات المتحدة الأمريكية، وتلك الجهات هي: بورصة نيويورك للأوراق المالية، New York Stock Exchange (NYSE) وهيأة تداول الأوراق المالية Securities and Exchange (SEC)، والبورصة الأمريكية للأوراق المالية(AMEX) The American Stock Exchange، والمجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين Institute of Certified Public Accountants (AICPA)، ومجمع المراجعين الداخليين(IIA) Instite of Internal Auditors، وفي مايلي دور كل منها **(فليون، 2014)**:

1- **بورصة نيويورك للأوراق المالية** (NYSE): حظيت فكرة تشكيل لجان المراجعة في الشركات المساهمة باهتمام كبير من جانب بورصة نيويورك للأوراق المالية، حيث ترى أن لجان المراجعة باتت مهمة بالنسبة إلى تلك الشركات، وأن هناك ضرورة لتشكيلها، ولذلك فقد أوصت في تقرير أعد

في عام 1940م بأنه يجب اختيار مراجعي الحسابات بواسطة لجنة مراجعة تتكون من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين.

وفي عام 1978م أصدر مجلس إدارة بورصة نيويورك للأوراق المالية قراراً يلزم فيه الشركات الأمريكية التي تتداول أوراقها بالسوق المالي بإنشاء لجان مراجعة مكونة من بعض أعضاء مجلس إدارتها الخارجيين.

2- هيأة تداول الأوراق المالية (SEC): أوصت هيأة تداول الأوراق المالية في عام 1940م، جميع الشركات المساهمة بضرورة تشكيل لجان مراجعة من مديرين مستقلين، وقد كررت تلك التوصية في عام 1972م، كما طلبت من الشركات ضرورة الإفصاح للمساهمين عما إذا كان لديها لجان للمراجعة، وفي عام 1978م أصدرت الهيأة النشرة رقم (278) في سلسلة المحاسبة التي أوصت لجنة المراجعة بتنفيذ ما يلي:

- اختيار المراجعين الخارجيين أو تغييرهم.
- فحص أتعاب المراجعة، وأتعاب الخدمات المهنية الأخرى.
- مناقشة خطة ومجال المراجعة مع المراجعين الخارجيين.
- الموافقة على الخدمات المهنية التي تقدم بواسطة المراجعين الخارجيين.
- التأكد من استقلالية المراجعين الخارجيين.
- فحص نطاق أنشطة المراجعة الداخلية ونتائجها.
- التأكد من كفاية نظم الرقابة الداخلية.

3- البورصة الأمريكية للأوراق المالية(AMEX): أوصت البورصة الأمريكية للأوراق المالية في عام 1979م، الشركات المسجلة لأوراقها المالية لديها، بضرورة تشكيل لجان مراجعة تتكون بالكامل من مديرين خارجيين، إلا أن تلك التوصية لا تعد شرطاً لتسجيل الأوراق المالية لديها.

4- **المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونين (AICPA)**: أوصى المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونين في عام 1967م جميع الشركات المساهمة بضرورة تشكيل لجان للمراجعة تتكون من

أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين، وذلك لترشيح المراجعين الخارجيين ومناقشة عملهم، كما أنه تم الاعتراف بأهمية الدور الذي يمكن أن تؤدية اللجنة في فحص القوائم المالية ونظم الرقابة الداخلية، وفي عام 1988م أصدر المعيار رقم (61) تحت عنوان الاتصال مع لجان المراجعة، موضحا أسلوب الاتصال بين المراجعين الخارجيين ولجان المراجعة التي تقدم تقاريرها إلى لجنة الأوراق المالية.

كما تضمن التقرير الذي أصدره المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونين في عام 1993م، القضايا التي تواجه مهنة المحاسبة، وتوصيات بخصوص مسؤوليات لجنة المراجعة المتعلقة بالقوائم المالية السنوية للمنشآت التي يجب الإفصاح عنها في تقريرها.

5- **دور مجمع المراجعين الداخليين(IIA):** أوصى المجمع في عام 1985م جميع الشركات بضرورة تشكيل لجان مراجعة من مديرين خارجيين، كما أكد على أهمية تشكيل تلك اللجان في المنشآت الأخرى، بما فيها المنشأت غير الهادفة إلى تحقيق الربح والهيآت الحكومية، كما أصدر المجمع في عام 1993م تقريراً أكد فيه على أن الوقت قد حان لأن تنشر لجان المراجعة تقاريرها ضمن التقارير السنوية للشركات، والتي يجب أن تتضمن مسؤولياتها وأنشطتها المنفذة، وأنه من المتوقع تزايد الضغوط على الشركات المساهمة العامة لنشر تلك التقارير في المستقبل.

ثانياً- نشأة لجان المراجعة في المملكة المتحدة وتطورها (سرايا وشحاتة، 2006):

تعود نشأة لجان المراجعة في بريطانيا إلى أوائل السبعينيات من القرن الماضي عندما كان لشركة السكك الحديدية البريطانية (Great Western Railway Company) لجنة مراجعة تابعة لها، والتي أصدرت تقريرها في عام 1972م موضحةً المهام التي كانت تقوم بها، وأقرت فيه بأن المراجع الخارجي قام بعمله على أكمل وجه، وأوصت باستمرار عمله مع الشركة.

وفي عام 1978م نصحت بورصة لندن للأوراق المالية الشركات البريطانية المدرجة فيها بتشكيل لجان مراجعة، في حين يعود الانتشار الساحق لتشكيل هذه اللجان في بريطانيا إلى عام 1980م عندما دارت نقاشات واسعة حول دور حوكمة الشركات وواجبات المديرين غير التنفيذيين.

وفي عام 1991م أصدر معهد المحاسبين في انجلترا وويلز The Institute of Chartered Accountants in England and Wales (ICAEW) توصياته بتطبيق مفهوم لجان المراجعة ووضع تفصيلات حول كيفية تشكيلها وتحديد واجباتها.

وفي مايو 1991م تم تشكيل لجنة مراجعة الشؤون المالية للشركات البريطانية المعروفة باسم لجنة كدبوري (Cadbury Committee) التي أوصت في تقريرها النهائي عام 1992م بأنه يتعين على الشركات المساهمة تشكيل لجان مراجعة خلال العامين القادمين، وأن تقوم هذه الشركات بوضع ميثاق مكتوب يحدد مهامها.

وفي عام 2003م تم نشر تقرير (Robert Smith) الذي تضمن العديد من التوصيات الخاصة بدور ومسؤوليات لجان المراجعة في بريطانيا وكيفية الإفصاح عن هذه المسؤوليات في التقارير السنوية للشركات.

ثالثاً- نشأة لجان المراجعة في كندا وتطورها (الصوص، 2012: 41):

"بدأت فكرة لجان المراجعة تلاقي رواجاً في كندا في نهاية الستينيات من القرن الماضي وذلك بعد انهيار شركة Atlantic Acceptance عام 1965م، وفي عام 1970م عُدَّ تشكيل لجان المراجعة أحد المتطلبات القانونية للشركات المساهمة الكندية، حيث نصت المادة(182) من قانون الشركات الكندي الصادر في عام 1970م أنه على الشركات المساهمة تشكيل لجان مراجعة من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين على أن لا يقل عددهم عن ثلاثة أعضاء، وأن واجبات لجان المراجعة هو المصادقة على القوائم المالية قبل إرسالها لمجلس الإدارة.

وفي عام 1984م تفاقم الوضع المالي في كندا عندما أعلن عن خبر انهيار بنكين من أكبر البنوك الكندية وهما Canadian Commercial Bank وNorthland Bank ما دعا معهد المحاسبين القانونيين الكندي في عام 1988م إلى تكوين لجنة ماكدونالد McDonald Committee لبحث تطوير الرقابة على الشركات الكندية، حيث أوصت في تقريرها ما يلي:

1- على الشركات المساهمة تشكيل لجان مراجعة مكونة من أعضاء خارجيين.

2- على لجنة المراجعة أن تقوم بمراجعة القوائم المالية المرحلية والسنوية.

3- على لجنة المراجعة أن تفصح سنوياً للمساهمين عن المهام والمسؤوليات التي قامت بها".

رابعاً – نشأة لجان المراجعة في المملكة العربية السعودية وتطورها:

" تعتبر المملكة العربية السعودية من أوائل الدول العربية التي اهتمت بموضوع لجان المراجعة، حيث صدر القرار الوزاري رقم (903) بتاريخ 1414/8/12هـ الموافق 1994/1/22م الصادر عن وزارة التجارة والخاص بتشكيل لجان المراجعة في الشركات المساهمة بالمملكة والذي نص في مادته الأوَّلى على أن تشكل في كل شركة مساهمة لجنة من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين تسمى لجنة المراجعة، كما نص على أن اختيار أعضائها يكون بقرار من الجمعية العامة للمساهمين" (الشمري، 2010: 8), ونظراً لما لموضوع لجنة المراجعة من أهمية بالغة قامت لجنة المراجعة الداخلية وهي إحدى اللجان الفنية المنبثقة عن مجلس إدارة الهيأة السعودية للمحاسبين القانونين بدراسة للقواعد المنظمة للجان المراجعة وتطويرها بما يحقق الفائدة المنشودة من هذه اللجان، وقد تضمنت القواعد تحديداً واضحا للهدف الرئيس للجنة المراجعة يتمثل في التحقق من كفاية نظام الرقابة الداخلية وتقديم أي توصيات لمجلس الإدارة من شأنها تفعيل النظام وتطويره بما يحقق أغراض الشركة ويحمي مصالح المساهمين والمستثمرين بكفاءة عالية (المعتاز وبصفر، 2010).

خامساً- نشأة لجان المراجعة في مصر وتطورها (الصبان وسليمان، 2005):

ظهرت أول محاولة لتطبيق فكرة تكوين لجان المراجعة في مصر عام 2000م عندما أصدر رئيس البنك المركزي المصري قراراً بتكوين لجان المراجعة داخل جميع البنوك العامة المصرية، وذلك بهدف زيادة فاعلية نظم الرقابة الداخلية بها وضمان الالتزام بالسياسات التي يقوم البنك المركزي بوضعها.

وفي عام 2002م أصدر مجلس إدارة الهيأة العامة لسوق المال قرار رقم (30) بشأن قواعد قيد الأوراق المالية ببورصة الأوراق المالية بالقاهرة والإسكندرية، حيث ذكرت المادة رقم (7) من هذا القرار بأنه يجب أن يكون لكل شركة مقيد لها أوراق مالية بجدول البورصة لجنة مراجعة يختارها مجلس إدارة الشركة لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة من المشهود لهم بالكفاءة والخبرة في مجال عمل الشركة من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين وبرئاسة أحدهم، وتقدم اللجنة لمجلس إدارة الشركة مباشرة تقريراً شهرياً عن أعمالها تتضمن مقترحاتها وتوصياتها، وتقوم اللجنة بصفة رئيسة بما يلي:

1- فحص ومراجعة إجراءات الرقابة الداخلية بالشركة.

2- فحص ومراجعة السياسات المحاسبية المطبقة في الشركة والتغيرات الناتجة عن تطبيق معايير محاسبية جديدة.

3- فحص ومراجعة وظيفة المراجعة الداخلية وإجراءاتها وخططها ونتائجها.

4- فحص ومراجعة المعلومات الإدارية الدورية التي تقدم للمستويات الإدارية المختلفة ونظم إعدادها وتوقيت عرضها.

سادسا: نشأة لجان المراجعة في ليبيا (مصرف ليبيا المركزي، بدون سنة: 24):

" أول ظهور للجان المراجعة في ليبيا كان بداية ما جاء به الحكم المؤسسي[1*] التابع لقانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م، الذي نص على أن تشكل لجنة مراجعة في كل مصرف بقرار من مجلس إدارته، وتتكون من رئيس وعضوين يختارهم مجلس إدارة المصرف من بين الأعضاء غير المنوط بهم أعمال تنفيذية داخل المصرف، وتجتمع هذه اللجنة مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل أو كلما دعت الحاجة إلى ذلك، وتتولى اللجنة ممارسة المهام والصلاحيات التالية:

1- رقابة مدى شمولية التدقيق الخارجي لأعمال المصرف والتحقق من وجود التنسيق بين أعمال مدققي الحسابات الخارجيين في حالة وجود أكثر من مراجع.

2- مراجعة الملاحظات الواردة في تقارير مصرف ليبيا المركزي وتقارير المراجع الخارجي ومتابعة الإجراءات المتخذة بشأنها.

3- دراسة خطة المراجعة والتدقيق الداخلي السنوية ومراجعة الملاحظات الواردة في تقارير التفتيش وتقارير المراجعة الداخلية ومتابعة الإجراءات المتخذة بشأنها.

4- مراجعة البيانات المالية قبل عرضها على المجلس، وبصفة خاصة التحقق من الالتزام بتعليمات مصرف ليبيا المركزي بشأن كفاية المخصصات المستقطعة لمقابلة الديون المشكوك في تحصيلها، ومخصصات محافظ الأوراق المالية وإبداء الرأي في ديون المصرف الرديئة.

5- التأكد من دقة الإجراءات المحاسبية والرقابية وسلامتها ومدى التقيد بها.

6- التأكد من التقيد التام بالقوانين والأنظمة والأوامر التي تخضع لها أعمال المصرف.

(*) يعرّف الحكم المؤسسي بأنه: مجموعة العلاقات ما بين إدارة المؤسسة ومجلس إدارتها ومساهميها والجهات الأخرى التي لها اهتمام بالمؤسسة، كما أنه يبين التوليفة التي توضح من خلالها أهداف المؤسسة والوسائل لتحقيق تلك الأهداف ومراقبة تحقيقها (مصرف ليبيا المركزي: 3).

7- دراسة أي مسألة تعرض عليها من قبل إدارة المصرف، أو أي مسألة ترى اللجنة ضرورة بحثها وإبداء الرأي بشأنها ".

من خلال عرض نشأة لجان المراجعة وتطورها نلاحظ أن معظم المنظمات المهنية في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وكندا أوصت بضرورة تكوين لجان المراجعة في شركاتها المساهمة، في حين ألزمت كل من كندا والمملكة العربية السعودية ومصر شركاتها بنص القانون بتكوين لجان مراجعة فيها، أما في ليبيا فكانت بداية ما جاء به قانون الحكم المؤسسي الذي نص على تشكيل لجان مراجعة في كل مصرف.

3.2- العوامل التي ساعدت في الاهتمام بلجان المراجعة:

نتيجة لضخامة المهام الملقاة على عاتق مجلس الإدارة وتنوعها كان لابد من تشكيل بعض اللجان التابعة للمجلس لمساعدته في تنفيذ مهامه، وتعد لجنة المراجعة من أهم تلك اللجان التي تعمل على مساعدة مجلس الإدارة للقيام بعملية الرقابة والإشراف على عملية إعداد التقارير المالية (دحدوح، 2008)، وقد ساعدت عوامل متعددة في زيادة الاهتمام بموضوع لجان المراجعة، من أهمها ما يأتي:

1- " تزايد حالات الإخفاق المالي للعديد من الشركات وتزايد حالات الغش والتلاعب بها وزيادة رغبة هذه الشركات في تدعيم عملية الرقابة على أنشطتها.

2- زيادة الضغوط من جانب مستخدمي التقارير المالية على الشركات لإظهار نتيجة أعمالها ومركزها المالي بصورة عادلة وسليمة.

3- التناقض الموجود بين مراجعي الحسابات الخارجيين وبين إدارة الشركة خاصة في مجال المحافظة على استقلال مراجع الحسابات لإبداء الرأي في عدالة القوائم المالية، ومن ثم فإن وجود لجنة في أي شركة يمثل حماية للمساهمين ويضمن تحقيق استقلال مراجع الحسابات.

4- الحاجة المتزايدة إلى تحسين الثقة والجودة في التقارير المالية، بهدف زيادة درجة الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات المناسبة.

5- حاجة أصحاب المصلحة في الشركة إلى آلية إدارية تسهم في ضبط ورقابة أداء الإدارة كوكيل عنهم خاصة بشأن الأمور المالية والرقابية.

6- مواعيد تقديم التقارير المالية، والتي تتطلب بعض الدول ضرورة النشر الفعلي لتقارير مالية مرحلية إلى جانب التقارير السنوية، وهو ما يستلزم قدراً كثيراً من الوقت والجهد"(عبود، 2018: 126).

7- " الحاجة إلى التنسيق بين المراجعين الداخليين والمراجعين الخارجيين.

8- قيام الإدارة بممارسة الضغوط على المراجعين الداخليين.

9- انتشار الدعاوى القضائية ضد المراجعين.

10- توجيه الانتقادات الشديدة إلى مجالس إدارة الشركات واتهام أعضاء مجالس الإدارات بالتهاون والتراخي في إدارة تلك الشركات" (الشرع، 2018: 29).

4.2- مفهوم لجان المراجعة:

لاقى مفهوم لجان المراجعة اهتماماً كبيراً في العديد من الدول، إلا أنه لا يوجد مفهوم موحد للجنة المراجعة، حيث قام العديد من الباحثين بتعريف لجنة المراجعة، وفي هذا الصدد سيقوم الباحث بعرض بعض مفاهيم وتعريفات لجنة المراجعة التي تناولها الباحثون ومحاولة الوصول إلى تعريف شامل ومحدد لها.

عرّفها المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) على أنها: لجنة تتكون من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين وذلك لاختيار المراجعين الخارجيين ومناقشة عملهم وعلاقتهم مع الإدارة لفحص القوائم الملية ونظم الرقابة الداخلية.

من هذا التعريف يتضح أن الهدف من لجنة المراجعة هو اختيار المراجعين الخارجيين ومناقشة عملهم وفحص القوائم المالية ونظم الرقابة الداخلية.

وتعرف الهيأة الكندية المحاسبين القانونيين The Canadian Institute of Chartered Accountants (CICA) لجنة المراجعة بأنها: لجنة مكونة من مديرى الشركة الذين تكون مسؤولياتهم مراجعة القوائم المالية السنوية قبل تسليمها إلى مجلس الإدارة، وتعد لجنة المراجعة كحلقة وصل بين المراجعين ومجلس الإدارة، وتتلخص نشاطاتها في مراجعة ترشيح المراجع الخارجي، ونطاق المراجعة ونتائجها، وكذلك الرقابة الداخلية للشركة وجميع المعلومات المالية المعدة للنشر.

وبناء على هذا التعريف فإن الهدف من لجنة المراجعة هو مراجعة القوائم المالية وأنها حلقة وصل بين المراجعين ومجلس الإدارة ومراجعة ترشيح المراجع الخارجي، وزيادة فاعلية الرقابة الداخلية والمعلومات المالية المعدة للنشر.

كما تعرّف لجنة المراجعة بأنها: " إحدى اللجان الرئيسة لمجلس الإدارة يمكن أن تدعم موضوعية ومصداقية إعداد التقارير المالية، كما يمكن أن تساعد المديرين التنفيذيين في الوفاء بمسؤولياتهم، وتدعم استقلالية المراجعين وتحسين أعمال المراجعة وتساعد في عملية الرقابة " (دحدوح، 2008: 256).

ويؤكد هذا التعريف على أن الهدف من لجنة المراجعة هو دعم موضوعية ومصداقية التقارير المالية ومساعدة المديرين التنفيذيين على الوفاء بالتزاماتهم وتدعيم استقلالية المراجعين والمساعدة في عملية الرقابة.

ويعرّف بعضهم لجنة المراجعة على أنها: " لجنة منبثقة من مجلس إدارة الشركة وعضويتها، قاصرة فقط على الأعضاء غير التنفيذيين والذين لديهم خبرة في مجال المحاسبة والمراجعة، وتكون مسؤولة على الإشراف على عملية إعداد القوائم المالية ومراجعة وظيفتي المراجعة الخارجية والداخلية ومراجعة الالتزام بتطبيق قواعد حوكمة الشركات" (الصحن وآخرون، 2006: 319).

يتمثل الهدف من لجنة المراجعة وفقا للتعريف السابق في الإشراف على عملية إعداد القوائم المالية، ومراجعة وظيفة المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، ومدى الالتزام بتطبيق قواعد حوكمة الشركات.

ويعرّف آخرون لجنة المراجعة بأنها: " لجنة منبثقة من مجلس إدارة الشركة وتقتصر عضويتها على الأعضاء غير التنفيذيين، ومسؤوليتها تشتمل على مراجعة المبادئ والسياسات المحاسبية المطبقة داخل الشركة، والاجتماع بالمراجع الخارجي ومناقشته حول نتيجة عملية المراجعة، وأيضاً التأكد من ملاءمة نظم الرقابة المالية بالشركة" (عبدالله، 2016: 36).

يؤكد هذا التعريف على أنّ الهدف من لجنة المراجعة يتمثل في مراجعة المبادئ والسياسات المحاسبية والاجتماع بالمراجع الخارجي والتأكد من ملاءمة نظم الرقابة المالية بالشركة.

كما تعرّف لجنة المراجعة بأنها: " لجنة تتكون من عدد من أعضاء مجلس الإدارة غير المعينين من خارج الشركة؛ لكي تعمل كحلقة وصل للتنسيق بين عمل مراجع الحسابات الخارجي

والإدارة، بصورة تؤدي إلى دعم استقلالية مراجع الحسابات الخارجي وزيادة فاعلية عملية المراجعة، وزيادة فاعلية هيأة الرقابة الداخلية بالشركة " (غنيم، 2014: 15).

وفقاً لهذا التعريف فإن الهدف من لجنة المراجعة هو العمل كحلقة وصل للتنسيق بين مراجع الحسابات الخارجي والإدارة، ودعم استقلالية المراجع الخارجي، وزيادة فاعلية الرقابة الداخلية.

من خلال عرض التعريفات السابقة فإنه لا يوجد تعريف موحد للجنة المراجعة، وذلك لاختلاف مهامها ومسؤولياتها ودورها من شركة إلى أخرى ومن دولة إلى أخرى، وعلى الرغم من الاختلاف في صياغة التعريفات السابقة، فإنها تتفق في المعنى العام، ويمكن استخلاص التعريف التالي للجنة المراجعة على أنها:

إحدى لجان مجلس الإدارة تتكون من أعضاء مجلس الإدارة من غير التنفيذيين من ذوي الخبرة في مجال المحاسبة والمراجعة، وتكمن مهمتها في مساعدة المديرين التنفيذيين للوفاء بالتزاماتهم، من خلال دعم استقلالية المراجعين الداخليين والخارجيين، وتدعيم وضمان موضوعية ومصداقية القوائم والتقارير المالية، ومراجعة المبادئ والسياسات المحاسبية المطبقة داخل الشركة، وزيادة وتأكيد فاعلية نظم الرقابة الداخلية.

ومن خلال هذا التعريف يمكن استخلاص بعض السمات الرئيسة للجنة المراجعة وهي على النحو التالي:

- لجنة مكونة من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين ممن لديهم الخبرة في مجال المحاسبة والمراجعة.
- يكون الحد الأدنى لأعضاء لجنة المراجعة ثلاثة.

- تكون مسؤولة عن عملية المراجعة الداخلية والخارجية، وفحص أنظمة الرقابة الداخلية ومراجعة إعداد القوائم والتقارير المالية ومدى الالتزام بتطبيق قواعد حوكمة الشركات.
- تعمل كحلقة وصل بين الإدارة والمراجعين الداخليين والمراجعين الخارجيين.

5.2- أهداف لجنة المراجعة:

إن تحديد أهداف لجنة المراجعة على جانب كبير من الأهمية؛ لأن ذلك يساعد في تحديد واجبات لجنة المراجعة ومسؤولياتها ، كما يحدد الخبرات والكفاءات والتخصصات الواجب توافرها في أعضاء لجنة المراجعة، كما يحدد الموارد والتقارير والمعلومات المطلوب توافرها للجنة المراجعة (مصلي، 2004).

وفي هذا الجانب سنعرض ما تناوله الباحثون في تحديد أهداف لجنة المراجعة، حيث يرى (جرمان، 2017: 18) أن أهداف لجنة المراجعة تشتمل على:

1- " مساعدة مجلس الإدارة على أداء مسؤولياته المالية.

2- التأكد من سلامة نظام الرقابة الداخلية وتنفيذه.

3- دعم استقلال المراجع الداخلي.

4- ضبط جودة التقارير المالية.

5- دعم استقلال المراجع الخارجي ".

كما يري (الصوص، 2012: 32) أن أهداف لجنة المراجعة تشتمل على:

1- " مساعدة المراجع الخارجي في إتمام عمله بكفاءة وفاعلية وموضوعية.

2- الإشراف التام على النظم المالية والرقابية في الشركة.

3- مراجعة السياسات والممارسات المحاسبية، واختيار السياسات المحاسبية الأكثر ملاءمة.

4- التوصية إلى الجمعية العمومية بتعيين مراجع الحسابات الخارجي وتحديد أتعابه ".

وكذا يحدد (خلاط، ومصلي، 2014: 159) أهداف لجنة المراجعة في الآتي:

1- " مساعدة مجلس الإدارة في الوفاء بمسؤولياته بكفاءة وفاعلية أكبر.

2- تأكيد وضمان جودة التقارير والقوائم المالية.

3- زيادة فاعلية نظم الرقابة الداخلية.

4- دعم استقلال المراجع الخارجي وزيادة فاعلية عملية المراجعة للقوائم المالية.

5- دعم استقلال المراجعين الداخليين والتأكد من جودة عمل إدارة المراجعة الداخلية ".

أما (أحمد، 2016: 284) فيري أن أهداف لجنة المراجعة تشتمل على:

1- "دعم مصداقية القوائم المالية السنوية.

2- توفير قناة اتصال بين إدارة الشركة وبين كل من المراجعين الداخليين والخارجيين.

3- تنسيق العمل بين المراجعين الداخليين والخارجيين.

4- مساعدة المدير العام للقيام بمسؤولياته.

5- مساعدة المديرين على أداء وظائفهم بشكل فعال.

6- زيادة نزاهة وفاعلية عملية المراجعة ونظام الرقابة الداخلية والتقارير المالية.

7- حماية استقلال المراجع من أي تهديدات قد تواجهه عند التعيين أو العزل أو تحديد الأتعاب.

8- حل الخلافات التي تنشأ بين الإدارة والمراجع الخارجي".

وبناء على العرض السابق يمكن تلخيص أهداف لجان المراجعة في الآتي :

1- مساعدة مجلس الإدارة على أداء مسؤولياته بكفاءة وفاعلية أكبر.

2- دعم استقلالية المراجعين الداخليين والخارجيين.

3- زيادة فاعلية عملية المراجعة للقوائم والتقارير المالية، وزيادة فاعلية نظم الرقابة الداخلية.

4- حل الخلافات التي تنشأ بين الإدارة والمراجع الخارجي.

6.2- أهمية لجنة المراجعة:

تكمن أهمية لجنة المراجعة في أهمية الخدمات التي تقدمها للأطراف المرتبطة بها مثل: مجلس الإدارة والمراجع الخارجي والداخلي والمساهمين وأصحاب المصالح.

وفي هذا الخصوص يرى (الصبان وسليمان، 2005) أن لجنة المراجعة تؤدي دورا مهما للأطراف التالية:

أ- أهمية لجنة المراجعة لمجلس الإدارة:

إن إنشاء لجنة المراجعة سوف يؤدي إلى مساعدة أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين من تنفيذ مهامهم ومسؤولياتهم، وخاصة فيما يتعلق بنواحي المحاسبة والمراجعة، وذلك عن طريق دور لجنة المراجعة في تحسين الاتصال بين مجلس الإدارة والمراجع الخارجي من خلال الاجتماع بالمراجع الخارجي، وفي نهاية عملية المراجعة يتم توصيل نتيجة هذه الاجتماعات إلى مجلس الإدارة للمساعدة في حل المشاكل التي قد يواجهها المراجع.

ب- أهمية لجنة المراجعة للمراجع الخارجي:

إن إنشاء لجنة المراجعة لها دور مهم في زيادة فاعلية واستقلالية المراجع الخارجي، وذلك عن طريق دورها في اختياره. وتحديد أتعابه والعمل على حل المشاكل بينه وبين إدارة الشركة فيما يتعلق بالنواحي المحاسبية، وبالطبع هذا سوف يؤدي إلى زيادة جودة المراجعة الخارجية بالشكل الذي يؤدي إلى ثقة الأطراف الخارجية في تقرير المراجع الخارجي وفي مهنة المراجعة بصفة عامة.

ج- أهمية لجنة المراجعة للمراجعة الداخلية:

إن إنشاء لجان المراجعة يؤدي إلى وجود العديد من المنافع لقسم المراجعة الداخلية داخل الشركة، فوجود لجنة مراجعة مستقلة تقوم باختيار رؤساء أقسام المراجعة الداخلية وتوفير الموارد اللازمة له والاجتماع المستمر به لحل المشاكل التي قد تنشأ بينه وبين إدارة الشركة، وأن قيام قسم المراجعة الداخلية بإرسال تقاريره إلى لجنة المراجعة والتي تعتبر قناة اتصال بين هذا القسم ومجلس إدارة الشركة سوف يؤدي إلى زيادة الاستقلالية وتفعيل الدور الذي يلعبه قسم المراجعة الداخلية بالشركة.

د- أهمية لجنة المراجعة للمستثمرين والأطراف الخارجية:

إن إنشاء لجان المراجعة داخل الشركات سوف يؤدي إلى زيادة الاعتمادية والشفافية في المعلومات والتقارير المحاسبية التي تصدرها الشركات للأطراف الخارجية، فوجود لجنة مراجعة مستقلة تقوم بعملية الإشراف على إعداد التقارير المالية وعلى تدعيم استقلالية المراجعة الداخلية والخارجية والالتزام بتطبيق القواعد المحاسبية، سوف يؤدي هذا إلى زيادة ثقة المستثمرين والأطراف الخارجية الأخرى التي تبنى قراراتها على المعلومات المالية التي تصدرها الشركات في هذه التقارير.

وفي هذا الصدد يرى (غنيم، 2014: 16) أن لجان المراجعة تؤدي دوراً مهماً في النواحي التالية:

1- " منح الثقة لمستخدمي البيانات المالية وخلق انطباع لديهم بأن مراقبة أنشطة الشركة تتم على مستوى مجلس الإدارة من خلال لجنة المراجعة، ما يضفي طابع الجدية على الوظيفة الرقابية.

2- ضمان نزاهة البيانات المالية المنشورة وشفافية الإفصاح عن المعلومات التي تهم الأطراف المختلفة ذات العلاقة.

3- التأكد من كفاءة نظم إدارة المخاطر وكفاءة وفاعلية العمليات التشغيلية.

4- التأكد من أن العمليات المالية وتصرفات الأشخاص تتوافق مع الأنظمة والقوانين المطبقة.

5- العمل على حل القضايا والإشكاليات التي تعود لأسباب مختلفة من خلال استخدام اللجنة كأداة تحقيق داخلية مستقلة تناقش أي حالات تذمر أو شكاوى تؤثر في أعمال الشركة بشكل عام.

6- التأكد من صلاحيات السلوكيات الأخلاقية للأفراد والاهتمام بالقضايا الاجتماعية والبيئية".

ويوضح الشكل التالي أهمية لجان المراجعة:

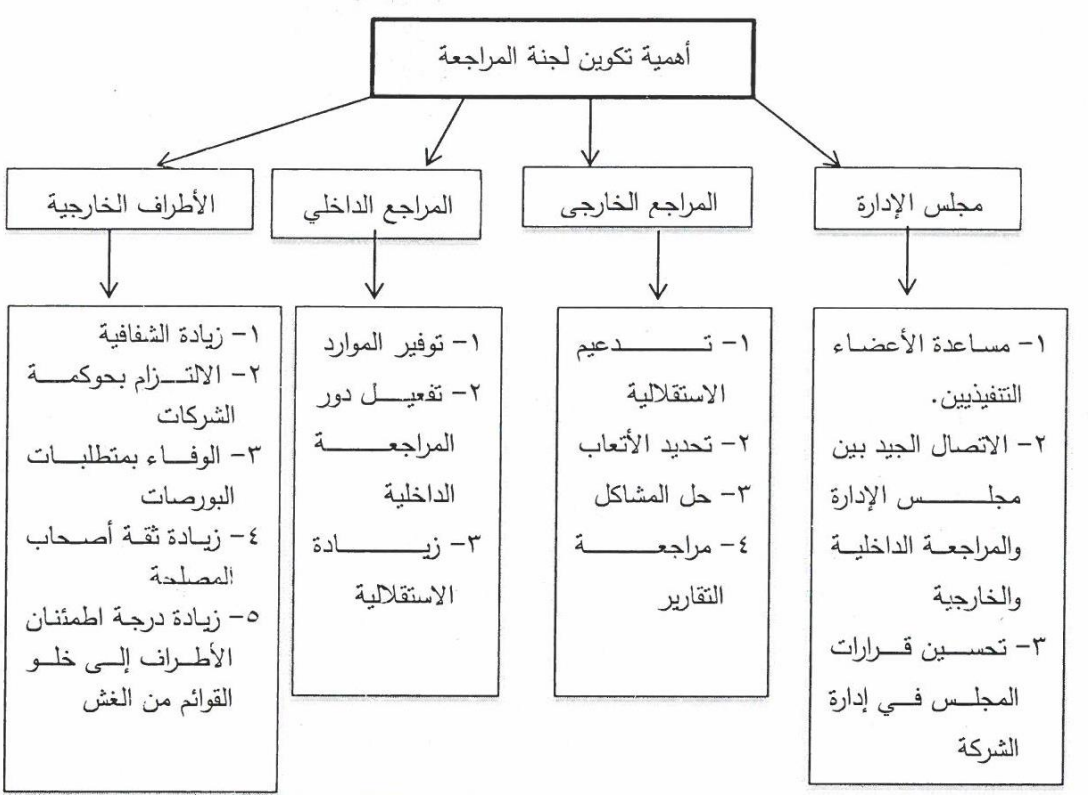

شكل رقم (1) أهمية لجان المراجعة (فريد وفوزي، 2016: 59).

ومن خلال العرض يمكن تحديد أهمية لجنة المراجعة في الآتي:

- مساعدة مجلس الإدارة في أداء مهامه ومسؤولياته القانونية عن إدارة الشركة.
- المساعدة في زيادة فاعلية استقلال المراجع الخارجي وتحديد أتعابه وحل الخلافات بينه وبين إدارة الشركة.
- التأكد من أن قسم المراجعة الداخلية مدعم بالكفاءات اللازمة وتوفير الموارد المطلوبة له.
- ضمان نزاهة المعلومات والتقارير المالية التي تصدرها الشركة للأطراف الخارجية.
- التأكد من كفاءة نظم الرقابة الداخلية وكفاءة وفاعلية العمليات التشغيلية.

7.2- الأنشطة الرئيسة للجنة المراجعة:

هناك مجموعة من الأنشطة التي تمارسها لجنة المراجعة لكي تسهم إيجابياً في الإشراف والرقابة داخل الشركات، حيث يرى (محمد، 2013: 274) أن الأنشطة الرئيسة للجان المراجعة تشتمل علي:

1. " مناقشة الأمور المتعلقة بترشيح مراجع الحسابات، والتأكد من استيفائه للشروط المطلوبة وعدم وجود ما يؤثر في استقلاليته ومدى تأثير أي أعمال أخرى يقوم بها لحساب الشركة في هذه الاستقلالية.
2. بحث كل ما يتعلق بعمل مراجع الحسابات بما في ذلك ملاحظاته ومقترحاته وتحفظاته، ومتابعة مدى استجابة إدارة الشركة لها، وتقديم التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة.
3. مراجعة مراسلات الشركة مع مراجعي الحسابات، وتقييم ما يرد فيها بإبداء الملاحظات والتوصيات بشأنها.
4. متابعة مدى تقيد الشركة بالأنظمة واللوائح والتعليمات وبقانون سوق الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبه.
5. دراسة التقارير الدورية قبل عرضها على مجلس الإدارة وتقديم التوصيات بشأنها، مع التركيز على ما يأتي:
   - أي تغيير في السياسات المحاسبية المتبعة.
   - أي تغيير يطرأ على حسابات الشركة جراء عمليات المراجعة أو نتيجة لمقترحات مراجع الحسابات.
6. دراسة خطة عمل مراجع الحسابات، والتأكد من أن الشركة توفر له التسهيلات الضرورية للقيام بعمله.

7. دراسة إجراءات المراجع الداخلي وتقييمها والاطلاع على تقييم مراجع الحسابات لهذه الإجراءات والاطلاع على تقارير المراجع الداخلي، لاسيما تلك المتعلقة بأي مخالفات تظهر نتيجة لعمل المراجع.
8. التوصية لمجلس الإدارة فيما يتعلق بالأمور المرتبطة بإجراءات المراجع الداخلي وعمله.
9. تقييم إجراءات الإدارة في تحديد مخاطر الاحتيال والحد منها، بما في ذلك التدابير التي تنفذها الإدارة، والمصممة للمساعدة في اكتشاف الاحتيال والحد منه.
10. الإشراف على الرقابة الداخلية المطبقة على الإدارة عند إعداد التقارير المالية، والبحث عن احتمالات تجاوزات الإدارة أو الاستخدام غير المناسب لتلك الرقابة ".

بينما يرى (أحمد، 2011: 52) أن الأنشطة الرئيسة للجان المراجعة تتمثل في:

1- " تقييم كفاءة المدير المالي وباقي أفراد الإدارة المالية الرئيسيين.
2- دراسة نظام الرقابة الداخلية ووضع تقرير مكتوب عن رأيها وتوصياتها بشأنه.
3- دراسة القوائم المالية قبل عرضها على مجلس الإدارة والإدلاء برأيها وتوصياتها بخصوصها.
4- دراسة السياسات المحاسبية المستخدمة والإدلاء برأيها وتوصياتها بخصوصها.
5- دراسة خطة المراجعة مع المراجع الخارجي والإدلاء بملاحظاتها عليها.
6- دراسة ملاحظات المراجع الخارجي على القوائم المالية ومتابعة ما تم بشأنها.
7- تقييم مؤهلات وكفاءة أداء واستقلالية المراجع الخارجي واقتراح تعيينه وتحديد أتعابه.
8- اعتماد قيام المراجع الخارجي بعمليات إضافية والموافقة على أتعابه عنها.
9- دراسة ومناقشة خطة إدارة المراجعة الداخلية وكفاءتها وقدراتها.
10-دراسة تقارير المراجعة الداخلية والإجراءات التصحيحية لها ".

ويلخص (ذياب، 2014: 12) الأنشطة الرئيسة للجان المراجعة في الآتي:

1- " تأكيد نزاهة وسلامة التقارير المالية وإجراءات المراجعة، وذلك من خلال التأكيد على استقلالية وموضوعية المراجع الخارجي خلال قيامه بالعمل.

2- التأكد من امتلاك الشركة لنظام رقابة داخلي سليم وأية أنظمة للرقابة على المخاطر غير المالية، كما أن للجنة المراجعة دوراً خاصاً في التأكيد الذي يعطيه مجلس الإدارة إلى أصحاب المصالح حول نزاهة وسلامة مراجعة الشركة وإجراءات المراجع الداخلي فيها.

3- مواجهة القرارات الجدية والصعبة والمتخذة من الإدارة في حال ثبوت عدم صلاحيتها وملاءمتها لظروف الشركة، وذلك من خلال الرجوع إلى الخبراء حول تلك القرارات المتخذة من الإدارة ومدى صلاحيتها والتقاط الإشارات حول حدوث المشاكل أو الأزمات، وفي مرحلة متقدمة قبل حدوثها ومحاولة التصدي لها ومنع وقوعها ".

تأسيساً على ما سبق فإن الأنشطة التي تمارسها لجنة المراجعة تتمثل في ترشيح المراجعين الداخليين والخارجيين، ودراسة خطة كل منهما، والتأكد من استقلالية المراجع الداخلي والخارجي، ودراسة القوائم والتقارير المالية قبل عرضها على إدارة الشركة وقياس مدى نزاهتها وسلامتها، وكذلك التأكد من امتلاك الشركة لنظام رقابة داخلية فاعل لمواجهة المخاطر المحتملة.

8.2- تكوين لجان المراجعة واجتماعاتها ومهامها وفقاً للدليل الصادر عن مصرف ليبيا المركزي: (مصرف ليبيا المركزي، 2010)

أولاً- تكوين لجان المراجعة:

يتم تشكيل لجان المراجعة من قبل مجالس إدارات المصارف من الأعضاء غير التنفيذيين، وغالبا ما يكون أعضاء لجنة المراجعة من أعضاء مجالس الإدارات والمديرين السابقين الذين لهم الخبرة في مجال المحاسبة والمراجعة، ويتم تكوين لجنة المراجعة على النحو التالي:

1- يجب ألا يقل عدد أعضاء اللجنة عن (4) أربعة أعضاء، بمن فيهم رئيسها، على ألا تكون هذه اللجنة برئاسة رئيس مجلس الإدارة.

2- يجب أن تكون أغلبية أعضاء لجنة المراجعة (أو عضوان منهم على الأقل) من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، وأن يكون رئيسها من الأعضاء المستقلين.

3- يجب أن يكون لدى مجمل أعضاء لجنة المراجعة خبرة ومعرفة وفهم لدور اللجنة في عملية إدارة المخاطر والحوكمة في المصرف، كما يجب أن تتوفر فيهم (واحد أو اثنان من أعضائها) الخبرة والمهارات والكفاءات اللازمة والمناسبة في أصول الإفصاح المالي والمحاسبة والمراجعة بما يتوافق مع درجة تنوع عمليات المصرف وأنشطته.

ثانيا: اجتماعات لجنة المراجعة:

إن تحديد اجتماعات لجنة المراجعة يعد من الأمور المهمة التي تؤثر في فاعلية عمل لجنة المراجعة، وذلك لممارسة دورها بشكل إيجابي، وحدد مصرف ليبيا المركزي اجتماعات لجنة المراجعة على النحو التالي:

1- تعقد اللجنة اجتماعاتها بناء على دعوة من رئيسها، وذلك بشكل دوري على الأقل ربع سنوي.

2- من المفضل أن تقوم اللجنة بعقد اجتماعات دورية، (على الأقل سنوية)، مع المراجعين الخارجيين ومدير إدارة المراجعة الداخلية ورئيس وحدة الامتثال، للتأكد من قيام الإدارة العليا

بتنفيذ السياسات والإجراءات الموافق عليها من قبل مجلس الإدارة والتأكد من أن بنية إدارة المخاطر لدى المصرف هي منسجمة مع الحدود الموضوعة من قبل المجلس.

3- يمكن للجنة أيضا دعوة أي عنصر من عناصر الإدارة العليا، وبشكل خاص المدير العام ونائبه ومدير إدارة المراجعة الداخلية، لحضور اجتماعاتها وتوضيح بعض المسائل التي ترى اللجنة أهمية استيضاحها، دون أن تكون لهم صفة عضوية اللجنة أو إمكانية التأثير في توصياتها.

4- يحق لمدير إدارة المراجعة الداخلية أو للمراجعين الخارجيين طلب الاجتماع مع لجنة المراجعة في حال اقتضى الأمر ذلك.

ثالثا: مهام لجنة المراجعة:

ترتبط مهام لجنة المراجعة بكل من المراجعين الخارجيين، وإدارة المراجعة الداخلية، ووحدة الامتثال، ووحدة المعلومات المالية، وذلك على النحو التالي:

1- فيما يتعلق بالمراجعين الخارجيين:

تؤدي لجنة المراجعة دوراً مهماً في تحسين جودة المراجعة الخارجية، الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى زيادة ثقة المستثمرين والأطراف الخارجية، وذلك من خلال الآتي:

أ. تقديم التوصية حول ترشيح المراجعين الخارجيين للمصرف قبل تعيينهم من قبل الجمعية العمومية، وتحديد شروط هذا التعيين بما في ذلك الأتعاب المدفوعة لهم على أن تأخذ اللجنة بعين الاعتبار مؤهلات وكفاءة أداء واستقلالية المراجعين الخارجيين والضوابط الموضوعة بهذا الخصوص من قبل مصرف ليبيا المركزي.

ب. تقديم التوصية لمجلس الإدارة حول إقالة المراجعين الخارجيين.

ج. دراسة برنامج المراجعة الذي سيعتمده المراجعون الخارجيون وإبداء رأيها وتوصياتها بشأنه.

د. الاجتماع المستمر مع المراجعين الخارجيين والاستيضاح منهم حول نتائج أعمالهم ومناقشتها معهم.

هـ. دراسة تقارير المراجعين الخارجيين النصف السنوية والسنوية ومناقشة الملاحظات الواردة فيها مع المراجعين الخارجيين قبل عرضها على مجلس الإدارة. ويتم التركيز على مناقشة:

- البيانات المالية للمصرف.
- أية تغيرات في القواعد والسياسات المحاسبية المتبعة.
- أية تعديلات جوهرية ناتجة عن أعمال المراجعة الخارجية.
- أية ملاحظات حول نظام الضبط الداخلي وأعمال المراجعة الداخلية.
- أية ملاحظات حول عدم التقيد بالقوانين والتشريعات المصرفية النافذة.
- التأكد من قيام الإدارة العليا باتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة لمعالجة الملاحظات الواردة في تقارير المراجعين الخارجيين، وبشكل خاص تلك المتعلقة بنقاط الضعف في نظام الضبط الداخلي، والمخالفات للسياسات والقوانين والتشريعات المصرفية وتلك المتعلقة بتصنيف الديون وتكوين المخصصات الكافية واللازمة مقابلها، واتخاذ الإجراءات المناسبة والملاءمة مقابل أي تدني حاصل في أصول المصرف الأخرى.

و. الموافقة على أية أعمال إضافية ينوي المراجع الخارجي القيام بها في المصرف، مع ضرورة الأخذ في الحسبان مدى تأثير هذه الأعمال في استقلالية المراجع الخارجي وموضوعيته عند مراجعته لبيانات المصرف المالية الختامية.

2- **إدارة المراجعة الداخلية:**

تقوم لجنة المراجعة بمتابعة عمل المراجع الداخلي وتوفير الموارد اللازمة له وحل المشكلات والخلافات التي قد تنشأ بينه وبين إدارة المصرف، وذلك من خلال الآتي:

أ. تقديم التوصية حول ترشيح مدير إدارة المراجعة الداخلية قبل تعيينه من قبل مجلس الإدارة وتحديد شروط التعيين بما في ذلك الأتعاب والمكافآت الممنوحة له.

ب. تقديم التوصية حول إقالة مدير إدارة المراجعة الداخلية.

ج. إبداء الرأي وتقديم التوصية لمجلس الإدارة حول أية عملية تعاقد يرغب المصرف بالقيام بها مع أية مؤسسة متخصصة لإسناد كافة مهمات المراجعة الداخلية إليها.

د. الموافقة على دليل إجراءات المراجعة الداخلية واقتراح تعديله عند الحاجة، والتأكد من توفير الموارد البشرية والمادية المطلوبة لتنفيذه.

هـ. دراسة ومناقشة برنامج العمل الذي تنوي إدارة المراجعة الداخلية في المصرف القيام به.

و. التأكد من وجود تنسيق كاف بين إدارة المراجعة الداخلية والمراجعين الخارجيين.

ز. دراسة ومناقشة تقارير إدارة المراجعة الداخلية والتأكد من قيام الإدارة العليا في المصرف بمعالجة الملاحظات.

3- **وحدة الامتثال:**

حدد قانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف أنه يجب على كل مصرف أنْ ينشئ ضمن تنظيمه الإداري وحدة إدارية تسمي وحدة الامتثال. تختص بمتابعة التعليمات الرقابية الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي، ومتابعة مدى امتثال المصرف والتزامه بالمعايير التي تحكم العمل المصرفي، وتقوم لجنة المراجعة بدعم وحدة الامتثال، وذلك عن طريق الآتي:

أ. التأكد من وجود سياسة واضحة وإجراءات عملية بالمصرف؛ لإدارة المخاطر الناجمة عن عدم الامتثال.

ب. متابعة عمل وحدة الامتثال عبر مراجعة التقارير الدورية الصادرة عن هذه الوحدة.

ج. التأكد من قيام الإدارة العليا بمعالجة جميع الملاحظات والأمور الواردة في تقارير وحدة الامتثال بالشكل المناسب وفي الوقت الملائم.

مما سبق يتضح أن لجنة المراجعة تقوم بالتأكد من وجود سياسات واضحة لدى وحدة الامتثال ومتابعة عمل وحدة الامتثال والتأكد من قيام الإدارة بمعالجة جميع الملاحظات والأمور التي قدمتها وحدة الامتثال للإدارة بالشكل المطلوب.

4- وحدة المعلومات المالية:

تقوم هذه الوحدة بالتبليغ عن أية عمليات مشبوهة وتحويلها إلى وحدة المعلومات الرئيسة بمصرف ليبيا المركزي، وذلك على النحو التالي:

أ- التأكد من وجود سياسة وإجراءات كافية مطبقة لمكافحة غسيل الأموال.

ب-التأكد من التزام الوحدة بالتعليمات الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي بالخصوص وبشكل خاص إحالة الحالات المشتبه فيها إلى وحدة المعلومات المالية الرئيسة لدى مصرف ليبيا المركزي.

مما سبق يتضح أن لجنة المراجعة تقوم بالتأكد من وجود سياسات وإجراءات لمكافحة غسيل الأموال والتأكد من التزام الوحدة بالتعليمات الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي.

5- مهام أخرى:

بالإضافة إلى المهام التي سبق التعرض لها فإن لجنة المراجعة تقوم بمهام أخرى يمكن عرضها على النحو التالي:

أ- تقوم لجنة المراجعة في المصرف بمهام المتابعة والإشراف على أعمال لجان المراجعة في المؤسسات التابعة للمصرف للتأكد من أن سياساتها وإجراءاتها منسجمة مع تلك المتبعة لدى المصرف.

ب-تقوم اللجنة بدراسة التقارير الرقابية الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي حول أعمال المصرف ومناقشتها وعرض ملاحظاتها على مجلس الإدارة، على أن يتم التأكد من قيام الإدارة العليا بوضع خطة عمل لمعالجة الملاحظات الواردة في هذه التقارير ومتابعة تنفيذها.

9-2 اوجه الاختلاف بين لجنة المراجعة وهيأة المراقبة:

إن لجنة المراجعة تختلف عن هيأة المراقبة التي جاء بها القانون التجاري لسنة 2010م في مواده من المادة (196) إلى المادة (201) ويتضح هذا الاختلاف فيما يلي (قانون النشاط التجاري، 2010: 53-55):

1- من حيث التكوين:

تتكون لجنة المراجعة من ثلاثة إلى خمسة أشخاص، وقد تصل إلى سبعة أشخاص من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين من ذوي الخبرة في مجال المحاسبة والمراجعة، بينما تتكون هيأة المراقبة من ثلاثة أعضاء عاملين، يكون أحدهم حاصلا على مؤهل جامعي في المحاسبة، وآخر متحصل على مؤهل جامعي في القانون.

2- من حيث التبعية:

لجنة المراجعة هي إحدى اللجان الرئيسة التابعة لمجلس إدارة الشركة وبذا تكون تبعيتها لهذا المجلس، بينما هيأة المراقبة تكون تبعيتها للجمعية العمومية للشركة.

3- من حيث الأهداف والمسؤوليات:

تهدف لجنة المراجعة إلى مساعدة مجلس الإدارة للوفاء بالتزاماته بكفاءة وفاعلية أكبر، ودعم استقلالية المراجعين الداخليين والخارجيين، وزيادة فاعلية نظم الرقابة الداخلية، وتأكيد وضمان جودة التقارير والقوائم المالية.

بينما تهدف هيأة المراقبة إلى مراقبة إدارة الشركة من النواحي القانونية والمحاسبية، من حيث مراقبة إدارة الشركة والتأكد من سير أعمالها سيراً قانونياً، ومن صحة عقد تأسيس الشركة، والتأكد من مطابقة الميزانية وحساب الأرباح والخسائر للنتائج المثبتة في سجلات الشركة الحسابية ودفاترها.

4- من حيث عدد الاجتماعات وتقديم التقارير:

تجتمع لجنة المراجعة من ثلاث إلى أربع مرات في السنة وقد تزيد إذا دعت الحاجة إلى ذلك، وتقوم بإعداد تقرير سنوي يقدم إلى مجلس إدارة الشركة، بينما تجتمع هيأة المراقبة مرة واحدة كل ثلاثة أشهر، وتقوم بتقديم تقاريرها للجمعية العمومية للشركة، وذلك وفقاً لنص المادة رقم (201) من قانون النشاط التجاري لسنة 2010م.

10-2 خلاصة الفصل:

من خلال مناقشة الباحث لموضوع طبيعة لجان المراجعة يمكن عرض النتائج التي تم التوصل إليها على النحو التالي:

أولاً- تعرّف لجنة المراجعة بأنها: إحدى لجان مجلس الإدارة وتتكون من أعضاء مجلس الإدارة من غير التنفيذيين من ذوي الخبرة في مجال المحاسبة والمراجعة، وتكمن مهمتها في مساعدة المديرين التنفيذيين للوفاء بالتزاماتهم من خلال دعم استقلالية المراجعين الداخليين والخارجيين، وتدعيم وضمان موضوعية ومصداقية القوائم والتقارير المالية، ومراجعة المبادئ والسياسات المحاسبية المطبقة داخل الشركة، وزيادة وتأكيد فاعلية نظم الرقابة الداخلية داخل الشركة.

ثانياً- يمكن تحديد أهداف لجنة المراجعة في الآتي:

1- مساعدة مجلس الإدارة على أداء مسؤولياته بكفاءة وفاعلية أكبر.

2- دعم استقلالية المراجعين الداخليين والخارجيين.

3- زيادة فاعلية عملية المراجعة للقوائم والتقارير المالية وزيادة فاعلية نظم الرقابة الداخلية.

4- حل الخلافات التي تنشأ بين الإدارة والمراجع الخارجي.

ثالثاً- تشتمل أهم الأنشطة الرئيسة للجان المراجعة في الآتي:

1- ترشيح المراجعين الداخليين والخارجيين، ودراسة خطة كل منهما.

2- التأكد من استقلالية المراجع الداخلي والخارجي.

3- تنسيق الاتصال بين مجلس الإدارة وكل من المراجعين الداخليين والخارجيين.

4- دراسة القوائم والتقارير المالية قبل عرضها على إدارة الشركة وقياس مدى نزاهتها وسلامتها.

5- التأكد من امتلاك الشركة لنظام رقابة داخلية فاعل لمواجهة المخاطر المحتملة.

رابعاً- تتمثل مقومات فاعلية لجان المراجعة في الآتي:

1- استقلالية أعضاء لجان المراجعة.

2- التحديد الواضح لحقوق اللجنة وواجباتها.

3- ضرورة توافر الخبرة والمعرفة الكافية لدى أعضاء اللجنة.

4- ألا يقل أعضاء اللجنة عن ثلاثة ولا يزيد على سبعة أعضاء.

5- يجب ألا تقل عدد اجتماعات اللجنة خلال السنة عن أربعة اجتماعات.

6- ضرورة الإفصاح عن طبيعة عمل اللجنة.

خامساً- حدد الدليل الصادر عن مصرف ليبيا المركزي تكوين واجتماعات ومهام لجان المراجعة.

سادساً- إن لجنة المراجعة تختلف عن هيأة المراقبة من حيث التكوين والتبعية والأهداف والمسؤوليات وعدد الاجتماعات وتقديم التقارير.

وبعد دراسة وتحليل طبيعة لجان المراجعة من حيث نشأتها ومفهومها وأهدافها وكيفية تشكيلها ومقومات فاعليتها في هذا الفصل، فإن الخطوة التالية تتمثل في دراسة وتحليل أنشطة لجان المراجعة المتعلقة بدورها في الحد من الفساد الإداري والمالي وهو ما سيتم دراسته في الفصل التالي.

الفصل الثالث

دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي

1-3 المقدمة:

" تعد ظاهرة الفساد الإداري والمالي من الظواهر الخطيرة التي باتت تتفاقم وتمثل خطرا كبيرا على المجتمع؛ لما تنطوي عليه هذه الظاهرة من مخاطر تؤدي إلى نخر الاقتصاد الوطني من خلال إضعاف القدرة المالية والاقتصادية للدولة، إذ إنها تتعلق باستخدام الصلاحيات الإدارية لتحقيق مصالح خاصة على حساب مصالح الوحدة الاقتصادية، فهي بذلك تمثل الممارسات اللاأخلاقية والسلوكيات المنحرفة لبعض الموظفين داخل الجهاز الإداري، والتي تؤدي إلى انحراف تلك الوحدة عن أهدافها لصالح أهداف شخصية بغض النظر إذا تم ذلك بأسلوب فردي أو من خلال تنظيم جماعي " (حسين، 2017: 1).

ويعد الفساد المالي في ليبيا من أخطر المشاكل التي يعاني منها الاقتصاد الليبي منذ سنوات طويلة ما ترك اثارا سلبية على كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وما يزيد الأمر سوءاً هو نمو فرص الفساد في ليبيا أثناء المراحل الانتقالية والفترات التي تشهد تحولات سياسية؛ لوجود بيئة خصبة لأصحاب السلطة في الكسب المالي غير المشروع، مستغلين ضعف الجهاز الرقابي، والتشريعات والأنظمة التي تكافح الفساد، فنتج عنه شراء الذمم وكثرة حالات الاحتيال على القانون، فسبّب ذلك في تأخر ترتيب ليبيا في منظمة الشفافية الدولية، فلقد احتل مؤشر إدراك الفساد في ليبيا في منظمة الشفافية الدولية في سنة 2016م المركز 170 من أصل 176 دولة وتحصلت على 14 نقطة من اصل 100 نقطة (عريقيب والمبسوط، 2018).

وتمثل لجان المراجعة إحدى الأنظمة الرقابية الرئيسة في الوحدة الاقتصادية؛ لما تتضمنه لجنة المراجعة من خطط تنظيمية ووسائل وإجراءات ومقومات تهدف من خلالها إلى حماية أصول الشركة وزيادة الرقابة والفاعلية لها، ومتابعة السياسات المستخدمة والخطط الموضوعة لتحقيق أهداف الشركة بالشكل المطلوب.

وعليه فإن وجود لجنة مراجعة ذات كفاءة وفاعلية وخبرة علمية وعملية يسهم في الحد من الأخطاء والكشف عن أي حالة من حالات الفساد الإداري والمالي.

ولذلك يهدف هذا الفصل إلى دراسة الفساد الإداري والمالي والعوامل المحددة لنجاح لجان المراجعة في الحد منه، ولتحقيق هذا الهدف رأى الباحث تقسيمه على النحو التالي:

- مفهوم الفساد الإداري والمالي.
- أسباب الفساد الإداري والمالي.
- آثار الفساد الإداري والمالي.
- مظاهر الفساد الإداري والمالي.
- أنواع الفساد الإداري والمالي.
- دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي.
- العوامل المحددة لنجاح لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي.

وينتهي الفصل بخلاصة للنتائج التي توصل إليها الباحث.

2-3 مفهوم الفساد الإداري والمالي:

3-2-1 مفهوم الفساد بشكل عام:

يتمثل الفساد في الحياة العامة باستخدام السلطة العامة من أجل تحقيق مكاسب وأرباح أو منافع شخصية بمخالفة القوانين واللوائح والمعايير الأخلاقية في التعامل، ومن صور الفساد الشائعة الرشوة في الوظائف العامة والاختلاس من المال العام، والاحتيال والنصب والتزوير في التقارير الرسمية (المهاينى، 2008).

وقد عرَّفت معاجم اللغة والمتخصصون الفساد (Corruption) بأنه: " تحول الشيء من حالته الطبيعية إلى حالة متفسخة، وجاء لفظ الفساد في اللغة العربية بمعنى التلف والعطب والقحط

أو الفشل واغتصاب المال ظلماً بدون وجه حقه. ويعرف معجم أوكسفورد الانجليزي الفساد بأنه: انحراف أو تدمير النزاهة في أداء الوظائف العامة من خلال الرشوة والمحاباة " (سعيد وأحمد، 2014: 3).

ويعرّف الفساد على أنه: " قبول صاحب السلطة مالاً أو هدية ذات قيمة مالية (رشوة) مقابل أداء عمل هو ملزم بأدائه رسمياً بالمجان أو ممنوع من أدائه رسمياً، أو قيام الموظف الرسمي بممارسة سلطاته التقديرية بطريقة غير مشروعة يشتم رائحة استغلال المنصب الإداري أو سوء استخدام السلطة الرسمية وترجيح المصلحة الشخصية على المصلحة العامة " (المهايني، 2008: 11).

وعرّفت منظمة الشفافية الدولية الفساد على أنه: " إساءة استعمال السلطة الموكلة لتحقيق مكاسب خاصة عن طريق الرشوة والابتزاز أو استغلال النفوذ أو المحسوبية أو الاختلاس " (محمد،2008: 91).

وهناك من يعرّف الفساد بأنه: " الخروج عن القانون والنظام العام وعدم الالتزام بهما من أجل تحقيق مصالح سياسية واقتصادية واجتماعية للفرد أو لجماعة معينة"(غنيم، 2014: 21).

من خلال العرض السابق يمكن تعريف الفساد بأنه: سلوك مشين ينتج عن الأفراد، حيث يتم استخدام السلطة الممنوحة لهم عن طريق مخالفة التشريعات والضوابط والقوانين داخل المؤسسات لتحقيق مكاسب خاصة ومنافع بطرائق غير مشروعة، وتتمثل في الرشوة والاختلاس والإكراميات والتهرب الضريبي والمحسوبية في التعيينات الوظيفية.

3-2-2 مفهوم الفساد الإداري والمالي:

أولا: مفهوم الفساد الإداري:

عُرّف الفساد الإداري على أنه: " الانحرافات الوظيفية لموظفي القطاع العام والخاص على حد سواء من خلال مخالفتهم للتشريع القانوني وضوابط القيم الفردية كالرشوة، وهو ما يوفر

لاستغلال موظفي الدولة لمواقعهم وصلاحياتهم للحصول على مكاسب ومنافع بطرق غير مشروعة " (خميسي وحكيمي، 2012: 5).

كما عُرّف الفساد الإداري على أنه: " الانحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية وتلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفية في منظومة التشريعات والقوانين والضوابط " (الوائلي، 2006).

وعُرّف الفساد الإداري على أنه: " استغلال منصب ما من أجل القيام بأعمال وخدمات لمجموعة من الأشخاص، بشرط الحصول على منفعة معينة أو مقابل مادي ". (https: //mawdoo3.com18/7/2019-8: 00pm)

ويعرّف الباحث الفساد الإداري على أنه: الاستخدام السيئ للوظيفة بالاحتيال أو التزوير أو غير ذلك من أساليب التلاعب على قوانين العمل، من أجل الحصول على منفعة معينة .

ثانيا: الفساد المالي:

عرّف الفساد المالي على أنه: " الانحرافات المالية ومخالفة الأحكام والقواعد المعتمدة حالياً في تنظيمات الدولة (إدارياً) ومؤسساتها مع مخالفة ضوابط وتعليمات الرقابة المالية " (غنيم، 2014: 21).

كما عرّف الفساد المالي على أنه: الانحرافات المالية وذلك عن طريق مخالفة القوانين والقواعد المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها، ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية في المؤسسات والهيآت العامة والشركات مثل الرشاوى والاختلاس والتهرب الضريبي وتخصيص الأراضي والمحاباة والمحسوبية في التعيينات الوظيفية (الوائلي، 2006).

وعرّف الفساد المالي أيضاً على أنه: " سلوك يخالف الواجبات الرسمية للمنصب العام تطلعاً إلى تحقيق مكاسب خاصة مادية أو معنوية " (عريقيب والمبسوط،2018: 61).

من خلال التعريفات السابقة يمكن تعريف الفساد المالي على أنه: كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب عن طريق سوء استخدام الصلاحيات الموكلة إليه لتحقيق منفعة مالية لنفسه أو لغيره.

يستنتج من العرض السابق أن العلاقة بين الفساد الإداري والمالي علاقة عموم وخصوص فالفساد الإداري أعم وأشمل من الفساد المالي، وغالباً ما ينظر إلى الفساد الإداري على أنه فساد مالي، وأما الفساد المالي فهو حتماً ناتج عن فساد إداري.

3-3 أسباب الفساد الإداري والمالي:

من المؤكد وجود مجموعة من الأسباب التي ادت إلى بروز ظاهرة الفساد وانتشارها، وهناك وجهات نظر عدة حول أسباب الفساد، حيث يري (الحاج، 2008: 80) أن أسباب الفساد تتمثل في:

1- " أسباب سياسية:

ويقصد بالأسباب السياسية هي غياب الحريات والنظام الديمقراطي ضمن مؤسسات المجتمع المدني وضعف الرقابة والإعلام.

2- أسباب اجتماعية:

وهي ممثلة بالحروب وآثارها ونتائجها في المجتمع والتدخلات الخارجية، الطائفية والعشائرية والمحسوبية (القلق الناجم عن عدم الاستقرار من الأوضاع والتخوف من المجهول القادم) أي جمع المال بأي وسيلة لمواجهة هذا المستقبل والمجهول الغامض.

3- أسباب اقتصادية:

ويتمثل في الأوضاع الاقتصادية المتردية والمحفزة لسلوك الفساد، وكذلك ارتفاع تكاليف المعيشة ".

ويرى (غنيم، 2014: 22) أن أسباب الفساد تتمثل في:

1- " أسباب قانونية:

وتتمثل في ضعف القوانين والتشريعات في ردع جريمة الفساد الإداري والمالي.

2- أسباب شخصية:

وهي أسباب مرتبطة بشخصية الفرد وميوله ومستواه الثقافي ومستوى تعليمه ونظرته للمشروعية.

3- أسباب إدارية وتنظيمية:

ويتمثل هذا النوع من الفساد في خروج العاملين في المنظمات عن اللوائح والأنظمة ".

كما حدد مركز المشروعات الدولية الخاصة في الجزائر من خلال دراسة قام بها عن الشرق الأوسط وشمال افريقيا أن أسباب الفساد تتمثل في الآتي (نقلاً من أبو سلمة وعبدالصمد, 2008: 176):

1- " غياب الشفافية:

تعرف المجتمعات غير الديمقراطية ببيئتها المغلقة وسيطرة الحكومة على أعلامها وإخضاعها لرقابتها، حيث لا تسمح هذه الحكومات للشركات بنشر معلومات غير تلك التي توافق عليها وتخدم مصالحها.

2- ضعف السلطة القضائية وسيادة القانون:

تعد السلطة القضائية من أهم أركان الديمقراطية؛ لأنها تساعد على ضمان المساءلة والقابلية للمحاسبة وحماية حقوق المواطنين ضد السياسات المتشددة وغير المنصفة.

3- عدم القابلية للمساءلة:

إن نقص شرعية المؤسسات المعنية بمساءلة الجهات الحكومية والشركات التي يظهر فيها الفساد، ومع غياب استقلال السلطة القضائية وأجهزة المراجعة يجعل مفهوم القابلية للمساءلة غاية لا تدرك في تلك المجتمعات التي لا تتمتع بالديمقراطية ".

ويرى (حسين، 2014: 135) أن هناك أسباباً تزيد من ظاهرة الفساد في المنظمات الحكومية والخاصة، وتتمثل في:

1- " ثقافة المنظمة:

إن عدم وجود ثقافة تنظيمية قوية متماسكة وإيجابية تؤدي إلى التزام عالٍ والتحلي بالأخلاق السامية يكون أساساً للفساد الإداري والمالي في المنظمات الإدارية الحكومية والخاصة.

2- حجم المنظمة:

غالباً ما يكون حجم المنظمة لاسيما في الإدارات العمومية مرتبطاً بوجود ترهل وبطالة مقننة، وهذا بدوره يؤدي إلى ممارسات غير قانونية لايمكن السيطرة عليها بسهولة.

3- ضعف النظام الرقابي:

وهذا يجعل الممارسات الفاسدة وباء سارياً يمر من دون مساءلة أو حساب.

4- العلاقة مع المسؤولين في الإدارات العليا:

وهذا يكون سبباً لممارسات إدارية فاسدة تنتج عن إستغلال النفوذ لهؤلاء المسؤولين والاحتماء بهم، سواء كانت العلاقة قرابة أو ارتباط مصالح أو صداقة.

5- طبيعة العمل المؤسسي:

إن درجة وضوح العمل وأهداف المؤسسات ومنظمات الأعمال وشفافية عملها له أثر كبير في تقليل حالات الفساد، أما المؤسسات التي تقتضي طبيعة عملها الكثير من السرية والسرعة ولديها مديرون كثر بعيدة عن الرقابة، فإن حالات الفساد تكثر فيها.

6- الهياكل التنظيمية وهياكل السلطة:

إن عدم وضوح الصلاحيات والسلطات وعدم تناسب الهيكل التنظيمي مع طبيعة العمل وعدم وجود توافق طبيعي واضح يزيد من احتمال ممارسة الفساد في المنظمات.

7- عدم الاستقرار الوظيفي:

إن شعور الموظف لاسيما في الإدارات العليا من أن منصبه هو فرصة ينبغي أن يستغلها لفترة محدودة تجعله أكثر ميلاً لممارسة حالات الفساد، لغرض الثراء وبناء النفوذ وتوطيد العلاقات مع الآخرين على حساب مصلحة المنظمة والنزاهة والعدالة " .

ويقسم (عمر، 2012: 12) أسباب الفساد إلى أسباب مباشرة وأسباب غير مباشرة، وذلك على النحو التالي:

أ. " **الأسباب المباشرة:** وتتمثل في:

1- سيادة بعض القوانين والصلاحيات التي تمنح مسؤوليات وصلاحيات مباشرة لموظفي القطاع العام لإقرار بعض الخدمات العامة أو سن قوانين وتشريعات معينة خاصة فيما يتعلق بإعطاء الترخيص وإعطاء مختلف الوثائق الرسمية.

2- عدم وضوح النظام الضريبي وعدم شفافية القوانين، بالإضافة إلى منح صلاحيات واسعة لمحصلي الضرائب مع غياب الرقابة.

3- ضخامة حجم بعض المشاريع الحكومية لاسيما تلك التي تتطلب مصاريف ونفقات كبيرة تغري الموظفين الطامعين إلى جني أرباح طائلة.

ب. الأسباب غير المباشرة: وتتمثل في:

1- انخفاض مستوى دخل الموظفين الحكوميين، إذ يضطر هؤلاء إلى قبول الرشاوى لزيادة دخولهم المتدنية.

2- عدم استقرار البيئة القانونية والتشريعية التي تحكم المؤسسات الحكومية، حيث إن وجود نظام قانوني وضريبي عادل وفاعل يحد من انتشار الفساد، أما الحالة العكسية فتدفع المتعاملين إلى اللجوء إلى أساليب غير قانونية لرشوة المسؤولين لإنجاز أعمالهم.

3- عدم شفافية القوانين والتشريعات المتعلقة بالفساد إذ تنعدم هذه الصفة في الكثير من الدول النامية ما يجعل القوانين غير واضحة وقابلة للتداول الخاطئ، ما يفقدها فاعليتها ويساعد على انتشار الفساد ".

وفي ليبيا يرجّح (عريقيب والمبسوط، 2018: 65-66) أسباب الفساد إلى ما يلي:

1- " تضخم جهاز الدولة وتفشي الفوضي الإدارية مهدت للفساد وكرسته ليصبح آفة تتعاظم وتنتشر في كافة مؤسسات الدولة، ما سببت اختلال الإدارة والاقتصاد الليبي.

2- الفشل في سد احتياجات الدولة من خدمات صحية وتعليمية، ما أدىّ إلى النقص الحاد في هذه الخدمات.

3- غياب معايير الشفافية في إدارة المال العام، حيث تعاني الميزانية العامة جملة من العيوب تسهل من انتشار الفساد المالي ونهب المال العام.

4- غياب التنسيق في تنفيذ مشروعات استثمارية عديدة، نتجت عنه زيادة كبيرة في عدد العقود وتخصيص عشوائي لكثير من الاستثمارات الضخمة.

5- تدني مستوى الدخل لشريحة عريضة من السكان، وعدم تطور الطبقة الوسطي من السكان والمحافظة عليها.

6- عدم إنجاز الحسابات الختامية للدولة في مواعيدها المحددة، وبذا عجزت الهيآت التي تتولي مهام المراجعة الخارجية لمؤسسات الدولة من القيام بمهامها ".

من خلال العرض السابق يُسْتنْتَجُ أن أسباب الفساد مرتبطة بدرجة تطور المجتمع الاقتصادي والاجتماعي، حيث إن غياب الشفافية وعدم القابلية للمساءلة وسوء الاوضاع الاقتصادية وحالة عدم الاستقرار وغياب مؤسسات المجتمع المدني وضعف الرقابة تؤدى إلى ظاهرة تفشي الفساد الإداري والمالي.

4.3- آثار الفساد الإداري والمالي:

إذا كانت آثار الفساد تختلف وفقاً لطبيعته ودرجته، فإن أولى الآثار السلبية للفساد هو صرف انتباه القائمين عليه بعيداً عن الأهداف الحقيقية للجهاز الإداري الذي يعملون به، وبذا الإخفاق في تحقيق الأهداف التي أنشئ من أجلها هذا الجهاز في تلبية احتياجات المواطنين ما يخلق نوعاً من التذمر والسخط وعدم الثقة.

إن آثار الفساد تلقي بأوزارها على كاهل الخزانة العامة بسبب هدر المال العام، وفي ظل هذا المناخ الإداري والمالي الفاسد تصبح المبادئ والأخلاقيات دون الاحترام والالتزام المطلوب، فضلاً عن دور الفساد في إضعاف التنمية الاقتصادية وإنعكاسه على المستوى الاجتماعي والسياسي ما يؤثر سلباً في منظومة الأخلاق والقيم في المجتمع.

إن الفساد يؤدي دوراً كبيراً في حرمان الدولة من الكفاءة المهنية المؤهلة التي ستضطر إلى العزوف عن الخدمة العامة وقد تضطرها الظروف أحياناً إلى الهجرة إلى الخارج (العبداللطيف، 2012).

ومن مظاهر الآثار السلبية للفساد ما يلي: (سارة وجريو، 2018: 123)

1- " إضعاف النمو الاقتصادي للبلاد.

2- تخفيض مستويات الاستثمار، فتهريب الأموال يقلل من ثقة المستثمر الأجنبي وحتى المستثمر الوطني.

3- تشويه عناصر النفقات الحكومية وزيادة التكاليف الإدارية بسبب الخسائر والنقص في العوائد.

4- يزيد الفساد من هجرة الكفاءات العلمية كنتيجة لتولي غير المؤهلين المناصب الحكومية بسبب آليات المحاباة والقرابة والجهوية، ما يفسح المجال لتهميش القدرات والإمكانيات ذات التأهيل العلمي والفني من إشراكها في بناء البلد.

5- ارتفاع حجم التهرب الضريبي، ما يسهم في زيادة عجز الموازنة العامة للدولة، وضعف مستوى الإنفاق العام على السلع والخدمات الضرورية.

6- اختلال النظام العام في البلاد.

7- تعريض البلاد عند الحالات القصوى لانتشار الفساد إلى إمكانية الخرق الخارجي للسيادة.

8- تصاعد حالات العنف والانقسامات في المجتمع وفي إضعاف الاستقرار السياسي.

9- التوزيع غير العادل للثروة بين أبناء البلاد ما يسهم في شيوع حالات الفقر وتردي الأحوال المعيشية والاجتماعية.

10- يقلل من المنافسة والكفاءة.

11- يخفض الإنتاجية ويحبط الابتكار.

12- يخفض من عدد الوظائف النوعية في القطاع العام.

13- يقلل من سيادة القانون.

14- يعيق من تطبيق الديمقراطية والاصلاحات الموجهة إلى السوق ".

ويرى (الخطيب وكورتل، 2002) أن آثار الفساد الإداري والمالي تتمثل في الآتي:

1- أثر الفساد الإداري والمالي في النواحي الاجتماعية:

يؤدي الفساد إلى خلخلة القيم الأخلاقية وإلى الاحباط وانتشار اللامبالاة بين أفراد المجتمع وبروز التعصب والتطرف في الآراء وانتشار الجريمة كرد فعل لانهيار القيم وعدم تكافؤ الفرص، كما يؤدي الفساد إلى عدم المهنية وفقدان قيمة العمل والتقبل النفسي لفكرة التفريط في معايير أداء الواجب الوظيفي والرقابي وتراجع الاهتمام بالحق العام.

2- أثر الفساد الإداري والمالي في التنمية الاقتصادية:

يقود الفساد إلى العديد من النتائج السلبية على التنمية الاقتصادية، منها:

- الفشل في جذب الاستثمارات الخارجية وهروب رؤوس الأموال المحلية.
- هدر الموارد بسبب تداخل المصالح الشخصية بالمشاريع التنموية العامة والكلفة المادية الكبيرة للفساد على الخزينة العامة كنتيجة لهدر الإيرادات العامة.
- الفشل في الحصول على المساعدات الأجنبية نتيجة لسوء سمعة النظام السياسي.
- هجرة الكفاءات الاقتصادية نظراً لغياب التقدير وبروز المحسوبية والمحاباة وإشغال المناصب.

3- أثر الفساد الإداري والمالي في النظام السياسي:

يترك الفساد آثارا سلبية على النظام السياسي برمته سواء من حيث شرعيته أو استقراره أو سمعته، وذلك على النحو التالي:

- يؤدي إلى حالة يتم فيها اتخاذ القرارات حتى المصيرية منها طبقاً لمصالح شخصية ودون مراعاة للمصالح العامة.
- يؤدي إلى خلق نوع من النفاق السياسي كنتيجة لشراء الولاءات السياسية.
- يؤدي إلى ضعف المؤسسات العامة ومؤسسات المجتمع المدني.
- يضعف المشاركة السياسية نتيجة لغياب الثقة بالمؤسسات العامة وأجهزة الرقابة والمساءلة.

من خلال العرض السابق لآثار الفساد نلاحظ أنه توجد وجهات نظر عدة لآثار الفساد إلا أنها تتفق في المعنى العام لآثار الفساد، حيث إن الفساد يضعف النمو الاقتصادي ويضعف الاستثمار ويضعف مستوى الإنفاق العام على السلع والخدمات الضرورية، ويؤدي إلى خلخلة القيم الأخلاقية ويزيد من المحسوبية والمحاباة ويضعف النظام السياسي من حيث شرعيته واستقراره

وسمعته، ما يقلل من جذب الاستثمارات الخارجية وهروب رؤوس الأموال المحلية وبهذا يزيد من حالات الفقر والبطالة وانتشار الجريمة داخل المجتمع.

5-3 مظاهر الفساد الإداري والمالي:

ينشأ الفساد الإداري والمالي وينتشر نتيجة عوامل اقتصادية واجتماعية، ومن أهم مظاهر الفساد الإداري والمالي: الرشوة، الاختلاس، وغسيل الأموال، واستغلال النفوذ الوظيفي، حيث يرى (عمر، 2012: 8) أن مظاهر الفساد الإداري والمالي تتمثل في الآتي:

1- " الرشوة:

وتعني حصول الشخص على منفعة تكون مالية في الغالب لتمرير أو تنفيذ أعمال خلاف التشريع أو أصول المهنة.

2- المحسوبية:

أي إمرار ما تريده التنظيمات (الأحزاب أو المناطق أو الأقاليم) من خلال النفوذ دون استحقاقهم لها أصلاً.

3- المحاباة:

أي تفضيل جهة على أخرى بغير وجه حق، كما في منح المقاولات والعطاءات أو عقود الاستئجار والاستثمار.

4- الوساطة:

أي تدخل شخص ذي مركز (وظيفي أو تنظيم سياسي) لصالح من لا يستحق التعيين أو إحالة العقد أو إشغال المنصب.

5- الابتزاز والتزوير:

وذلك لغرض الحصول على المال من الأشخاص مستغلا موقعه الوظيفي بتبريرات قانونية أو إدارية أو إخفاء التعليمات النافذة على الأشخاص المعنيين كما يجدونه في دوائر الضريبة.

6- نهب المال العام:

وذلك عن طريق تهريبه باستخدام الصلاحيات الممنوحة للشخص أو الاحتيال أو استغلال الموقع الوظيفي للتصرف بأموال الدولة بشكل سري من غير وجه حق ".

يستنتج ما تقدم أن الفساد ظاهرة خطيرة تهدر الأموال وتحد من خطوات التنمية والعدالة والمساواة وتسلب الوظيفة العامة هيبتها وتجهز على إنجازات الأجهزة الإدارية، وتتمثل أهم مظاهر الفساد في الرشوة والمحسوبية والوساطة ونهب المال العام والابتزاز والانحرافات الأخلاقية واستغلال الوظيفة لتحقيق المصالح الشخصية، ما يؤدي إلى انهيار الدولة وزيادة حالات الفقر والبطالة فيها.

6.3- أنواع الفساد الإداري والمالي:

تنقسم أنواع الفساد الإداري والمالي وفقا للحجم والانتشار واللون كما هو موضح في الآتي:

أولاً- أنواع الفساد من حيث الحجم:

1- الفساد الصغير:

وهو الفساد الذي يمارسه فرد واحد دون التنسيق مع الآخرين، لذا نراه ينتشر بين صغار الموظفين عن طريق استلام رشاوى من الآخرين.

2- الفساد الكبير:

وهو الفساد الذي يقوم به كبار المسؤولين والموظفين لتحقيق مصالح مادية أو اجتماعية كبيرة، وهو أخطر أنواع الفساد لتكليفه الدولة مبالغ ضخمة.

ثانياً: أنواع الفساد من ناحية الانتشار: (www.hrdiscussion.com.1: 33pm12/2/2018)

1- فساد دولي:

وهذا النوع من الفساد يأخذ مدى واسعاً وعالمياً يعبر حدود الدول وحتى القارات، حيث ترتبط المؤسسات الاقتصادية للدولة داخل وخارج البلد بالكيان السياسي أو قيادته لتمرير منافع اقتصادية نفعية يصعب الفصل بينهما، لهذا يكون هذا الفساد أخطبوطاً يلف كيانات واقتصاديات على مدى واسع ويعد الأخطر من حيث النوع.

2- فساد محلي:

وهو الذي ينتشر داخل البلد الواحد في منشآته الاقتصادية وضمن المناصب الصغيرة ومن الذين لا ارتباط لهم خارج الحدود (مع شركات أو كيانات كبرى).

ثالثاً: أنواع الفساد من ناحية اللون:

يقسم (البكوع واحمد، 2012: 172) الفساد من ناحية اللون إلى الأنواع التالية:

1- " الفساد الأسود:

وهو ذلك السلوك الذي يتفق الجمهور على إدانته وضرورة معاقبة مرتكبيه.

2- الفساد الأبيض:

وهو ذلك السلوك الذي يتغاضى عنه الجمهور ويميلون إلى معاقبة مرتكبيه.

3- الفساد الرمادي:

وهو نوع من الفساد يتوسط بين النوعين السابقين يكون في الحالات التي يطالب فيها عناصر معينة في المجتمع إدانة مرتكبيه في حين يبقى الرأي العام متردداً في ذلك ".

مما سلف يلاحظ أن للفساد الإداري والمالي أنواعاً عدة منها فساد صغير يحدث في الإدارة الدنيا مثل الرشاوى، وفساد كبير يحدث في الإدارة العليا، وهو الذي يقوم به كبار المسؤولين لتحقيق مصالح مادية أو اجتماعية، وفساد محلي يحدث داخل البلد في مؤسساته الاقتصادية، وفساد دولي يحدث داخل وخارج البلد، وهذا يعد أخطر أنواع الفساد.

7.3- دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي:

ليس للفساد الإداري والمالي مخاطر كبيرة على الشركات فحسب، وإنما أيضاً على استقرار المجتمع وأمنه، ولهذا لابد من السعي بشكل جدي نحو إيجاد الطرائق المناسبة التي من شأنها منع حصول جرائم الفساد والوقاية منها (السيوي، 2017). وتعد لجان المراجعة إحدى الآليات الهامة التي بدورها تقوم بمكافحة الفساد الإداري والمالي، وذلك عن طريق الآتي:

1- دعم آلية المراجعة الداخلية.

2- دعم آلية المراجعة الخارجية.

3- الإشراف والرقابة على التقارير المالية وفحصها.

4- دعم نظم الرقابة الداخلية وتقييمها

5- إدارة المخاطر.

6- دعم حوكمة الشركات.

1- دعم آلية المراجعة الداخلية:

تقوم لجنة المراجعة بالإشراف على إدارة المراجعة الداخلية للتأكد من تحقيق استقلالية المراجعين الداخليين ودراسة خطة عمل المراجعة الداخلية والتأكد من فاعليتها في إنجاز الأعمال الموكلة إليها والاجتماع معها ودراسة ومناقشة تقارير المراجعة الداخلية ومجلس الإدارة، وكذلك إبداء الرأي حول تعيين مدير إدارة المراجعة الداخلية وتحديد أتعابه (الشمري، 2010)

ويرى (خلاط ومصلي، 2014: 166-167) أن لجنة المراجعة تقوم بالعديد من المهام فيما يتعلق بدعم وظيفة المراجعة الداخلية، التي تتمثل في الآتي:

1- " قيام لجنة المراجعة بدعم استقلال المراجعين الداخليين عن طريق مراعاة ما يلي:

- تكوين إدارة مستقلة للمراجعة الداخلية بحيث تكون تبعيتها مباشرة إلى لجنة المراجعة في الهيكل التنظيمي.
- التوصيه باختيار مدير إدارة المراجعة الداخلية أو عزله وتحديد مكافآته.
- فحص خطط التوظيف والعناية باختيار المراجعين للعمل في إدارة المراجعة الداخلية، والتأكد من امتلاكهم للمؤهلات والمهارات والخبرات والتخصصات المطلوبة، وكذلك فحص موازنة إدارة المراجعة الداخلية.
- إتاحة حرية الاتصال المباشر لمدير إدارة المراجعة الداخلية بلجنة المراجعة.
- التأكد من عدم وجود أية قيود أو ضغوط تمارس على المراجعين الداخليين.
- التأكد من موضوعية المراجعين الداخليين.

2- قيام لجنة المراجعة بالإشراف على أعمال المراجعة الداخلية، وذلك عن طريق:

- فحص خطة المراجعة الداخلية والتأكد من أنها موافقة للائحة المراجعة الداخلية وأهداف الشركة وسياساتها.
- الإشراف والمتابعة لتنفيذ أعمال المراجعة الداخلية.
- إحالة تقارير المراجعة الداخلية إلى لجنة المراجعة بصفة دورية ومنتظمة.
- الاهتمام بمتابعة ما ورد في تقارير المراجعة الداخلية من نتائج وتوصيات مع الإدارات المعنية، والتأكد من اتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة، والتأكد من أن هذه الإجراءات حققت النتائج المرجوة منها.

3- قيام لجنة المراجعة بإجراء فحص دوري لتقييم أداء وظيفة المراجعة الداخلية أو تكليف غيرها كالمراجع الخارجي بإجراء هذا التقييم، على أن يتضمن التوصيات والاقتراحات اللازمة لتحسين أداء وظيفة المراجعة الداخلية، وذلك باستخدام مؤشرات خاصة بكل شركة،

على أن يتم ذلك وفقاً لمدى التزام المراجعين الداخليين بلائحة وخطط المراجعة الداخلية واللوائح والنظم المتبعة في هذه الشركة، مع الاسترشاد بمعايير الأداء المهني للمراجعة الداخلية كلما أمكن ذلك ".

يتضح ما تقدم ان لجنة المراجعة تؤدي دورا مهما في تفعيل الية المراجعة الداخلية وذلك من خلال مراجعة وفحص خطة المراجعة الداخلية والتأكد من موضوعية المراجعين الداخليين، والعمل كحلقة وصل بين المراجع الداخلي وإدارة الشركة، بما يحد من عملية الفساد الإداري والمالي.

2- دعم آلية المراجعة الخارجية:

تؤدي لجنة المراجعة دوراً مهماً في تحسين جودة المراجعة الخارجية، الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى زيادة ثقة المستثمرين والأطراف الخارجية في التقارير المالية (حمادة، 2010)

يرى (إسماعيل، 2014: 46) أن لجنة المراجعة تقوم بالعديد من المهام فيما يتعلق بدعم المراجعة الخارجية وتشمل في الآتي:

1- " مناقشة الأمور المتعلقة بترشيح وإعادة تعيين أو عزل مراجع الحسابات الخارجي والتأكد من توفر الخبرة لديه، وعدم وجود ما يؤثر في استقلاليته.

2- بحث كل ما يتعلق بعمل مراجع الحسابات الخارجي بما في ذلك ملاحظاته ومقترحاته وتحفظاته، ومتابعة مدى استجابة الشركة لها، وتقديم التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة.

3- مراجعة مراسلات الشركة مع مراجع الحسابات الخارجي وتقييم ما ورد فيها، وإبداء الملاحظات والتوصيات بشأنها.

4- مراجعة خطة المراجعة التي أعدها المراجع الخارجي.

5- حل الخلافات التي تنشأ بين الإدارة والمراجع الخارجي، والعمل كحلقة وصل بين المراجع الخارجي وبين الإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة.

6- مساعدة المراجع الخارجي في الحصول على كافة المعلومات والإيضاحات التي يحتاجها ".

بينما يرى (عبدالله، 2016) أن لجنة المراجعة تقوم بالعديد من المهام فيما يتعلق بدعم المراجعة الخارجية، ومن أهمها:

1- التأكد من أن المراجعة الخارجية تكمل كافة جوانب خطة المراجعة.

2- التأكد من أن المراجع الخارجي مستقل وأن كل الأمور التي تفسد هذا الاستقلال يتم معالجتها بشكل سليم.

3- التأكد من أن كل الأمور التي يثيرها المراجع الخارجي يتم معالجتها من إدارة الشركة بشكل جيد.

4- النظر في خطة المراجعة الخارجية وطريقة برامج العمل خلال العام المالي ونهاية العام.

مما سبق يلاحظ أن لجان المراجعة لها دور مهم في تفعيل آلية المراجعة الخارجية من خلال عملها كحلقة وصل بين المراجع الخارجي وإدارة الشركة وحل الخلافات التي قد تنشأ بينهما، والتأكد من أن إدارة الشركة توفر التسهيلات اللازمة للمراجع الخارجي للقيام بعمله ما يحد من عملية الفساد الإداري والمالي.

3- دراسة نظم الرقابة الداخلية وتقييمها:

إن إحدى مسؤوليات مجلس الإدارة وجود نظام رقابة داخلية فاعل والتي عهد بها إلى لجنة المراجعة للتحقق من كفاية النظام وتقديم أي توصيات لمجلس الإدارة من شأنها تفعيل النظام وتطويره بما يحقق أهداف الشركة (الشمري، 2010).

ويرى (كلثوم، 2014: 56) أن لجنة المراجعة تقوم بالعديد من المهام فيما يتعلق بدعم وظيفة الرقابة الداخلية، وتتمثل في:

1- " تقييم ومناقشة مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية مع كل من إدارة الشركة والمراجع الداخلي.

2- دراسة ومناقشة خطط الإدارة للتعامل مع نقاط الضعف المهمة، وخططها المتعلقة باتخاذ الإجراءات التصحيحية.

3- مناقشة مدى الالتزام بالقوانين والأنظمة مع كل من الإدارة والمراجع الداخلي والخارجي.

4- العمل على دعم فاعلية هيكل الرقابة الداخلية ".

ويرى (دحدوح 2008: 268) أن لجنة المراجعة تقوم بالعديد من المهام فيما يتعلق بدعم نظام الرقابة الداخلية، وتتمثل في:

1- " التأكد من أن إدارة الشركة قد قامت بتصميم وتنفيذ نظام الرقابة الداخلية بكفاءة عالية.

2- دراسة ومراجعة التقارير الخاصة بتطوير نظم العمل والنظم المحاسبية والإجراءات المالية والإدارية واقتراح التعديلات الواجب إدخالها على هذه الجوانب.

3- تلقيّ وفحص تقرير المراجع الداخلي والرد عليها بشأن أوجه الضعف في نظام الرقابة الداخلية.

4- مناقشة خطط الإدارة وتقييمها للتعامل مع نقاط الضعف المهمة والتأكد من الالتزام بالقوانين والأنظمة المعمول بها في الشركة ".

يستنتج ما سلف أن لجنة المراجعة تمارس دوراً مهماً في مجال مسؤولياتها تجاه نظام الرقابة الداخلية من خلال مراجعة التقارير الخاصة لنظم العمل والنظم المحاسبية والإجراءات المالية والإدارية، والتعامل مع نقاط الضعف الموجودة في نظام الرقابة الداخلية.

4- الإشراف والرقابة على التقارير المالية وفحصها:

تؤدي لجنة المراجعة دورا حيويا في ضمان جودة التقارير المالية المنشورة، وتضفي عليها مزيدا من الثقة والموضوعية، وذلك من خلال دورها في المراقبة والإشراف على نشاطات الشركة المتعلقة بإعداد التقارير المالية (ابو زيد، 2018).

وفي هذا الخصوص يرى (غنيم، 2014: 27) أن لجنة المراجعة تقوم بالعديد من المهام في مجال الإشراف والرقابة على التقارير المالية، ومن أهم هذه المهام ما يلي:

1. " مراجعة السياسات المحاسبية المطبقة وتقديرات الإدارة والتأسيس لإجراءات محاسبية فاعلة.
2. التأكد من أنه يتم الإفصاح عن السياسات والمبادئ المحاسبية التي تم اتباعها في إعداد التقارير المالية.
3. تقييم سياسات الإفصاح المطبقة في ضوء أهداف التقارير المالية وغاياتها.
4. التأكد من كفاية وملاءمة الإفصاح لتحقيق مستو مرضٍ من المنفعة للتقارير المالية.
5. الحد من خطر التقارير المالية الاحتيالية عن طريق تحديد العوامل التي تقود إلى تقارير مالية احتيالية وتحريفها ".

بينما يرى (الشمري، 2010: 12) أن لجنة المراجعة تقوم بالعديد من المهام فيما يتعلق بالمراقبة والإشراف على التقارير المالية وتتمثل في:

1- " دراسة التقارير المالية السنوية قبل عرضها على مجلس الإدارة وإبداء الرأي فيها.

2- التأكد من الالتزام بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة وتحديد السياسات المحاسبية التي تستخدمها الإدارة في نشر التقارير المالية ".

يلاحظ من هذا العرض أن لجنة المراجعة لها دور مهم في الإشراف على التقارير المالية وتقييم السياسات المحاسبية المتبعة داخل الشركة، بما يؤدي إلى الحد من التلاعب في التقارير المالية التي تنشرها الشركة، وبذا يقلل من الفساد الإداري والمالي.

5- دور لجان المراجعة في إدارة المخاطر:

يقصد بإدارة المخاطر تقييم نطاق وفاعلية الشركة في مجال إدارة المخاطر المالية والإشراف عليها، وينبغي على لجنة المراجعة في هذا المجال استلام التقارير المالية المعدة من إدارة الشركة بشأن فاعلية إدارة المخاطر والنتائج ذات الصلة بالاختبارات المنفذة من المراجعين الداخليين والخارجيين في هذا الخصوص، حيث تقوم لجنة المراجعة بدور المسؤول على الحماية والحفاظ على السلامة المالية للشركات بما يضمن المحافظة على حقوق المساهمين (جرمان، 2017).

ويقع على عاتق لجان المراجعة نشاطات إضافية تتعلق بالإشراف على المخاطر التي يمكن ان تتعرض لها الشركة وذلك من خلال الآتي (حمادة، 2010: 107):

1- " الإشراف على إدارة المخاطر.

2- مساعدة الإدارة في تصميم استراتيجية إدارة المخاطر تبعا لأنواع المخاطر المختلفة.

3- تقدير مخاطر الاحتيال في كل مستوى من مستويات الإدارة.

4- فهم العلاقة بين إدارة المخاطر ككل والتقارير المالية.

5- تقييم كفاية الرقابة على المخاطر بما فيها المخاطر الخارجية ".

ويرى (غنيم، 2014) ان النشاطات التي تمارسها لجان المراجعة المتعلقة بإدارة المخاطر تتمثل في الآتي:

1- مراجعة سياسات الشركة الخاصة بالمعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة بشكل دوري، ومدي ملاءمتها للأداء وأثرها في المركز المالي ونتيجة أعمال الشركة.

2- متابعة الأخطار المتعلقة بأداء الشركة ومدى تعرض البيانات المالية للغش أو الأخطاء، ومعالجة حالات الغش المختلفة.

3- تقييم كفاية نظم الرقابة على المخاطر بما فيها المخاطر الخارجية التي من الممكن أن تؤثر في التقارير المالية.

4- مراقبة الكيفية التي تدار بها الشركة، ومدى توافقها مع نظامها الأساسي، والتأكد من الالتزام بتطبيق التعليمات والقواعد المتبعة داخل الشركة.

بناء على ما سلف فإن لجان المراجعة لها دور مهم في تقييم إدارة المخاطر من خلال مراجعة سياسات الشركة ومتابعة الأخطار المتعلقة بها، والتأكد من الالتزام بتطبيق القواعد والتعليمات داخل الشركة، وبذا تحد من الفساد الإداري والمالي.

6- دور لجان المراجعة في دعم آليات حوكمة الشركات (كلثوم، 2014):

أصدرت مؤخرا العديد من أسواق المال العالمية مجموعة من القوانين التي تنص على ضرورة الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات، ويعد تشكيل لجنة المراجعة أحد مبادئ الحوكمة، حيث تؤدي إلى الحد من التقارير المالية الاحتيالية، ما يزيد من ثقة المستثمرين في تلك القوائم، وإن لجنة المراجعة يمكن أن تدعم حوكمة الشركات من خلال:

1- الرقابة على أعمال الشركة.

2- الحد من إساءة استخدام مجلس الإدارة لسلطاته.

3- تقييم جميع قرارات مجلس الإدارة.

4- الإشراف على أعمال المراجعة الداخلية والخارجية ومناقشة نتائجها.

5- الحرص على أن تكون التقارير المالية على مستوى عال من الإفصاح والشفافية والملاءمة لمستخدميها.

ومن هذا العرض يخلص إلى أن لجنة المراجعة لها دور مهم في دعم آليات حوكمة الشركات من خلال مراقبة عمل الإدارة والتحقق من كفاية نظم الرقابة الداخلية، والإشراف على أعمال المراجعين الداخليين والخارجيين، بما يؤدي إلى الحد من التلاعب بالتقارير المالية وحماية مصالح المستثمرين، وبالتالي الحد من ظاهرة الفساد الإداري والمالي.

8.3- متطلبات نجاح لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي:

هناك متطلبات عدة تحدد مدى نجاح لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في الشركات والمصارف، وهي:

1- استقلالية أعضاء لجان المراجعة:

يكاد يكون الاستقلال مبدأ عاماً يتفق عليه الجميع كأحد فاعلية دعم هيكل لجنة المراجعة، ويقضي ذلك بأن تضم اللجنة غالبية أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين ذوي القدرة على ممارسة التقدير والحكم بشكل مستقل عن الإدارة، وتعد الاستقلالية عنصراً مهماً لأعضاء اللجنة للقيام بأعمالهم الرقابية حيث إن الاستقلال يزيد من القوة التي يمتلكها الأعضاء، ويجعل لهم اليد الطولى على الإدارة، وهذا يمكنهم من أداء عملهم دون تأثير، ويعرف استقلال أعضاء لجنة المراجعة بمدى قدرتهم على اتخاذ القرارات بموضوعية وواقعية دون أن يتأثروا بالآخرين حتى لو تعارضت مع رغبات ومصالح الإدارة العليا للوحدة الاقتصادية. وترى هيأة الأوراق المالية الأمريكية أن يكون أعضاء لجنة المراجعة من غير المديرين التنفيذيين بالشركة، حيث إن ذلك يحقق الاستقلال للأعضاء ويضمن حيادهم (قديح، 2013: 54).

ومن أهم المتطلبات اللازمة لتحقيق استقلالية لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي ما يلي (الشمري، 2010، قطيشات، 2010، فريد وفوزي، 2016، عبدالله، 2016، عطية، 2018):

1- يجب اختيار أعضاء لجنة المراجعة من بين أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين في المصرف.

2- عدم اختيار أعضاء لجنة المراجعة من بين المديرين التنفيذيين في المصرف.

3- عدم اختيار أعضاء لجنة المراجعة من بين موظفي المصرف.

4- عدم اختيار أعضاء لجنة المراجعة ممن ليس لهم قرابة حتى الدرجة الثانية مع المديرين التنفيذيين في المصرف.

5- عدم حصول عضو لجنة المراجعة على مكافآت مالية من المصرف بخلاف المكافأة التي يحصل عليها مقابل الخدمة من مجلس الإدارة.

6- عدم حصول عضو لجنة المراجعة على مكافآت مالية من إحدى الجهات التابعة للمصرف بخلاف المكافأة التي يحصل عليها مقابل الخدمة من مجلس الإدارة.

7- عدم وجود مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو لجنة المراجعة في العقود التي تتم لحساب المصرف.

8- عدم وجود مصلحة مباشرة لعضو لجنة المراجعة مع المديرين التنفيذيين في المصرف.

9- عدم وجود علاقة شخصية لعضو لجنة المراجعة مع المديرين التنفيذيين في المصرف.

2- تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة:

يشترط أن يتوفر في أعضاء لجان المراجعة الخبرة الكافية واللازمة في مجال المحاسبة والمراجعة، وذلك نظراً لطبيعة عمل اللجنة من الإشراف على عملية إعداد القوائم المالية والاختيار المناسب للقواعد المحاسبية المطبقة التي تتطلب توافر مستوى معين من الخبرة.

"إن توفر الخبرة في عضو لجنة المراجعة تعد أحد الأركان الرئيسة للجنة المراجعة نظراً لأن العديد من المشاكل المحاسبية التي يتطلب من لجان المراجعة القيام بها تعتمد على الحكم الشخصي الذي لاشك فيه أنه يتأثر بمستوى الخبرة المتوفرة لدى العضو في مجال المحاسبة والمراجعة " (سليمان، 2006: 150).

ومن خلال الاطلاع على الأدب المحاسبي يمكن تحديد أهم المتطلبات اللازمة لتحقيق تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي على النحو التالي: (نصر، 2001، الشمري، 2010، عبدالمجيد، 2016، جرمان، 2017)

1- يجب أن يتوفر لأعضاء لجنة المراجعة المعرفة والفهم الكافيين للمعايير والمبادئ المحاسبية الدولية.

2- يجب أن يمتلك أعضاء لجنة المراجعة المعرفة بالتطبيقات والممارسات المحاسبية .

3- ضرورة توافر خبرة كافية لأعضاء لجنة المراجعة بالمراجعة المالية والإدارية.

4- يجب أن يتوفر لأعضاء لجنة المراجعة المعرفة الكافية بطبيعة عمل المصرف.

5- يجب أن يمتلك أعضاء لجنة المراجعة المعرفة التامة بتعليمات مصرف ليبيا المركزي.

6- ضرورة توفر القدرة لأعضاء لجنة المراجعة على فهم القضايا المتعلقة بالفساد الإداري والمالي.

7- يجب أن يتميز أعضاء لجنة المراجعة بالفهم التام لأهداف ومسؤوليات لجنة المراجعة.

8- يجب أن يتوفر لأعضاء لجنة المراجعة الخبرة بالقوانين المحلية ذات العلاقة بالفساد الإداري والمالي.

9- ضرورة توفر الحصيلة المعرفية الكافية لأعضاء لجنة المراجعة لفهم وتفسير التقارير المالية وتقارير المراجعة الداخلية .

10-يجب أن يمتلك أعضاء لجنة المراجعة القدرة على توجيه الأسئلة الدقيقة والحاسمة.

3- تحديد مهام ونطاق عمل لجان المراجعة:

" من الضروري توافر تفويض رسمي معتمد من مجلس الإدارة يضفي الشرعية على أعضاء لجنة المراجعة، ويجب أن تحصل لجنة المراجعة على تفويض من مجلس الإدارة لتقصي الحقائق فيما هو موكل إليها من موضوعات، حتى تستطيع التحرك بحرية، الأمر الذي يؤدي إلى منع الإدارة من حجب المعلومات على اللجنة، فلجنة المراجعة تعمل كمحور مركزي لأنشطة الرقابة داخل الشركة. وفى سبيل ذلك عليها تحديد خطة واضحة لأعمالها، كما يجب توفر السلطة والموارد الكافية للجنة المراجعة لتنفيذ مسؤولياتها، بحيث يكون لها الحق في فحص أية معلومات تثير جدلاً، والحصول على كل المعلومات التي تحتاج إليها (الأمين، 2016: 93).

ويمكن تحديد أهم مهام لجان المراجعة في الآتي (حمادة ، 2010، قطيشات، 2010، الصوص، 2012، البطوش ، 2015، دفع الله، 2018، عطية، 2018):

1- مراجعة المبادئ والسياسات المحاسبية المطبقة في المصرف.

2- التأكد من دقة الإجراءات المحاسبية والرقابية وسلامتها ومدى التقيد بها.

3- التأكد من الالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات التي تخضع لها أعمال المصارف.

4- مراجعة البيانات والتقارير المالية قبل عرضها على مجلس الإدارة.

5- مراجعة مدى الالتزام بمبادئ الحوكمة في المصرف.

6- مراجعة تقييم فاعلية إدارة المخاطر في المصرف.

7- التوصية بتعيين مدير إدارة المراجعة الداخلية أو عزله وتحديد أتعابه.

8- دراسة ومناقشة برنامج العمل الذي تنوي إدارة المراجعة الداخلية في المصرف القيام به.

9- الإشراف على المراجعين الداخليين وتدعيم استقلاليتهم وتقييم آداءهم.

10- التوصية بشأن ترشيح المراجعين الخارجيين للمصرف قبل تعيينهم من قبل الجمعية العمومية، واقتراح الأتعاب التي ينبغي أن تدفع لهم.

11- التوصية لمجلس الإدارة حول إقالة المراجعين الخارجيين.

12- مراجعة برنامج المراجعة الذي أعده المراجعون الخارجيون وإبداء رأيها وتوصياتها بشأنه.

13- الرقابة على مدى شمولية المراجعة الخارجية لأعمال المصرف.

14- الاجتماع مع المراجعين الخارجيين والاستيضاح منهم حول نتائج أعمالهم ومناقشتها معهم.

15- التأكد من وجود تنسيق كافٍ بين إدارة المراجعة الداخلية والمراجعين الخارجيين.

16- مراجعة الملاحظات الواردة في تقارير مصرف ليبيا المركزي وتقارير إدارة المراجعة الداخلية وتقارير المراجعين الخارجيين ومتابعة الإجراءات المتخذة بشأنها.

4- التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة:

" يجب أن يتم تحديد حقوق اللجنة وواجباتها بصورة واضحة وتفصيلية، لكي يمكنها أن تقوم بأعمالها بفاعلية، ولكي لا يحدث تعارض أو تداخل بين عمل اللجنة وأعمال الأجهزة التنفيذية بالشركة، ومقابل هذه الحقوق يجب على أعضاء اللجنة حضور اجتماعات اللجنة والمشاركة الفاعلة في أعمالها والمحافظة على أسرار الشركة والمحافظة على التزاماتها والصدق والموضوعية وعدم قبول أشياء ذات قيمة من الشركة بشكل مباشر أو غير مباشر، أو الدخول في أي نشاط يكون متعارضاً مع مصلحة الشركة أو يضر بها" (عبدالمجيد، 2016: 35).

وتتمثل أهم العوامل اللازمة لنجاح التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في الآتي (حمادة ، 2010، غنيمة ، 2014، ذو النون، 2018):

1- ضرورة توافر القوانين والتشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة على مستوى الدولة.

2- ضرورة وجود لائحة مكتوبة ومعتمدة من مجلس إدارة المصرف تحدد أهداف واختصاصات ومسؤوليات ومجال عمل لجنة المراجعة.

3- يجب على مصرف ليبيا المركزي القيام بوضع دليل إرشادي تفصيلي حول عمل لجان المراجعة.

4- ضرورة توفير الحماية القانونية لأعضاء لجان المراجعة.

5- ضرورة وجود تفويض رسمي من مجلس إدارة المصرف بخصوص حدود عمل لجنة المراجعة.

6- يجب أن يكون لأعضاء لجنة المراجعة الحق في الاجتماع (الاتصال) المباشر بالمسؤولين في مختلف المستويات الإدارية بالمصرف.

7- يجب أن يمتلك أعضاء لجنة المراجعة سلطة الحصول على المعلومات اللازمة لأداء المهام المنوطة بهم.

8- يجب أن يكون لأعضاء لجنة المراجعة الحق في استدعاء من يرونه مناسباً من غير الأعضاء لحضور اجتماعاتها عند الحاجة إلى ذلك.

3-9. خلاصة الفصل:

من خلال مناقشة الباحث لموضوع دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي يمكن عرض النتائج التي تم التوصل إليها وهي على النحو التالي:

أولاً- اختلفت آراء الباحثين في تحديد مفهوم الفساد إلا انها تتفق في المعنى العام، بأن الفساد: سلوك مشين ينتج من الأفراد، حيث يتم استخدام السلطة الممنوحة لهم عن طريق مخالفة التشريعات والضوابط والقوانين داخل المؤسسات، لتحقيق مكاسب خاصة ومنافع بطرائق غير مشروعة تتمثل في الرشوة والاختلاس والإكراميات والتهرب الضريبي والمحسوبية في التعينيات الوظيفية.

ثانياً- إن العلاقة بين الفساد الإداري والمالي علاقة عموم وخصوص، فالفساد الإداري أعم وأشمل من الفساد المالي، وغالباً ما ينظر إلى الفساد الإداري على أنه فساد مالي، وأما الفساد المالي فهو حتماً ناتج عن فساد إداري.

ثالثاً- تعددت آراء الباحثين والكتّاب حول أسباب الفساد الإداري والمالي، حيث يمكن تحديد أن أسباب الفساد مرتبطة بدرجة تطور المجتمع الاقتصادي والاجتماعي، حيث إن غياب الشفافية وعدم القابلية للمساءلة وسوء الأوضاع الاقتصادية وحالة عدم الاستقرار وغياب مؤسسات المجتمع المدني وضعف الرقابة تؤدي إلى ظاهرة تفشي الفساد الإداري والمالي.

رابعاً- توجد وجهات نظر عدة لآثار الفساد إلا أنها تتفق في أن الفساد يضعف النمو الاقتصادي والاستثمار ومستوى الإنفاق العام على السلع والخدمات الضرورية، ويؤدي إلى خلخلة القيم الأخلاقية ويزيد من المحسوبية والمحاباة ويضعف النظام السياسي من حيث شرعيته واستقراره وسمعته، ما يقلل من جذب الاستثمارات الخارجية وهروب رؤوس الأموال المحلية، وبذا يزيد من حالات الفقر والبطالة وانتشار الجريمة داخل المجتمع.

خامساً- تتمثل أهم مظاهر الفساد في الرشوة والمحسوبية والوساطة ونهب المال العام والابتزاز والانحرافات الأخلاقية واستغلال الوظيفة لتحقيق المصالح الشخصية بما يؤدي إلى انهيار الدولة وزيادة حالات الفقر والبطالة فيها.

سادساً- للجان المراجعة دور مهم للحد من الفساد الإداري والمالي، وذلك عن طريق:

1- دعم آلية المراجعة الداخلية.

2- دعم آلية المراجعة الخارجية.

3- الإشراف والرقابة على التقارير المالية وفحصها.

4- دعم نظم الرقابة الداخلية وتقييمها.

5- إدارة المخاطر.

6- دعم حوكمة الشركات.

سابعاً- هناك متطلبات عدة لنجاح لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي، وهي:

1- استقلالية لجان المراجعة.

2- تأهيل وخبرة لجان المراجعة.

3- تحديد مهام لجان المراجعة.

4- التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة.

وبعد دراسة دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي، فإن الخطوة التالية تتمثل في إجراء دراسة ميدانية حول العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة في سوق المال الليبي، وهو ما سيتم دراسته ومناقشته في الفصل التالي.

الفصل الرابع

الدراسة الميدانية

4-1. الإطار العام للمنهجية المتبعة في الدراسة الميدانية.

يهدف هذا الفصل إلى معرفة الخطوات التي اتبعها الباحث في سبيل إجراء الدراسة الميدانية، وقد تم تحديد هذه الخطوات في الآتي:

أولا- فرضيات الدراسة:

بناء على مشكلة الدراسة وأهدافها فقد تم صياغة الفرضية الرئيسة للدراسة على النحو التالي:

الفرضية الرئيسة: توجد عوامل مفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي.

الفرضيات الفرعية:

الفرضية الفرعية الأوَّلى: يعد عدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة عاملاً من العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي.

الفرضية الفرعية الثانية: يعد ضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة عاملاً من العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي.

الفرضية الفرعية الثالثة: يعد عدم تحديد مهام ونطاق عمل لجان المراجعة عاملاً من العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي.

الفرضية الفرعية الرابعة: يعد قصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة عاملاً من العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي.

ثانياً – أداة جمع البيانات:

إن طبيعة موضوع البحث فرض نوعا محددا من أدوات جمع البيانات وتحليلها، وهي استمارة الاستبانة، حيث إن دقة ومصداقية البيانات التي يتم جمعها يعتمد على حسن اختيار الباحث للأداة التي تستخدم لذلك، مع الحرص على صياغة مجموعة من العبارات تعد بهدف الحصول على بيانات تخدم أساسا دراسة الموضوع من خلال مشكلة البحث وفرضياته، وذلك على النحو التالي:

1-تصميم استمارة الاستبانة:

لقد تم تصميم استمارة الاستبانة بشكل مبدئي من خلال ما تم استخلاصه من الجانب النظري لهذه الدراسة، وقد روعي في إعداد الاستبانة وضوح الفقرات وسهولة الإجابة عنها، حيث طلب من المستجيب وضع علامة (✓) أمام الإجابة التي يراها مناسبة.

2- اختبارات الصدق " الصلاحية

للتأكد من صدق استمارة الاستبانة وصلاحيتها قام الباحث بالاختبارات الآتية:

أ- صدق المحتوى (أو صدق المضمون) Content Validity

لقد راع الباحث جانب صدق المحتوى في الاستمارة، من خلال التأكد من أن جميع العبارات التي تحتويها الاستمارة تغطي جميع أبعاد المشكلة (قيد الدراسة)، كما تغطي جميع جوانب وأبعاد الفرضية الرئيسة والفرضيات الفرعية المنتقاة من الإطار النظري للدراسة.

ب-الصدق الظاهري: Face Validity

للتأكد من أن عبارات الاستبانة تحقق الغرض الذي أعدت من أجله وهو هدف الدراسة، تم عرض الاستبانة على الأستاذ المشرف وعدد من الأساتذة المتخصصين في علم المحاسبة والإحصاء، وبعد أن تم جمع آراء وملاحظات جميع هؤلاء المتخصصين على عبارات استمارة الاستبانة تم إجراء التعديلات اللازمة سواء بالحذف أو الإضافة في العبارات حتى تم التوصل إلى الصورة التي أعدت للتطبيق وهي تضم خمس أجزاء رئيسة، كما هو مبين في الآتي:

المجموعة الأوَّلى: وتضم 5 فقرات شخصية، وتشمل: المصرف التابع له، المركز الوظيفي، المؤهل العلمي، التخصص العلمي ومدة الخبرة.

المجموعة الثانية: وتشمل 9 عبارات حول عدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة.

المجموعة الثالثة: وتشمل 10 عبارات حول ضعف تأهيل أعضاء لجان المراجعة وخبرتهم.

المجموعة الرابعة: وتشمل 16 عبارة حول عدم تحديد مهام لجان المراجعة ونطاق عملهم.

المجموعة الخامسة: وتشمل 8 عبارات حول قصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة.

كما تضم الاستبانة سؤالين أخريين هما: ما هي العوامل التي تعتقدون أنها تؤدي إلى ضعف دور لجان المراجعة ولم يتم ذكرها للحد من الفساد الإداري والمالي وكذلك ما هي الحلول التي ترونها مناسبة لتذليل الصعوبات أمام لجان المراجعة للحد من الفساد الإداري والمالي.

وبعد عملية التحكيم قام الباحث بتوزيع استمارات الاستبانة على جميع مفردات المجتمع البالغ عددهم (96) مفردة. وبعد فترة زمنية تم الحصول على (79) مفردة من جميع استمارات الاستبانة الموزعة وبذلك تكون نسبة إجمالي القوائم المستلمة القابلة للتحليل (82.29%) وتعد هذه النسبة جيدة للقيام بالتحليلات الإحصائية اللازمة على إجابات المشاركين في الدراسة.

ثالثاً- الأساليب الإحصائية المستخدمة في وصف البيانات وتحليلها.

1- اختبار كرونباخ ألفا (α) للصدق والثبات:

" يعتبر اختبار كرونباخ ألفا (α) واحد من الاختبارات الإحصائية المهمة لتحليل بيانات الاستبانة، ولذلك نحتاج قبل القيام بعمل تحليل للبيانات الإحصائية عمل اختبار كرونباخ ألفا(α) وهو اختبار إحصائي يحدد فيما إذا كانت عبارات الاستبانة صحيحة على أثر أجوبة مفردات العينة، حيث كلما كانت قيم معامل كرونباخ ألفا كبيرة أكبر من (0.60) فيدل على توفر درجة عالية من الثبات الداخلي في الإجابات ما يمكننا من الاعتماد على هذه الإجابات في تحقيق

أهداف الدراسة وتحليل نتائجها. ومما يزيد من الثقة في النتائج التي سوف نحصل عليها " (البياتي، 2005: 49).

2- التوزيع النسبي:

يستخدم أسلوب التوزيع النسبي لوصف طبيعة إجابات مفردات العينة عن سؤال أو عبارة معينة، فإذا كان المقياس المستخدم هو مقياس خماسي يتم الوصف كالآتي: (رزق الله، 2002: 158)

أ. " إذا كانت نسبة إجابات مفردات العينة مرتفعة في (غير موافق بشدة) يشير إلى أن **درجة الموافقة منخفضة جدا.**

ب. إذا كانت نسبة إجابات مفردات العينة مرتفعة في (غير موافق) يشير إلى أن **درجة الموافقة منخفضة.**

ج. إذا كانت نسبة إجابات مفردات العينة مرتفعة في (موافق إلى حد ما) يشير إلى أن **درجة الموافقة متوسطة.**

د. إذا كانت نسبة إجابات مفردات العينة مرتفعة في (موافق) يشير إلى أن **درجة الموافقة عالية.**

هـ. إذا كانت نسبة إجابات مفردات العينة مرتفعة في (موافق بشدة) يشير إلى أن **درجة الموافقة عالية جدا** ".

لذلك يستخدم هذا الأسلوب لوصف إجابات مفردات عينة الدراسة عن كل عبارة من عبارات الاستبانة.

3- اختبار ولكوكسون حول المتوسط (Wilcox on – test)

" يستخدم اختبار ولكوكسون لاختبار الفرضيات الإحصائية المتعلقة بمتوسط مجتمع الدراسة (μ) إذا كانت بيانات عينة الدراسة وصفية قابلة للترتيب، وكذلك إذا كانت البيانات كمية وحجم العينة صغير والمجتمع لا يتبع التوزيع الطبيعي. **لذلك يتم استخدام هذا الاختبار لاختبار معنوية درجة الموافقة على كل عبارة من عبارات الاستبانة** " (عاشور وأبو الفتوح، 1995: 29).

4- اختبار Z حول المتوسط:

" يستخدم اختبار **Z** حول المتوسط لاختبار الفرضيات الإحصائية المتعلقة بمتوسط المجتمع إذا كانت بيانات العينة كمية وحجم العينة كبير. **لذلك يتم استخدام هذا الاختبار لاختبار الفرضيات الفرعية للدراسة** " (البلداوي، 1997: 332).

4-2. تحليل البيانات واختبار فرضيات الدراسة:

بعد تجميع استمارات الاستبانة استخدم الباحث الطريقة الرقمية في ترميز البيانات، حيث تم ترميز الإجابات كما بالجدول رقم (1)

جدول رقم (1) توزيع الدرجات على الإجابات المتعلقة بالمقياس الخماسي

الإجابة	غير موافق بشدة	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق بشدة
الدرجة	1	2	3	4	5

من خلال الجدول رقم (1) يكون متوسط درجة الموافقة (3). فإذا كان متوسط درجة إجابات مفردات العينة يزيد معنويا على (3) فيدل على **ارتفاع درجة الموافقة**. أما إذا كان متوسط درجة إجابات مفردات العينة يقل معنويا عن (3) فيدل على **انخفاض درجة الموافقة**، في حين إذا كان متوسط درجة إجابات مفردات العينة لا تختلف معنويا عن (3) فيدل على أن **درجة الموافقة متوسطة**، وبالتالي سوف يتم اختبار ما إذا كان متوسط درجة الموافقة تختلف معنويا عن (3) أم لا. وبعد الانتهاء من ترميز الإجابات و إدخال البيانات الأوَّلية باستخدام حزمة البرمجيات الجاهزة

(Statistical Package for Social Science) (SPSS) تم استخدام هذه الحزمة في تحليل البيانات الأوّلية كما يلي:

أولاً- اختبار الثبات والصدق: Reliability and Validate:

للتأكد من ثبات " أداة الدراسة " وصدقها قام الباحث بحساب معامل كرونباخ ألفا (Alpha Cornbach) ومعامل الصدق الذاتي عن طريق إيجاد الجذر التربيعي لمعامل كرونباخ ألفا (Cornbach Alpha) لكل محور من محاور استمارة الاستبانة ولجميع المحاور. فكانت النتائج كما بالجدول رقم (2).

جدول رقم (2) نتائج اختبار الثبات والصدق

م	المجموعة	عدد العبارات	معامل ألفا الثبات	معامل الصدق
1	عدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة	9	0.874	0.935
2	ضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة	10	0.954	0.977
3	عدم تحديد مهام لجنة المراجعة ونطاق عملها	16	0.909	0.953
4	قصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة	8	0.921	0.960
5	العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي	43	0.930	0.964

من خلال الجدول رقم (2) نلاحظ أن قيم معامل كرونباخ ألفا (α ، معاملات الثبات) لكل مجموعة من عبارات استمارة الاستبانة تتراوح بين (0.874 إلى 0.954) وهي قيم كبيرة أكبر من 0.60 وهذا يدل على توفر درجة عالية من الثبات الداخلي في الإجابات. وكذلك فإن معاملات الصدق تتراوح بين (0.935 إلى 0.977) وهي قيم كبيرة أكبر من 0.60 وهذا يدل على توفر درجة عالية من الصدق ما يمكننا من الاعتماد على هذه الإجابات في تحقيق أهداف الدراسة وتحليل نتائجها. ما يزيد من الثقة في النتائج التي سوف نحصل عليها.

ثانياً- خصائص مفردات عينة الدراسة:

1- توزيع مفردات عينة الدراسة حسب المصرف:

الجدول رقم (3) يبين التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب المصرف، والشكل رقم (2) يبين التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لهذه الحالة.

جدول رقم (3) التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب المصرف

المصرف التابع له	العدد	النسبة %
مصرف الجمهورية	13	16.5
المصرف التجاري الوطني	15	19.0
مصرف الصحارى	15	19.0
مصرف الوحدة	11	13.9
مصرف التجارة والتنمية	12	15.2
مصرف المتوسط	13	16.5
المجموع	79	100.0

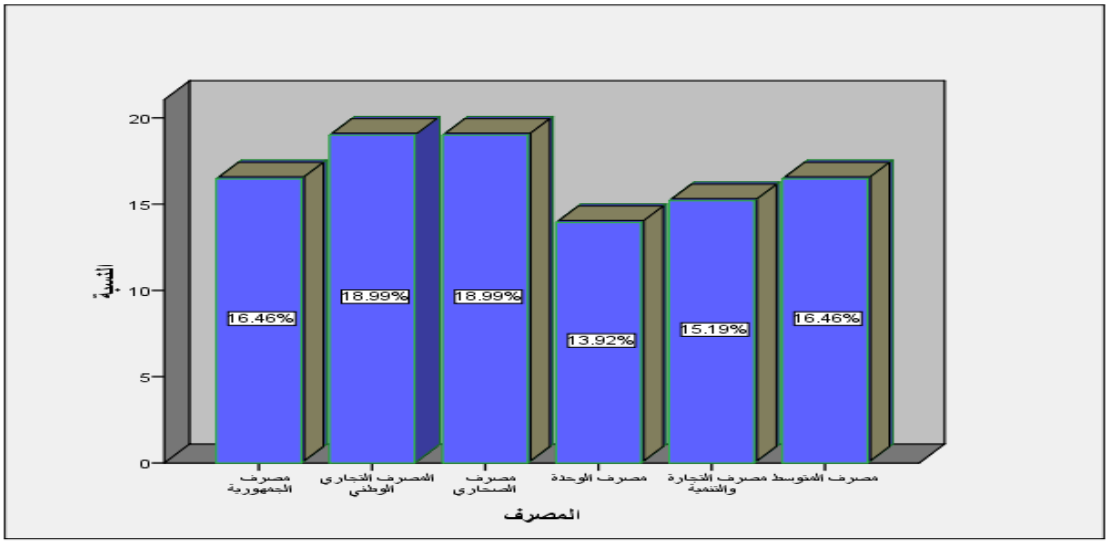

شكل رقم (2) التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب المصرف

من خلال الجدول رقم (3) والشكل رقم (2) يلاحظ أن معظم مفردات عينة الدراسة هم من مصرفي التجاري الوطني والصحارى وهم يمثلان نسبة (19%) لكل من المصرفين من جميع

مفردات عينة الدراسة، تم يليه كلٌ من مصرفي الجمهورية والمتوسط وهم يمثلان نسبة (16.5%)، تم يليه من مصرف التجارة والتنمية الذي يمثّل نسبة (15.2%) والباقي من مصرف الوحدة الذي يمثّل نسبة (13.9%) من جميع مفردات عينة الدراسة.

2- توزيع مفردات عينة الدراسة حسب المركز الوظيفي

الجدول رقم (4) يبين التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب **المركز الوظيفي** والشكل رقم (3) يبين التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لهذه الحالة.

جدول رقم (4) التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب المركز الوظيفي

المركز الوظيفي	العدد	النسبة %
رئيس مجلس الإدارة	6	7.6
عضو مجلس الإدارة	16	20.3
رئيس هيأة المراقبة	6	7.6
عضو هيأة المراقبة	9	11.4
عضو لجنة المراجعة	15	19.0
مدير عام	4	5.1
رؤساء أقسام المحاسبة	6	7.6
رؤساء أقسام المراجعة الداخلية	6	7.6
رؤساء أقسام المتابعة والتفتيش	5	6.3
رئيس وحدة الامتثال	6	7.6
المجموع	79	100.0

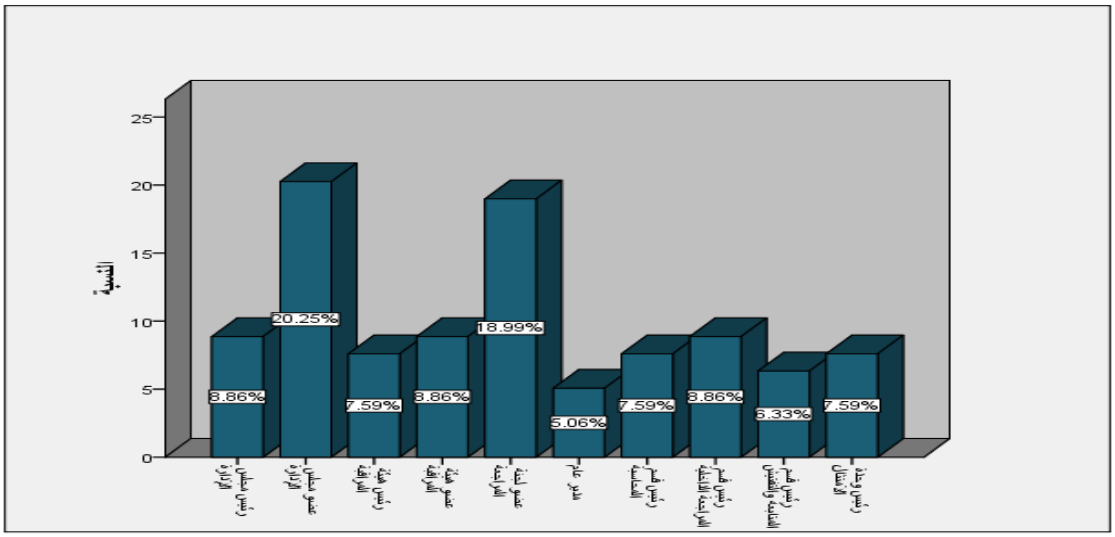

شكل رقم (3) التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب المركز الوظيفي

من خلال الجدول رقم (4) والشكل رقم (3) يلاحظ أن معظم مفردات **عينة الدراسة مركزهم الوظيفي** عضو مجلس الإدارة ويمثلون نسبة (20.3%) من جميع مفردات **عينة الدراسة**، تم يليه ممن **مركزهم الوظيفي** عضو لجنة المراجعة ويمثلون نسبة (19%) من جميع مفردات عينة الدراسة، ثم يليه ممن مركزهم الوظيفي عضو هيأة الرقابة ويمثلون نسبة (11.4%)، ثم يليه ممن **مركزهم الوظيفي** رئيس مجلس الإدارة، ورئيس هيأة المراقبة ورؤساء أقسام المحاسبة ورؤساء أقسام المراجعة الداخلية ورئيس وحدة الامتثال ويمثلون نسبة (7.6%) لكل مركز من هذه المراكز من جميع مفردات عينة الدراسة، ثم يليه ممن **مركزهم الوظيفي** رؤساء أقسام المتابعة والتفتيش ويمثلون نسبة (6.3%) من جميع مفردات عينة الدراسة والباقي ممن **مركزهم الوظيفي** مدير عام ويمثلون نسبة (5.1%) من جميع مفردات عينة الدراسة.

3- توزيع مفردات عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي

الجدول رقم (5) يبين التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي والشكل رقم (4) يمثل الشكل البياني للتوزيع النسبي المئوي لهذه الحالة:

جدول رقم (5) التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	العدد	النسبة %
بكالوريوس	33	41.8
ماجستير	28	35.4
دكتوراه	16	20.3
مؤهل آخر	2	2.5
المجموع	79	100.0

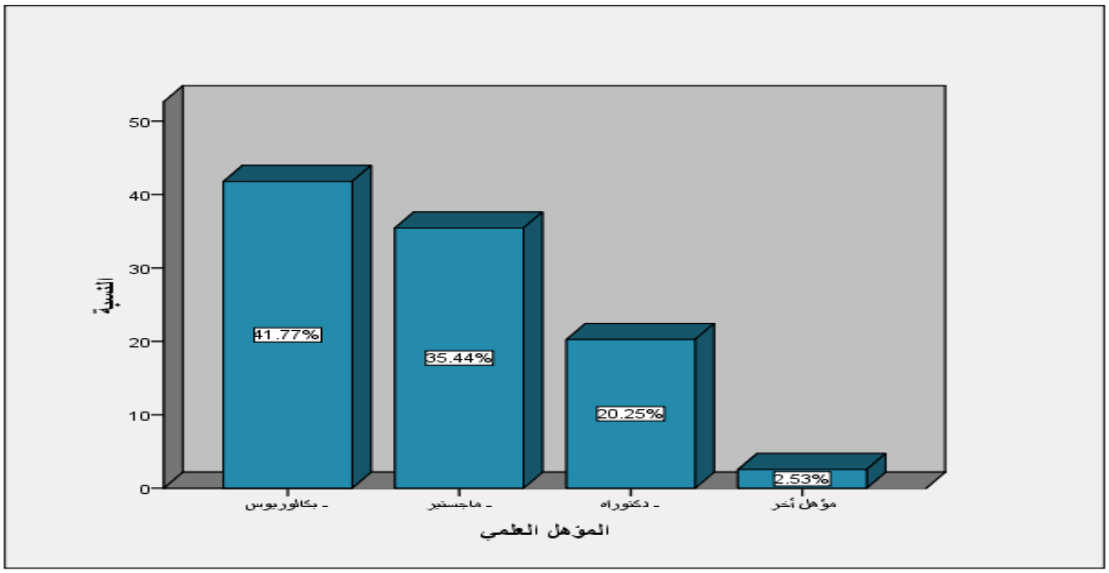

شكل رقم (4) التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي

من خلال الجدول رقم (5) والشكل رقم (4) يلاحظ أن معظم مفردات عينة الدراسة ممن **مؤهلاتهم العلمية** بكالوريوس ويمثلون نسبة (41.8%) من جميع مفردات عينة الدراسة، يليهم ممن **مؤهلاتهم العلمية** ماجستير ويمثلون نسبة (35.4%) من جميع مفردات عينة الدراسة، تم ممن **مؤهلاتهم العلمية** دكتوراه ويمثلون نسبة (20.3%) من جميع مفردات عينة الدراسة، والباقي هم ممن **مؤهلاتهم العلمية** مؤهل آخر ويمثلون نسبة (2.5%) من جميع مفردات عينة الدراسة. وبصورة عامة نلاحظ أن معظم مفردات العينة مؤهلاتهم العلمية جامعي فما فوق ما يدل على أن

مفردات العينة مؤهلة بشكل كافٍ للتفاعل مع موضوع الدراسة ما يجعل آرائهم قابلة للاعتماد عليها لكونها نابعة من وعيهم وإدراكهم الناتج من مؤهلاتهم العلمية

4-توزيع مفردات عينة الدراسة حسب التخصص العلمي:

الجدول رقم (6) يبين التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب **التخصص العلمي** والشكل رقم (5) يبين التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لهذه الحالة

جدول رقم (6) التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب التخصص العلمي

التخصص العلمي	العدد	النسبة %
محاسبة	45	57.0
تمويل ومصارف	15	19.0
إدارة أعمال	13	16.5
اقتصاد	4	5.1
قانون	2	2.5
المجموع	79	100.0

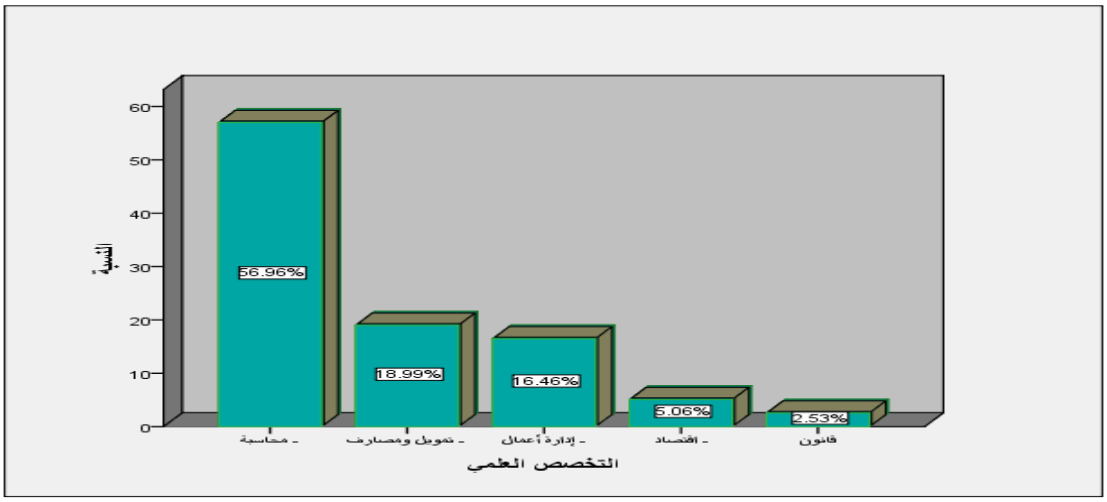

شكل رقم (5) التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب التخصص

من خلال الجدول رقم (6) والشكل رقم (5) يلاحظ أن معظم مفردات **عينة الدراسة كان تخصصهم** محاسبة ويمثلون نسبة (57%) من جميع مفردات **عينة الدراسة**، تم يليه ممن **تخصصهم** تمويل ومصارف ويمثلون نسبة (19%) من جميع مفردات عينة الدراسة، تم يليه ممن **تخصصهم** إدارة أعمال ويمثلون نسبة (16.5%) من جميع مفردات عينة الدراسة والباقي تخصصات أخرى ويمثلون نسبة (7.8%) من جميع مفردات عينة الدراسة.

5- توزيع مفردات عينة الدراسة حسب عدد سنوات الخبرة:

الجدول رقم (7) يبين التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب عدد سنوات الخبرة، والشكل رقم (6) يبين التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لهذا الحالة.

جدول رقم (7) التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب عدد سنوات الخبرة

سنوات الخبرة	العدد	النسبة %
أقل من (10) سنوات	3	3.8
من (10) إلى (20) سنة	38	48.1
ما يزيد على (20) سنة	38	48.1
المجموع	79	100.0

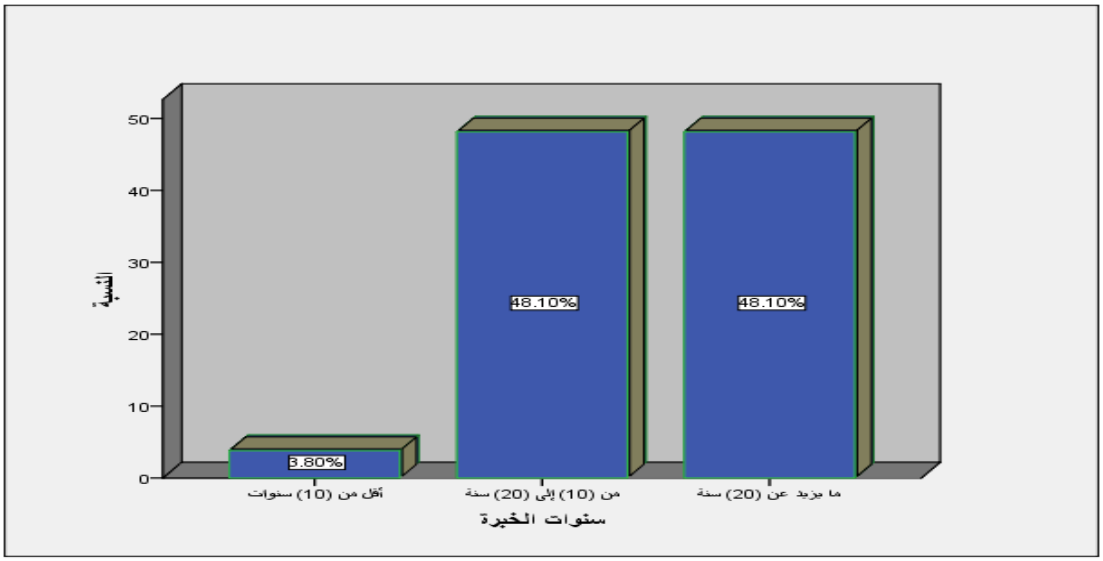

شكل رقم (6) التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب عدد سنوات الخبرة

من خلال الجدول رقم (7) والشكل رقم (6) يلاحظ أن معظم مفردات عينة الدراسة كانت سنوات خبرتهم من (10) سنوات فما فوق ويمثلون نسبة (96.2%) من جميع مفردات عينة الدراسة والباقي ممن سنوات خبرتهم أقل من (10) سنوات ويمثلون نسبة(3.8%) من جميع مفردات عينة الدراسة. وبصورة عامة نلاحظ أن معظم مفردات العينة لهم خبرة كبيرة، ما يجعلهم يدركون استمارة الاستبانة بشكل صحيح، والإسهام بشكل فعال في الإجابة عن أسئلة الاستبانة.

ثالثاً- اختبار الفرضيات الفرعية للدراسة:

1- عدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة:

الجدول رقم (8) يبين التوزيع التكراري والنسبي المئوي لإجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة **بعدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة** ودرجات الموافقة عليها حسب أسلوب التوزيع النسبي.

جدول رقم (8) التوزيع التكراري والنسبي المئوي لإجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بعدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة ودرجات الموافقة عليها حسب أسلوب التوزيع النسبي

م	العبارة	البيان	غير موافق بشدة	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق بشدة	درجة الموافقة
1	يتم اختيار أعضاء لجنة المراجعة من بين أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين في المصرف.	التكرار	11	22	8	34	4	عالية
		النسبة%	13.9	27.8	10.1	43.0	5.1	
2	يتم اختيار أعضاء لجنة المراجعة من بين المديرين التنفيذيين في المصرف.	التكرار	11	38	7	21	2	منخفضة
		النسبة%	13.9	48.1	8.9	26.6	2.5	
3	يتم اختيار أعضاء لجنة المراجعة من بين موظفي المصرف.	التكرار	12	40	6	19	2	منخفضة
		النسبة%	15.2	50.6	7.6	24.1	2.5	

م	العبارة	البيان	غير موافق بشدة	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق بشدة	درجة الموافقة
4	توجد علاقة قرابة حتى الدرجة الثانية لعضو لجنة المراجعة مع المديرين التنفيذيين في المصرف.	التكرار	9	41	10	15	4	منخفضة
		النسبة%	11.4	51.9	12.7	19.0	5.1	
5	يحصل عضو لجنة المراجعة على مكافآت مالية من المصرف بخلاف المكافأة التي يحصل عليها مقابل الخدمة من مجلس الإدارة.	التكرار	9	33	13	19	5	منخفضة
		النسبة%	11.4	41.8	16.5	24.1	6.3	
6	يحصل عضو لجنة المراجعة على مكافأة مالية من إحدى الجهات التابعة للمصرف بخلاف المكافأة التي يحصل عليها مقابل الخدمة من مجلس الإدارة.	التكرار	13	33	14	14	5	**منخفضة**
		النسبة%	16.5	41.8	17.7	17.7	6.3	
7	توجد مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو لجنة المراجعة في العقود التي تتم لحساب المصرف.	التكرار	11	35	16	13	4	منخفضة
		النسبة%	13.9	44.3	20.3	16.5	5.1	
8	يوجد لعضو لجنة المراجعة مصلحة مباشرة مع المديرين التنفيذيين في المصرف.	التكرار	9	30	15	23	2	منخفضة
		النسبة%	11.4	38.0	19.0	29.1	2.5	
9	يوجد لعضو لجنة المراجعة علاقة شخصية ذات شأن مع المديرين التنفيذيين في المصرف.	التكرار	9	25	18	26	1	عالية
		النسبة%	11.4	31.6	22.8	32.9	1.3	

من خلال الجدول رقم (8) يلاحظ أن:

أ- درجات الموافقة عالية على العبارات التالية:

1. يتم اختيار أعضاء لجنة المراجعة من بين أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين في المصرف.

2. يوجد لعضو لجنة المراجعة علاقة شخصية ذات شأن مع المديرين التنفيذيين في المصرف.

ب-درجات الموافقة منخفضة على العبارات التالية:

1. يتم اختيار أعضاء لجنة المراجعة من بين المديرين التنفيذيين في المصرف.
2. يتم اختيار أعضاء لجنة المراجعة من بين موظفي المصرف.
3. توجد علاقة قرابة حتى الدرجة الثانية لعضو لجنة المراجعة مع المديرين التنفيذيين في المصرف.
4. يحصل عضو لجنة المراجعة على مكافآت مالية من المصرف بخلاف المكافأة التي يحصل عليها مقابل الخدمة من مجلس الإدارة.
5. يحصل عضو لجنة المراجعة على مكافأة مالية من إحدى الجهات التابعة للمصرف بخلاف المكافأة التي يحصل عليها مقابل الخدمة من مجلس الإدارة.
6. توجد مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو لجنة المراجعة في العقود التي تتم لحساب المصرف.
7. يوجد لعضو لجنة المراجعة مصلحة مباشرة مع المديرين التنفيذيين في المصرف.

ولاختبار معنوية درجة الموافقة على كل عبارة من العبارات المتعلقة **بعدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة** تم استخدام اختبار ولكوكسون حول متوسط المقياس (3). فكانت النتائج كما في الجدول رقم (9)، حيث كانت الفرضية الصفرية والبديلة لها لكل عبارة على النحو التالي:

الفرضية الصفرية: متوسط درجة الموافقة على العبارة لا يختلف معنويا عن **متوسط المقياس (3).**

مقابـل الفرضـية البديلـة: متوسـط درجـة الموافقـة علـى العبـارة يختلـف معنويـا عـن **متوسـط المقياس (3).**

جدول رقم (9) نتائج اختبار ولكوكسون حول متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بعدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة

م	العبارة	المتوسط	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	الدلالة المحسوبة
1	يـتم اختيـار أعضـاء لجنـة المراجعـة مـن بـين أعضـاء مجلس الإدارة التنفيذيين في المصرف.	2.97	1.219	-.324	.746
2	يـتم اختيـار أعضـاء لجنـة المراجعـة مـن بـين المـديرين التنفيذيين في المصرف.	2.56	1.106	-3.333	.001
3	يـتم اختيـار أعضـاء لجنـة المراجعـة مـن بـين مـوظفي المصرف.	2.48	1.096	-3.819	.000
4	توجـد علاقـة قرابـة حتـى الدرجـة الثانيـة لعضـو لجنـة المراجعة مع المديرين التنفيذيين في المصرف.	2.54	1.084	-3.389	.001
5	يحصـل عضـو لجنـة المراجعـة علـى مكافـآت ماليـة مـن المصـرف بخـلاف المكافـأة التـي يحصـل عليهـا مقابـل الخدمة من مجلس الإدارة.	2.72	1.143	-2.076	.038
6	يحصـل عضـو لجنـة المراجعـة علـى مكافـأة ماليـة مـن إحدى الجهـات التابعـة للمصـرف بخـلاف المكافـأة التـي يحصل عليها مقابل الخدمة من مجلس الإدارة.	2.56	1.152	-3.123	.002
7	توجـد مصـلحة مباشـرة أو غيـر مباشـرة لعضـو لجنـة المراجعة في العقود التي تتم لحساب المصرف.	2.54	1.084	-3.380	.001
8	يوجد لعضو لجنة المراجعة مصلحة مباشرة مع المديرين التنفيذيين في المصرف.	2.73	1.083	-2.170	.030
9	يوجد لعضـو لجنـة المراجعـة علاقـة شخصـية ذات شـأن مع المديرين التنفيذيين في المصرف.	2.81	1.063	-1.653	.098

من خلال الجدول رقم (9) يلاحظ أن:

أ- الدلالات المحسوبة أكبر من مستوى المعنوية (0.05) للعبارات التالية:

1. يتم اختيار أعضاء لجنة المراجعة من بين أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين في المصرف.

2. يوجد لعضو لجنة المراجعة علاقة شخصية ذات شأن مع المديرين التنفيذيين في المصرف.

لذلك لا ترفض الفرضيات الصفرية لهذه العبارات، وهذا يدل على **أن درجات الموافقة على هذه العبارات متوسطة.**

ب-الدلالات المحسوبة أقل من مستوى المعنوية (0.05) ومتوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة تقل عن متوسط المقياس (3). للعبارات التالية:

1. يتم اختيار أعضاء لجنة المراجعة من بين المديرين التنفيذيين في المصرف.
2. يتم اختيار أعضاء لجنة المراجعة من بين موظفي المصرف.

3. توجد علاقة قرابة حتى الدرجة الثانية لعضو لجنة المراجعة مع المديرين التنفيذيين في المصرف.

4. يحصل عضو لجنة المراجعة على مكافآت مالية من المصرف بخلاف المكافأة التي يحصل عليها مقابل الخدمة من مجلس الإدارة.
5. يحصل عضو لجنة المراجعة على مكافأة مالية من إحدى الجهات التابعة للمصرف بخلاف المكافأة التي يحصل عليها مقابل الخدمة من مجلس الإدارة.
6. توجد مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو لجنة المراجعة في العقود التي تتم لحساب المصرف.
7. يوجد لعضو لجنة المراجعة مصلحة مباشرة مع المديرين التنفيذيين في المصرف.

لذلك ترفض الفرضيات الصفرية لهذه العبارات وتقبل الفرضيات البديلة لها وحيث إن متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة على هذه العبارات تقل عن متوسط المقياس (3)، فهذا يدل على **انخفاض درجات الموافقة على هذه العبارات، ولاختبار الفرضية الفرعية المتعلقة بعدم**

استقلالية أعضاء لجان المراجعة تم إيجاد المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة عن جميع العبارات المتعلقة بهذه الفرضية، واستخدام اختبار (Z) حول متوسط المقياس (3). فكانت النتائج كما بالجدول رقم (10)، حيث كانت الفرضية الصفرية والبديلة لها على النحو التالي:

الفرضية الصفرية: المتوسط العام لدرجة الموافقة على العبارات المتعلقة **بعدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة** لا يختلف معنويا عن **متوسط المقياس (3).**

الفرضية البديلة: المتوسط العام لدرجة الموافقة على العبارات المتعلقة **بعدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة** يختلف معنويا عن **متوسط المقياس (3).**

الجدول رقم (10) نتائج اختبار (Z) حول المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة عن جميع العبارات المتعلقة بعدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة

البيان	المتوسط العام	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	درجات الحرية	الدلالة المحسوبة
عدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة	2.6582	.78744	-3.858	78	.000

من خلال الجدول رقم (10) يلاحظ أن قيمة إحصائي الاختبار (3.858-) بدلالة محسوبة (0.000) وهي أقل من مستوى المعنوية (0.05) لذلك نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة، وحيث إن المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة (2.6582) وهو يقل عن متوسط المقياس (3)، وهذا يشير إلى **أن عدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة ليس عاملاً من العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي بالمصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي حيث أن:**

1. لا يتم اختيار أعضاء لجنة المراجعة من بين المديرين التنفيذيين في المصرف.
2. لا يتم اختيار أعضاء لجنة المراجعة من بين موظفي المصرف.

3. لا توجد علاقة قرابة حتى الدرجة الثانية لعضو لجنة المراجعة مع المديرين التنفيذيين في المصرف.
4. لا يحصل عضو لجنة المراجعة على مكافآت مالية من المصرف بخلاف المكافأة التي يحصل عليها مقابل الخدمة من مجلس الإدارة.
5. لا يحصل عضو لجنة المراجعة على مكافأة مالية من إحدى الجهات التابعة للمصرف بخلاف المكافأة التي يحصل عليها مقابل الخدمة من مجلس الإدارة.
6. لا توجد مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو لجنة المراجعة في العقود التي تتم لحساب المصرف.
7. لا يوجد لعضو لجنة المراجعة مصلحة مباشرة مع المديرين التنفيذيين في المصرف.

2-ضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة.

الجدول رقم (11) يبين التوزيع التكراري والنسبي المئوي لإجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة **بضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة** ودرجات الموافقة عليها حسب أسلوب التوزيع النسبي.

جدول رقم (11) التوزيع التكراري والنسبي المئوي لإجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة ودرجات الموافقة عليها حسب أسلوب التوزيع النسبي

م	العبارة	البيان	غير موافق بشدة	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق بشدة	درجة الموافقة
1	لا يتوافر لأعضاء لجنة المراجعة المعرفة والفهم	التكرار	6	32	10	23	8	منخفضة

م	العبارة	البيان	غير موافق بشدة	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق بشدة	درجة الموافقة
	الكـافيين للمعـايير والمبـادئ المحاسبية الدولية.	النسبة%	7.6	40.5	12.7	29.1	10.1	
2	لا يمتلـك أعضـاء لجنـة المراجعـة المعرفـة بالتطبيقـات والممارسات المحاسبية.	التكرار	7	33	10	23	6	منخفضة
		النسبة%	8.9	41.8	12.7	29.1	7.6	
3	لا يتـوافر لأعضـاء لجنـة المراجعة خبرة كافية بالمراجعة المالية والإدارية.	التكرار	8	28	16	22	5	منخفضة
		النسبة%	10.1	35.4	20.3	27.8	6.3	
4	ليس لأعضاء لجنة المراجعة المعرفة الكافية بطبيعة عمل المصرف.	التكرار	7	24	16	26	6	عالية
		النسبة%	8.9	30.4	20.3	32.9	7.6	
5	لا يمتلـك أعضـاء لجنـة المراجعـة المعرفـة التامـة بتعليمـات مصـرف ليبيـا المركزي.	التكرار	6	11	23	32	7	عالية
		النسبة%	7.6	13.9	29.1	40.5	8.9	
6	لا يتـوافر لأعضـاء لجنـة المراجعـة القـدرة علـى فهـم القضـايا المتعلقـة بالفسـاد الإداري والمالي.	التكرار	6	9	22	34	8	**عالية**
		النسبة%	7.6	11.4	27.8	43.0	10.1	
7	لا يتميـز أعضـاء لجنـة المراجعة بالفهم التام لأهداف لجنة المراجعة ومسؤولياتها.	التكرار	6	14	19	36	4	عالية
		النسبة%	7.6	17.7	24.1	45.6	5.1	
8	ليس لأعضاء لجنة المراجعة الخبرة بالقوانين المحلية ذات العلاقـة بالفسـاد الإداري والمالي.	التكرار	6	6	29	33	5	عالية
		النسبة%	7.6	7.6	36.7	41.8	6.3	
9	لا يتـوافر لأعضـاء لجنـة المراجعـة الحصـيلة المعرفيـة الكافيـة لفهـم وتفسـير التقـارير الماليـة وتقـارير المراجعـة الداخلية.	التكرار	5	12	19	33	10	عالية
		النسبة%	6.3	15.2	24.1	41.8	12.7	

م	العبارة	البيان	غير موافق بشدة	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق بشدة	درجة الموافقة
10	لا يمتلك أعضاء لجنة المراجعة القدرة على توجيه الأسئلة الدقيقة والحاسمة.	التكرار	5	9	24	32	9	عالية
		النسبة%	6.3	11.4	30.4	40.5	11.4	

من خلال الجدول رقم (11) يلاحظ أن:

أ- درجات الموافقة عالية على العبارات التالية:

1. ليس لأعضاء لجنة المراجعة المعرفة الكافية بطبيعة عمل المصرف.

2. لا يمتلك أعضاء لجنة المراجعة المعرفة التامة بتعليمات مصرف ليبيا المركزي.

3. لا يتوافر لأعضاء لجنة المراجعة القدرة على فهم القضايا المتعلقة بالفساد الإداري والمالي.

4. لا يتميز أعضاء لجنة المراجعة بالفهم التام لأهداف لجنة المراجعة ومسؤولياتها.

5. ليس لأعضاء لجنة المراجعة الخبرة بالقوانين المحلية ذات العلاقة بالفساد الإداري والمالي.

6. لا يتوافر لأعضاء لجنة المراجعة الحصيلة المعرفية الكافية لفهم وتفسير التقارير المالية وتقارير المراجعة الداخلية.

7. لا يمتلك أعضاء لجنة المراجعة القدرة على توجيه الأسئلة الدقيقة والحاسمة.

ب-درجات الموافقة منخفضة على العبارات التالية:

1. لا يتوافر لأعضاء لجنة المراجعة المعرفة والفهم الكافيين للمعايير والمبادئ المحاسبية الدولية.

2. لا يمتلك أعضاء لجنة المراجعة المعرفة بالتطبيقات والممارسات المحاسبية.

3. لا يتوافر لأعضاء لجنة المراجعة خبرة كافية بالمراجعة المالية والإدارية.

ولاختبار معنوية درجة الموافقة على كل عبارة من العبارات المتعلقة **بضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة** تم استخدام اختبار ولكوكسون حول متوسط المقياس (3). فكانت النتائج كما في الجدول رقم (12)، حيث كانت الفرضية الصفرية والبديلة لها لكل عبارة على النحو التالي:

الفرضـــية الصـــفرية: متوسـط درجـة الموافقـة علـى العبـارة لا يختلـف معنويـا عـن **متوسـط المقياس (3).**

مقابـل الفرضـية البديلـة: متوسـط درجـة الموافقـة علـى العبـارة يختلـف معنويـا عـن **متوسـط المقياس (3).**

جدول رقم (12) نتائج اختبار ولكوكسون حول متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة

م	العبارة	المتوسط	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	الدلالة المحسوبة
1	لا يتـوافر لأعضـاء لجنـة المراجعـة المعرفـة والفهـم الكافيين للمعايير والمبادئ المحاسبية الدولية.	2.94	1.191	-.406	.685
2	لا يمتلك أعضـاء لجنـة المراجعـة المعرفـة بالتطبيقـات والممارسات المحاسبية.	2.85	1.167	-1.117	.264
3	لا يتـوافر لأعضـاء لجنـة المراجعـة خبـرة كافيـة بالمراجعة المالية والإدارية.	2.85	1.133	-1.185	.236
4	ليس لأعضـاء لجنـة المراجعـة المعرفـة الكافيـة بطبيعـة عمل المصرف.	3.00	1.144	-.022	.982
5	لا يمتلـك أعضـاء لجنـة المراجعـة المعرفـة التامـة بتعليمات مصرف ليبيا المركزي.	3.29	1.064	-2.217	.027
6	لا يتـوافر لأعضـاء لجنـة المراجعـة القـدرة علـى فهـم القضايا المتعلقة بالفساد الإداري والمالي.	3.37	1.064	-2.738	.006
7	لا يتميز أعضـاء لجنـة المراجعـة بـالفهم التـام لأهـداف لجنة المراجعة ومسؤولياتها.	3.23	1.049	-1.788	.074
8	ليس لأعضـاء لجنـة المراجعـة الخبـرة بـالقوانين المحليـة ذات العلاقة بالفساد الإداري والمالي.	3.32	.981	-2.543	.011
9	لا يتـوافر لأعضـاء لجنـة المراجعـة الحصـيلة المعرفيـة الكافيـة لفهم وتفسير التقارير الماليـة وتقارير المراجعـة الداخلية.	3.39	1.091	-2.913	.004

م	العبارة	المتوسط	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	الدلالة المحسوبة
10	لا يمتلك أعضاء لجنة المراجعة القدرة على توجيه الأسئلة الدقيقة والحاسمة.	3.39	1.043	−2.997	.003

من خلال الجدول رقم (12) يلاحظ أن:

أ- الدلالات المحسوبة أقل من مستوى المعنوية (0.05) ومتوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة تزيد على متوسط المقياس (3). للعبارات التالية:

1. لا يمتلك أعضاء لجنة المراجعة المعرفة التامة بتعليمات مصرف ليبيا المركزي.
2. لا يتوافر لأعضاء لجنة المراجعة القدرة على فهم القضايا المتعلقة بالفساد الإداري والمالي.
3. لا يتميز أعضاء لجنة المراجعة بالفهم التام لأهداف لجنة المراجعة ومسؤولياتها.
4. ليس لأعضاء لجنة المراجعة الخبرة بالقوانين المحلية ذات العلاقة بالفساد الإداري والمالي.
5. لا يتوافر لأعضاء لجنة المراجعة الحصيلة المعرفية الكافية لفهم وتفسير التقارير المالية وتقارير المراجعة الداخلية.
6. لا يمتلك أعضاء لجنة المراجعة القدرة على توجيه الأسئلة الدقيقة والحاسمة.

لذلك ترفض الفرضيات الصفرية لهذه العبارات وتقبل الفرضيات البديلة لها، وحيث إن متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة عن هذه العبارات تزيد على متوسط المقياس (3)، فهذا يدل على **ارتفاع درجات الموافقة على هذه العبارات.**

ب-الدلالات المحسوبة أكبر من مستوى المعنوية (0.05) للعبارات التالية:

1. لا يتوافر لأعضاء لجنة المراجعة المعرفة والفهم الكافيين للمعايير والمبادئ المحاسبية الدولية.
2. لا يمتلك أعضاء لجنة المراجعة المعرفة بالتطبيقات والممارسات المحاسبية.
3. لا يتوافر لأعضاء لجنة المراجعة خبرة كافية بالمراجعة المالية والإدارية.

4. ليس لأعضاء لجنة المراجعة المعرفة الكافية بطبيعة عمل المصرف.

لذلك لا ترفض الفرضيات الصفرية لهذه العبارات، وهذا يدل على **أن درجات الموافقة على هذه العبارات متوسطة، ولاختبار الفرضية الفرعية المتعلقة بضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة** تم إيجاد المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة عن جميع العبارات المتعلقة بهذه الفرضية، واستخدام اختبار (Z) حول متوسط المقياس (3). فكانت النتائج كما بالجدول رقم (13)، حيث كانت الفرضية الصفرية والبديلة لها على النحو التالي:

الفرضية الصفرية: المتوسط العام لدرجة الموافقة على العبارات المتعلقة **بضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة** لا يختلف معنويا عن **متوسط المقياس (3).**

الفرضية البديلة: المتوسط العام لدرجة الموافقة على العبارات المتعلقة **بضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة** يختلف معنويا عن **متوسط المقياس (3).**

الجدول رقم (13) نتائج اختبار(Z) حول المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة عن جميع العبارات المتعلقة بضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة

البيان	المتوسط العام	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	درجات الحرية	الدلالة المحسوبة
ضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة.	3.1620	.92061	1.564	78	.122

من خلال الجدول رقم (13) يلاحظ أن قيمة إحصائي الاختبار (1.564) بدلالة محسوبة (0.122) وهي أكبر من مستوى المعنوية (0.05) لذلك لا ترفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة، وهذا يشير إلى أن **ضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة يعد عاملاً من العوامل**

المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي بالمصارف التجارية الليبية المدرجة في سوق المال الليبي، حيث أن:

1. لا يمتلك أعضاء لجنة المراجعة المعرفة التامة بتعليمات مصرف ليبيا المركزي.
2. لا يتوافر لأعضاء لجنة المراجعة القدرة على فهم القضايا المتعلقة بالفساد الإداري والمالي.
3. لا يتميز أعضاء لجنة المراجعة بالفهم التام لأهداف لجنة المراجعة ومسؤولياتها.
4. ليس لأعضاء لجنة المراجعة الخبرة بالقوانين المحلية ذات العلاقة بالفساد الإداري والمالي.
5. لا يتوافر لأعضاء لجنة المراجعة الحصيلة المعرفية الكافية لفهم وتفسير التقارير المالية وتقارير المراجعة الداخلية.
6. لا يمتلك أعضاء لجنة المراجعة القدرة على توجيه الأسئلة الدقيقة والحاسمة.

3- عدم تحديد مهام ونطاق عمل لجنة المراجعة:

الجدول رقم (14) يبين التوزيع التكراري والنسبي المئوي لإجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة **بعدم تحديد مهام ونطاق عمل لجنة المراجعة** ودرجات الموافقة عليها حسب أسلوب التوزيع النسبي.

جدول رقم (14) التوزيع التكراري والنسبي المئوي لإجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بعدم تحديد مهام ونطاق عمل لجنة المراجعة ودرجات الموافقة عليها حسب أسلوب التوزيع النسبي

م	العبارة	البيان	غير موافق بشدة	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق بشدة	درجة الموافقة
1	لا تقوم لجنة المراجعة بمراجعة المبادئ والسياسات المحاسبية المطبقة في المصرف.	التكرار	17	51	11	00	00	منخفضة
		النسبة%	21.5	64.6	13.9	0.0	0.0	
2	لا تقوم لجنة المراجعة بالتأكد من دقة الإجراءات المحاسبية	التكرار	16	48	15	00	00	منخفضة

م	العبارة	البيان	غير موافق بشدة	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق بشدة	درجة الموافقة
	والرقابية وسلامتها ومدى التقيد بها.	النسبة%	20.3	60.8	19.0	0.0	0.0	
3	لا تقوم لجنة المراجعة بالتأكد من الالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات التي تخضع لها أعمال المصارف.	التكرار	20	42	14	1	2	منخفضة
		النسبة%	25.3	53.2	17.7	1.3	2.5	
4	لا تقوم لجنة المراجعة بمراجعة البيانات والتقارير المالية قبل عرضها على مجلس الإدارة.	التكرار	21	41	14	1	2	منخفضة
		النسبة%	26.6	51.9	17.7	1.3	2.5	
5	لا تقوم لجنة المراجعة بمراجعة مدى الالتزام بمبادئ الحوكمة في المصرف.	التكرار	14	37	25	1	2	منخفضة
		النسبة%	17.7	46.8	31.6	1.3	2.5	
6	لا تسهم لجنة المراجعة في تقييم فاعلية إدارة المخاطر في المصرف.	التكرار	11	39	24	2	3	منخفضة
		النسبة%	13.9	49.4	30.4	2.5	3.8	
7	لا تقوم لجنة المراجعة بالتوصية بتعيين مدير إدارة المراجعة الداخلية أو عزله وتحديد أتعابه.	التكرار	19	31	20	4	5	منخفضة
		النسبة%	24.1	39.2	25.3	5.1	6.3	
8	لا تقوم لجنة المراجعة بدراسة ومناقشة برنامج العمل الذي تنوي إدارة المراجعة الداخلية في المصرف القيام به.	التكرار	24	38	14	2	1	منخفضة
		النسبة%	30.4	48.1	17.7	2.5	1.3	
9	لا تشرف لجنة المراجعة على	التكرار	16	44	16	1	2	منخفضة

م	العبارة	البيان	غير موافق بشدة	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق بشدة	درجة الموافقة
	المراجعين الداخليين وتدعم استقلاليتهم وتقيم آداءهم.	النسبة%	20.3	55.7	20.3	1.3	2.5	
10	لا تقوم لجنة المراجعة بالتوصية بشأن ترشيح المراجعين الخارجيين للمصرف قبل تعيينهم من قبل الجمعية العمومية واقتراح الأتعاب التي ينبغي أن تدفع لهم.	التكرار	14	40	20	2	3	منخفضة
		النسبة%	17.7	50.6	25.3	2.5	3.8	
11	لا تقدم لجنة المراجعة التوصية لمجلس الإدارة حول إقالة المراجعين الخارجيين.	التكرار	18	39	17	2	3	منخفضة
		النسبة%	22.8	49.4	21.5	2.5	3.8	
12	لا تقوم لجنة المراجعة بمراجعة برنامج المراجعة الذي أعده المراجعون الخارجيون وإبداء رأيها وتوصياتها بشأنه.	التكرار	13	39	23	1	3	منخفضة
		النسبة%	16.5	49.4	29.1	1.3	3.8	
13	لا تقوم لجنة المراجعة بالرقابة على مدى شمولية المراجعة الخارجية لأعمال المصرف.	التكرار	16	32	26	2	3	منخفضة
		النسبة%	20.3	40.5	32.9	2.5	3.8	
14	لا تجتمع لجنة المراجعة مع المراجعين الخارجيين والاستيضاح منهم حول نتائج أعمالهم ومناقشتها معهم.	التكرار	19	38	15	4	3	منخفضة
		النسبة%	24.1	48.1	19.0	5.1	3.8	

م	العبارة	البيان	غير موافق بشدة	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق بشدة	درجة الموافقة
15	لا تقوم لجنة المراجعة بالتأكد من وجود تنسيق كافٍ بين إدارة المراجعة الداخلية والمراجعين الخارجيين.	التكرار	15	43	14	5	2	منخفضة
		النسبة%	19.0	54.4	17.7	6.3	2.5	
16	لا تتولى لجنة المراجعة مراجعة الملاحظات الواردة في تقارير مصرف ليبيا المركزي وتقارير إدارة المراجعة الداخلية وتقارير المراجعين الخارجيين ومتابعة الإجراءات المتخذة بشأنها.	التكرار	20	39	16	2	2	منخفضة
		النسبة%	25.3	49.4	20.3	2.5	2.5	

من خلال الجدول رقم (14) يلاحظ أن درجات الموافقة منخفضة على جميع العبارات المتعلقة بعدم تحديد مهام ونطاق عمل لجنة المراجعة.

ولاختبار معنوية درجة الموافقة على كل عبارة من العبارات المتعلقة **بعدم تحديد مهام ونطاق عمل لجنة المراجعة** تم استخدام اختبار ولكوكسون حول متوسط المقياس (3). فكانت النتائج كما في الجدول رقم (15)، حيث كانت الفرضية الصفرية والبديلة لها لكل عبارة على النحو التالي:

الفرضية الصفرية: متوسط درجة الموافقة على العبارة لا يختلف معنويا عن **متوسط المقياس (3).**

مقابل الفرضية البديلة: متوسط درجة الموافقة على العبارة يختلف معنويا عن **متوسط المقياس (3).**

جدول رقم (15) نتائج اختبار ولكوكسون حول متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بعدم تحديد مهام ونطاق عمل لجنة المراجعة

م	العبارة	المتوسط	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	الدلالة المحسوبة
1	لا تقوم لجنة المراجعة بمراجعة المبادئ والسياسات المحاسبية المطبقة في المصرف.	1.92	.594	-7.584	.000
2	لا تقوم لجنة المراجعة بالتأكد من دقة الإجراءات المحاسبية والرقابية وسلامتها ومدى التقيد بها.	1.99	.630	-7.359	.000
3	لا تقوم لجنة المراجعة بالتأكد من الالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات التي تخضع لها أعمال المصارف.	2.03	.847	-6.415	.000
4	لا تقوم لجنة المراجعة بمراجعة البيانات والتقارير المالية قبل عرضها على مجلس الإدارة.	2.01	.855	-6.413	.000
5	لا تقوم لجنة المراجعة بمراجعة مدى الالتزام بمبادئ الحوكمة في المصرف.	2.24	.851	-5.689	.000
6	لا تسهم لجنة المراجعة في تقييم فاعلية إدارة المخاطر في المصرف.	2.33	.888	-5.158	.000
7	لا تقوم لجنة المراجعة بالتوصية بتعيين مدير إدارة المراجعة الداخلية أو عزله وتحديد أتعابه.	2.30	1.090	-4.498	.000
8	لا تقوم لجنة المراجعة بدراسة ومناقشة برنامج العمل الذي تنوي إدارة المراجعة الداخلية في المصرف القيام به.	1.96	.839	-6.634	.000
9	لا تشرف لجنة المراجعة على المراجعين الداخليين وتدعم استقلاليتهم وتقيم آداءهم.	2.10	.826	-6.303	.000
10	لا تقوم لجنة المراجعة بالتوصية بشأن ترشيح المراجعين الخارجيين للمصرف قبل تعيينهم من قبل الجمعية العمومية واقتراح الأتعاب التي ينبغي أن تدفع لهم.	2.24	.909	-5.463	.000
11	لا تقدم لجنة المراجعة التوصية لمجلس الإدارة حول إقالة المراجعين الخارجيين.	2.15	.935	-5.690	.000

م	العبارة	المتوسط	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	الدلالة المحسوبة
12	لا تقوم لجنة المراجعة بمراجعة برنامج المراجعة الذي أعده المراجعون الخارجيون وإبداء رأيها وتوصياتها بشأنه.	2.27	.887	-5.417	.000
13	لا تقوم لجنة المراجعة بالرقابة على مدى شمولية المراجعة الخارجية لأعمال المصرف.	2.29	.949	-5.050	.000
14	لا تجتمع لجنة المراجعة مع المراجعين الخارجيين والاستيضاح منهم حول نتائج أعمالهم ومناقشتها معهم.	2.16	.980	-5.529	.000
15	لا تقوم لجنة المراجعة بالتأكد من وجود تنسيق كافٍ بين إدارة المراجعة الداخلية والمراجعين الخارجيين.	2.19	.907	-5.767	.000
16	لا تتولى لجنة المراجعة مراجعة الملاحظات الواردة في تقارير مصرف ليبيا المركزي وتقارير إدارة المراجعة الداخلية وتقارير المراجعين الخارجيين ومتابعة الإجراءات المتخذة بشأنها.	2.08	.888	-6.138	.000

من خلال الجدول رقم (15) نلاحظ أن الدلالات المحسوبة أقل من مستوى المعنوية (0.05) ومتوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة تقل عن متوسط المقياس (3). لجميع العبارات المتعلقة بعدم تحديد مهام ونطاق عمل لجنة المراجعة.

لذلك ترفض الفرضيات الصفرية لهذه العبارات وتقبل الفرضيات البديلة لها، وحيث إن متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة عن هذه العبارات تقل عن متوسط المقياس (3)، فهذا يدل على **انخفاض درجات الموافقة على هذه العبارات، ولاختبار الفرضية الفرعية المتعلقة بعدم تحديد مهام ونطاق عمل لجنة المراجعة** تم إيجاد المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة عن جميع العبارات المتعلقة بهذه الفرضية، واستخدام اختبار (Z) حول متوسط المقياس (3). فكانت النتائج كما بالجدول رقم (16)، حيث كانت الفرضية الصفرية والبديلة لها على النحو التالي:

الفرضية الصفرية: المتوسط العام لدرجة الموافقة على العبارات المتعلقة **بعدم تحديد مهام ونطاق عمل لجنة المراجعة** لا يختلف معنويا عن **متوسط المقياس (3).**

الفرضية البديلة: المتوسط العام لدرجة الموافقة على العبارات المتعلقة **بعدم تحديد مهام ونطاق عمل لجنة المراجعة** يختلف معنويا عن **متوسط المقياس (3).**

الجدول رقم (16) نتائج اختبار(Z) حول المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة عن جميع العبارات المتعلقة بعدم تحديد مهام ونطاق عمل لجنة المراجعة

البيان	المتوسط العام	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	درجات الحرية	الدلالة المحسوبة
عدم تحديد مهام ونطاق عمل لجنة المراجعة.	2.1416	.56920	-13.404	78	.000

من خلال الجدول رقم (16) يلاحظ أن قيمة إحصائي الاختبار (13.404-) بدلالة محسوبة (0.000) وهي أقل من مستوى المعنوية (0.05) لذلك ترفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة، وحيث إن المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة (2.1416) وهو يقل عن متوسط المقياس (3). فهذا يشير إلى أن **عدم تحديد مهام ونطاق عمل لجنة المراجعة ليس هو عاملاً من العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة في سوق المال الليبي، حيث أن:**

1. لجنة المراجعة تقوم بمراجعة المبادئ والسياسات المحاسبية المطبقة في المصرف.
2. لجنة المراجعة تقوم بالتأكد من دقة الإجراءات المحاسبية والرقابية وسلامتها ومدى التقيد بها.
3. لجنة المراجعة تقوم بالتأكد من الالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات التي تخضع لها أعمال المصارف.

4. لجنة المراجعة تقوم بمراجعة البيانات والتقارير المالية قبل عرضها على مجلس الإدارة.
5. لجنة المراجعة تقوم بمراجعة مدى الالتزام بمبادئ الحوكمة في المصرف.
6. لجنة المراجعة تسهم في تقييم فاعلية إدارة المخاطر في المصرف.
7. لجنة المراجعة تقوم بالتوصية بتعيين مدير إدارة المراجعة الداخلية أو عزله وتحديد أتعابه.
8. لجنة المراجعة تقوم بدراسة ومناقشة برنامج العمل الذي تنوي إدارة المراجعة الداخلية في المصرف القيام به.
9. لجنة المراجعة تشرف على المراجعين الداخليين وتدعم استقلاليتهم وتقيم أداءهم.
10. لجنة المراجعة تقوم بالتوصية بشأن ترشيح المراجعين الخارجيين للمصرف قبل تعيينهم من قبل الجمعية العمومية واقتراح الأتعاب التي ينبغي أن تدفع لهم.
11. لجنة المراجعة تقدم التوصية لمجلس الإدارة حول إقالة المراجعين الخارجيين.
12. لجنة المراجعة تقوم بمراجعة برنامج المراجعة الذي أعده المراجعون الخارجيون وإبداء رأيها وتوصياتها بشأنه.
13. لجنة المراجعة تقوم بالرقابة على مدى شمولية المراجعة الخارجية لأعمال المصرف.
14. لجنة المراجعة تجتمع مع المراجعين الخارجيين والاستيضاح منهم حول نتائج أعمالهم ومناقشتها معهم.
15. لجنة المراجعة تقوم بالتأكد من وجود تنسيق كافٍ بين إدارة المراجعة الداخلية والمراجعين الخارجيين.
16. لجنة المراجعة تتولى مراجعة الملاحظات الواردة في تقارير مصرف ليبيا المركزي وتقارير إدارة المراجعة الداخلية وتقارير المراجعين الخارجيين ومتابعة الإجراءات المتخذة بشأنها.

4- قصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة:

الجدول رقم (17) يبين التوزيع التكراري والنسبي المئوي لإجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة **بقصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة** ودرجات الموافقة عليها حسب أسلوب التوزيع النسبي.

جدول رقم (17) التوزيع التكراري والنسبي المئوي لإجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بقصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة ودرجات الموافقة عليها حسب أسلوب التوزيع النسبي

م	العبارة	البيان	غير موافق بشدة	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق بشدة	درجة الموافقة
1	عدم توافر القوانين والتشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة على مستوى الدولة.	التكرار	00	6	14	40	19	عالية
		النسبة%	0.0	7.6	17.7	50.6	24.1	
2	عدم وجود لائحة مكتوبة ومعتمدة من مجلس إدارة المصرف تحدد أهداف واختصاصات ومسؤوليات ومجال عمل لجنة المراجعة.	التكرار	00	8	18	36	17	عالية
		النسبة%	0.0	10.1	22.8	45.6	21.5	
3	عدم قيام مصرف ليبيا المركزي بوضع دليل إرشادي تفصيلي حول عمل لجان المراجعة.	التكرار	00	6	17	35	21	عالية
		النسبة%	0.0	7.6	21.5	44.3	26.6	
4	ضعف أو انعدام الحماية القانونية لأعضاء لجان المراجعة.	التكرار	00	6	20	36	17	عالية
		النسبة%	0.0	7.6	25.3	45.6	21.5	
5	لا يوجد تفويض رسمي من مجلس إدارة المصرف بخصوص حدود عمل لجنة المراجعة.	التكرار	00	8	17	32	22	عالية
		النسبة%	0.0	10.1	21.5	40.5	27.8	
6	ليس لأعضاء لجنة المراجعة الحق في الاجتماع	التكرار	2	10	20	32	15	**عالية**

م	العبارة	البيان	غير موافق بشدة	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق بشدة	درجة الموافقة
	(الاتصال) المباشر بالمسؤولين في مختلف المستويات الإدارية بالمصرف.	النسبة%	2.5	12.7	25.3	40.5	19.0	
7	لا يمتلك أعضاء لجنة المراجعة سلطة الحصول على المعلومات اللازمة لأداء المهام المنوطة بهم.	التكرار	2	14	15	31	17	عالية
		النسبة%	2.5	17.7	19.0	39.2	21.5	
8	لا يحق لأعضاء لجنة المراجعة استدعاء أي من غير الأعضاء لحضور اجتماعاتها عند الحاجة إلى ذلك.	التكرار	2	13	15	33	16	عالية
		النسبة%	2.5	16.5	19.0	41.8	20.3	

من خلال الجدول رقم (17) يلاحظ **أن درجات الموافقة عالية على جميع العبارات المتعلقة بقصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة.**

ولاختبار معنوية درجة الموافقة على كل عبارة من العبارات المتعلقة **بقصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة** تم استخدام اختبار ولكوكسون حول متوسط المقياس (3). فكانت النتائج كما في الجدول رقم (18)، حيث كانت الفرضية الصفرية والبديلة لها لكل عبارة على النحو التالي:

الفرضية الصفرية: متوسط درجة الموافقة على العبارة لا يختلف معنويا عن **متوسط المقياس (3).**

مقابل الفرضية البديلة: متوسط درجة الموافقة على العبارة يختلف معنويا عن **متوسط المقياس (3).**

جدول رقم (18) نتائج اختبار ولكوكسون حول متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بقصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة

م	العبارة	المتوسط	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	الدلالة المحسوبة
1	عدم توافر القوانين والتشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة على مستوى الدولة.	3.91	.850	-6.391	.000
2	عدم وجود لائحة مكتوبة ومعتمدة من مجلس إدارة المصرف تحدد أهداف واختصاصات ومسؤوليات ومجال عمل لجنة المراجعة.	3.78	.901	-5.785	.000
3	عدم قيام مصرف ليبيا المركزي بوضع دليل إرشادي تفصيلي حول عمل لجان المراجعة.	3.90	.886	-6.217	.000
4	ضعف أو انعدام الحماية القانونية لأعضاء لجان المراجعة.	3.81	.863	-5.994	.000
5	لا يوجد تفويض رسمي من مجلس إدارة المصرف بخصوص حدود عمل لجنة المراجعة.	3.86	.944	-5.927	.000
6	ليس لأعضاء لجنة المراجعة الحق في الاجتماع (الاتصال) المباشر بالمسؤولين في مختلف المستويات الإدارية بالمصرف.	3.61	1.018	-4.503	.000
7	لا يمتلك أعضاء لجنة المراجعة سلطة الحصول على المعلومات اللازمة لأداء المهام المنوطة بهم.	3.59	1.092	-4.265	.000
8	لا يحق لأعضاء لجنة المراجعة استدعاء أي من غير الأعضاء لحضور اجتماعاتها عند الحاجة إلى ذلك.	3.61	1.067	-4.386	.000

من خلال الجدول رقم (18) يلاحظ أن الدلالات المحسوبة أقل من مستوى المعنوية (0.05) ومتوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة تزيد على متوسط المقياس (3). لجميع العبارات المتعلقة بقصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة. لذلك ترفض الفرضيات الصفرية لهذه العبارات وتقبل الفرضيات البديلة لها، وحيث إن متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة عن هذه العبارات تزيد على متوسط المقياس (3)، فهذا يدل على **ارتفاع درجات الموافقة على هذه العبارات، ولاختبار الفرضية الفرعية المتعلقة بقصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة** تم إيجاد المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة عن جميع العبارات المتعلقة بهذه

الفرضية، واستخدام اختبار (Z) حول متوسط المقياس (3). فكانت النتائج كما بالجدول رقم (19)، حيث كانت الفرضية الصفرية والبديلة لها على النحو التالي:

الفرضية الصفرية: المتوسط العام لدرجة الموافقة على العبارات المتعلقة **بقصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة** لا يختلف معنويا عن **متوسط المقياس (3).**

الفرضية البديلة: المتوسط العام لدرجة الموافقة على العبارات المتعلقة **بقصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة** يختلف معنويا عن **متوسط المقياس (3).**

الجدول رقم (19) نتائج اختبار(Z) حول المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة عن جميع العبارات المتعلقة بقصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة

البيان	المتوسط العام	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	درجات الحرية	الدلالة المحسوبة
قصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة	3.7595	.76789	8.791	78	.000

من خلال الجدول رقم (19) يلاحظ أن قيمة إحصائي الاختبار (8.791) بدلالة محسوبة (0.000) وهي أقل من مستوى المعنوية (0.05) لذلك نرفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة، وحيث إن المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة (3.7595) وهو يزيد على متوسط المقياس (3)، وهذا يشير إلى أن **قصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة هو عامل من العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي بالمصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي حيث إنه:**

1. لا تتوافر القوانين والتشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة على مستوى الدولة.
2. لا توجد لائحة مكتوبة ومعتمدة من مجلس إدارة المصرف تحدد أهداف واختصاصات ومسؤوليات ومجال عمل لجنة المراجعة.

3. لا يقوم مصرف ليبيا المركزي بوضع دليل إرشادي تفصيلي حول عمل لجان المراجعة.
4. هناك ضعف أو انعدام الحماية القانونية لأعضاء لجان المراجعة.
5. لا يوجد تفويض رسمي من مجلس إدارة المصرف بخصوص حدود عمل لجنة المراجعة.
6. ليس لأعضاء لجنة المراجعة الحق في الاجتماع (الاتصال) المباشر بالمسؤولين في مختلف المستويات الإدارية بالمصرف.
7. لا يمتلك أعضاء لجنة المراجعة سلطة الحصول على المعلومات اللازمة لأداء المهام المنوطة بهم.
8. لا يحق لأعضاء لجنة المراجعة استدعاء أي من غير الأعضاء لحضور اجتماعاتها عند الحاجة إلى ذلك.

5- العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي:

لاختبار الفرضية الرئيسة المتعلقة بالعوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة في سوق المال الليبي تم إيجاد المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة عن جميع العبارات المتعلقة بهذه الفرضية **والمتمثلة في (**عدم استقلالية أعضاء لجان المراجعة، ضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة، عدم تحديد مهام ونطاق عمل لجنة المراجعة وقصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة**)**، واستخدام اختبار (Z) حول متوسط المقياس (3). فكانت النتائج كما بالجدول رقم (20)، حيث كانت الفرضية الصفرية والبديلة لها على النحو التالي:

الفرضية الصفرية: المتوسط العام لدرجة الموافقة على العبارات المتعلقة **بالعوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة في سوق المال الليبي** لا يختلف معنويا عن **متوسط المقياس (3).**

الفرضية البديلة: المتوسط العام لدرجة الموافقة على العبارات المتعلقة **بالعوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة في سوق المال الليبي** يختلف معنويا عن **متوسط المقياس (3).**

الجدول رقم (20) نتائج اختبار(Z) حول المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة عن جميع العبارات المتعلقة بالعوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي

البيان	المتوسط العام	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	درجات الحرية	الدلالة المحسوبة
العوامل المفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة في سوق المال الليبي	3.4268	.50248	7.550	78	.000

من خلال الجدول رقم (20) يلاحظ أن قيمة إحصائي الاختبار (7.550) بدلالة محسوبة (0.000) وهي أقل من مستوى المعنوية (0.05) لذلك ترفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة، وحيث إن المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة (3.4268) وهو يزيد على متوسط المقياس (3)، وهذا يشير إلى وجود **عوامل مفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة في سوق المال الليبي وتتمثل هذه العوامل في الآتي:**

1. ضعف تأهيل وخبرة أعضاء لجان المراجعة.
2. قصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة.

4-3. النتائج والتوصيات:

أولاً- النتائج:

توصلت الدراسة إلى وجود عوامل مفسرة لضعف دور لجان المراجعة في الحد من الفساد الإداري والمالي في المصارف التجارية الليبية المدرجة بسوق المال الليبي، **وتتمثل هذه العوامل في الآتي:**

1- ضعف تأهيل أعضاء لجان المراجعة وقلة خبرتهم، حيث :

أ. لا يمتلك أعضاء لجنة المراجعة المعرفة التامة بتعليمات مصرف ليبيا المركزي.

ب. لا يتوافر لأعضاء لجنة المراجعة القدرة على فهم القضايا المتعلقة بالفساد الإداري والمالي.

ج. لا يتميز أعضاء لجنة المراجعة بالفهم التام لأهداف لجنة المراجعة ومسؤولياتها.

د. ليس لأعضاء لجنة المراجعة الخبرة بالقوانين المحلية ذات العلاقة بالفساد الإداري والمالي.

هـ. لا يتوافر لأعضاء لجنة المراجعة الحصيلة المعرفية الكافية لفهم وتفسير التقارير المالية وتقارير المراجعة الداخلية.

و. لا يمتلك أعضاء لجنة المراجعة القدرة على توجيه الأسئلة الدقيقة والحاسمة.

2- قصور التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة، حيث:

أ. لا تتوافر القوانين والتشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة على مستوى الدولة.

ب. لا توجد لائحة مكتوبة ومعتمدة من مجلس إدارة المصرف تحدد أهداف واختصاصات ومسؤوليات ومجال عمل لجنة المراجعة.

ج. لا يقوم مصرف ليبيا المركزي بوضع دليل إرشادي تفصيلي حول عمل لجان المراجعة.

د. هناك ضعف أو انعدام الحماية القانونية لأعضاء لجان المراجعة.

هـ. لا يوجد تفويض رسمي من مجلس إدارة المصرف بخصوص حدود عمل لجنة المراجعة.

و. ليس لأعضاء لجنة المراجعة الحق في الاجتماع (الاتصال) المباشر بالمسؤولين في مختلف المستويات الإدارية بالمصرف.

ز. لا يمتلك أعضاء لجنة المراجعة سلطة الحصول على المعلومات اللازمة لأداء المهام المنوطة بهم.

ح. لا يحق لأعضاء لجنة المراجعة استدعاء أي من غير الأعضاء لحضور اجتماعاتها عند الحاجة إلى ذلك.

ثانياً- التوصيات:

بناء على النتائج التي تم التوصل إليها يوصي الباحث بالآتي:

1. زيادة استقلالية لجان المراجعة، وذلك عن طريق الآتي:

أ. عدم اختيار أعضاء لجنة المراجعة من بين أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين في المصرف.

ب. عدم اختيار أعضاء لجان المراجعة ممن لهم علاقة شخصية ذات شأن مع المديرين التنفيذيين في المصرف.

ج. يجب ألا توجد مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو لجنة المراجعة في العقود التي تتم لحساب المصرف.

2. دعم وتأهيل خبرة أعضاء لجان المراجعة وذلك عن طريق الآتي:

أ. اختيار أعضاء لجنة المراجعة من الأشخاص الذين لهم المعرفة والفهم الكافيين للمعايير والمبادئ المحاسبية الدولية.

ب. اختيار أعضاء لجنة المراجعة من الأشخاص الذين يمتلكون المعرفة بالتطبيقات والممارسات المحاسبية.

ج. اختيار أعضاء لجنة المراجعة من الأشخاص الذين لهم الخبرة الكافية بالمراجعة المالية والإدارية.

د. اختيار أعضاء لجنة المراجعة من الأشخاص الذين لهم المعرفة الكافية بطبيعة عمل المصرف.

3. زيادة دعم التشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة، وذلك عن طريق الآتي:

أ. توفير القوانين والتشريعات المنظمة لعمل لجان المراجعة على مستوى الدولة.

ب. وضع لائحة مكتوبة ومعتمدة من مجلس إدارة المصرف تحدد أهداف واختصاصات ومسؤوليات ومجال عمل لجنة المراجعة.

ج. على مصرف ليبيا المركزي وضع دليل إرشادي تفصيلي حول عمل لجان المراجعة.

د. وضع الحماية القانونية لأعضاء لجان المراجعة.

هـ. وضع تفويض رسمي من مجلس إدارة المصرف بخصوص حدود عمل لجنة المراجعة.

و. يجب أن يكون لأعضاء لجنة المراجعة الحق في الاجتماع (الاتصال) المباشر بالمسؤولين على مختلف المستويات الإدارية بالمصرف.

ز. يجب أن يكون لأعضاء لجنة المراجعة سلطة الحصول على المعلومات اللازمة لأداء المهام المنوطة بهم.

ح. يجب أن يكون لأعضاء لجنة المراجعة الحق في استدعاء من تراه مناسباً من غير الأعضاء لحضور اجتماعاتها عند الحاجة إلى ذلك.

قائمة المراجع

أولا: المراجع العربية:

- أبوراس، خيري أبوكثير سالم (2012): لجان المراجعة وتأثيرها على حوكمة الشركات – دراسة نظرية وتحليلات تطبيقية، **رسالة ماجستير غير منشورة**، الأكاديمية الليبية، طرابلس، ليبيا.

- أحمد، سامح محمد رضا رياض (2011)، دور لجان المراجعة كإحدى دعائم حوكمة الشركات في تحسين جودة التقارير المالية، دراسة تطبيقية على الشركات المساهمة العامة الأردنية في القطاع المصرفي والصناعي، **رسالة ماجستير غير منشورة**، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن.

- أحمد، مزمل عوض طه (2016)، دور لجان المراجعة في الحد من ممارسات إدارة الأرباح، **رسالة ماجستير غير منشورة**، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، السودان.

- الأمين، أنس عبدالله محمد (2016)، أثر لجان المراجعة في تنظيم السياسات المحاسبية وتحقيق الشفافية في التقارير المالية في المصارف، **رسالة دكتوراه غير منشورة**، كلية الدراسات العليا، جامعة السودان.

- البطوش، خلدون عبدالله (2015)، دور لجان المراجعة في تحسين كفاءة المراجع الداخلي لإدارة المخاطر في شركات الكهرباء الأردنية، **رسالة ماجستير غير منشورة**، جامعة الشرق الأوسط، كلية الأعمال، قسم المحاسبة، الأردن.

- البكوع، فيحاء عبدالخالق يحيى، وأحمد، منهل مجيد (2012)، تفعيل نظم الرقابة الداخلية للحد من الفساد الإداري والمالي في الوحدات الخدمية، **مجلة الإدارة والاقتصاد**، العدد (92).

- البلداوي، عبد الحميد عبد المجيد (1997)، الإحصاء للعلوم الإدارية والتطبيقية، الطبعة الأوَّلى ، دار الشروق، عمان.

- بوسلمة، حكيمة، وعبدالصمد، نجوي (2008)، دور حوكمة الشركات في الحد من الفساد الإداري والمالي، **مجلة رماح للبحوث والدراسات العلمية في الاقتصاد والعلوم الإدارية**، المجلد4، عمان، الأردن.

- البياتي، محمود مهدي (2005) تحليل البيانات الإحصائية باستخدام البرنامج الإحصائي SPSS، الطبعة الأوَّلى، دار الحامد، عمان.

- جرمان، أيمن (2017)، دور لجان المراجعة في تحسين جودة المعلومات المالية، **رسالة ماجستير غير منشورة**، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدى، الجزائر.

- الحاج، طارق (2008)، مظاهر الفساد المالي والإداري، **مجلة رماح للبحوث والدراسات العلمية في الاقتصاد والعلوم الإدارية**، المجلد 4، عمان، الأردن.

- حبيب، مجدي عبد الكريم (2001)، الإحصاء اللابارامتري الحديث في العلوم السلوكية، الطبعة الأوَّلى، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، مصر.

- حسين، حسن محي حمود (2017)، دور المراجع الداخلي في الحد من ظاهرة الفساد الإداري والمالي، جامعة القادسية، **رسالة ماجستير غير منشورة**،

كليـة الإدارة والاقتصـاد، قسـم العلـوم الماليـة والمصـرفية، الديوانية، العراق.

- حسين، سهر عادل (2014)، الفساد الإداري أسبابه وآثاره وطرق مكافحته ودور المنظمات العالميـة والعربيـة لمكافحتـه، **مجلـة النزاهـة والشـفافية للبحوث والدراسات**، العدد7، العراق.

- حمادة، رشا (2010)، دور لجان المراجعة في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية، **مجلة جامعة دمشق للعوم الاقتصادية والقانونية**، المجلد (26)، العدد (2).

- الخطيـب، خالـد راغـب، وكورتـل، فريـد (2008)، الفسـاد الإداري والمـالي– المعضـلة والعـلاج تجـارب بعـض الـدول، **مجلـة رمـاح للبحـوث والدراسـات العلميـة فـي الاقتصـاد والعلـوم الإداريـة**، المجلد 4، عمان، الأردن.

- خلاط صالح ميلود، وموسي فتحي رمضان (2018)، العوامل المفسرة لضعف دور المراجعة الداخلية في الحد من الفساد الإداري والمالي، **مجلة العلوم البحثيـة والتطبيقيـة**، جامعـة سبها، المجلـد (17)، العـدد (2).

- خلاط، صالح ميلود، ومصلي، عبد الحكيم محمد (2014)، دور لجان المراجعة في دعم كفاءة وفاعلية وظيفة المراجعة الداخلية في الشركات الصناعية الليبية، **مجلة الجامعة**، المجلد(1)، العدد (16).

- خميسي، حكيمة، وبن رجم محمد، حليمي (2012)، حوكمة الشركات للحد من الفساد المالي والإداري، **الملتقى الـوطني حـول حوكمـة الشـركات كآليـة**

للحد من الفساد الإداري والمالي، جامعة محمد بن خضير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بسكرة، الجزائر.

- دحدوح، حسين أحمد (2008)، دور لجان المراجعة في تحسين كفاية نظم الرقابة الداخلية وفاعليتها في الشركات، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**، المجلد (24)، العدد(1).

- دفع الله، مصعب الصديق الشيخ (2018)، دور لجان المراجعة في تحقيق الرقابة الداخلية في الشركات المساهمة، **رسالة ماجستير غير منشورة**، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، السودان.

- ديوان المحاسبة (2018)، **التقرير السنوي عن القطاع المصرفي**، طرابلس: منشورات ديوان المحاسبة.

- ذو النون، الترميذي على (2018)، مستوى قياس جودة لجان المراجعة (دراسة ميدانية بالتطبيق على شركة السكر السودانية)، **رسالة ماجستير غير منشورة**، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، قسم المحاسبة، السودان.

- ذياب، فراس على (2014)، دور لجان المراجعة في تعزيز فاعلية حوكمة المصارف العراقية الخاصة، **مجلة دراسات محاسبية ومالية**، المجلد (9)، العدد (27).

- رزق الله، عايدة نخلة (2002)، دليل الباحثين في التحليل الإحصائي، الطبعة الأوَّلى، دار الكتب، القاهرة.

- زين الدين، بروش، وجابر، دهيمي(2012)، دور آليات الحوكمة في الحد من الفساد الإداري والمالي، **الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد الإداري والمالي**، جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، بسكرة، الجزائر.

- سارة، نبيل، وجريو، بوفليح، (2018)، دور الحكم الراشد في الحد من ظاهرة الفساد الإداري والمالي، **مجلة الاقتصاد والمالية**، المجلد 4، العدد2.

- ساسي، مجدي محمد (2009)، دور لجان المراجعة في حوكمة الشركات وأثرها على جودة القوائم المالية، **مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية**، كلية التجارة – جامعة الإسكندرية، المجلد (46)، العدد(2).

- سعيد، قاسم علوان، وأحمد، سهاد عادل (2014)، الفساد الإداري والمالي(المفهوم – الأسباب – الآثار – وسائل المكافحة)، **مجلة الدراسات التاريخية والحضارية**، المجلد (6)، العدد (18).

- سليمان، محمد مصطفى (2006)، **حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري– دراسة مقارنة**، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر.

- سليمان، محمد مصطفي (2008)، **حوكمة الشركات ودور أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر.

- السيوي، هشام امحمد (2017)، جرائم الفساد الإداري والمالي في الشركات العامة وطرق الوقاية منها ومواجهتها، **مجلة البحوث الأكاديمية**، العدد (10)، جامعة المرقب.

- الشرع، علاء حسن كريم (2018)، دور لجان المراجعة في الحد من ممارسات الأرباح وأثرها على جودة التقارير المالية المنشورة للشركات المساهمة العراقية، **مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية**، المجلد (7)، العدد (1).
- الشمري، عيد بن حامد (2010)، دور لجان المراجعة في تفعيل حوكمة الشركات المساهمة بالمملكة العربية السعودية، **الندوة الثانية عشر لسبل تطوير المحاسبة في المملكة العربية السعودية**، الرياض، السعودية.
- الشمري، هاشم، والفتلي، إيثار (2011)، **الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية**، الطبعة الأوَّلي، دائرة المكتبة الوطنية، عمان، الأردن.
- الصبان، محمد سمير، وسليمان، محمد مصطفى (2005)، **الأسس العلمية لمراجعة الحسابات**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر.
- الصحن، عبدالفتاح محمد، محمد السيد سريا، شحاته السيد شحاته (2006)، **الرقابة والمراجعة الداخلية الحديثة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر.
- الصوص، إياد سعيد محمود (2012)، مدى فاعلية لجان المراجعة في دعم آليات التدقيق الداخلي والخارجي، **رسالة ماجستير غير منشورة**، الجامعة الإسلامية، غزة.
- عاشور، سمير كامل، وأبو الفتوح، سامية، (1995)، **الاختبارات اللامعلمية**، الطبعة الأوَّلى، منشورات معهد الإحصاء، جامعة القاهرة، القاهرة، مصر.

- العبد اللطيف، عبدالرحمن بن راشد (2012) **الآثار الاقتصادية للفساد الإداري والمالي**، الندوة العلمية حول النزاهة ومكافحة الفساد، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- عبد المجيد، محمد عبد الوهاب (2016)، دور لجان المراجعة في تدعيم جودة القياس والإفصاح المحاسبي البيئي، **مجلة الدراسات العليا**، المجلد6، العدد 21، جامعة النيلين، السودان.
- عبدالله، انتصار حسين على (2016)، لجان المراجعة في ظل حوكمة الشركات وأثرها على جودة التقارير المالية، **رسالة ماجستير غير منشورة**، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الرباط الوطني، الجزائر.
- عبود، عبدالرؤوف سعيد (2018)، دور لجان المراجعة في دعم كفاءة وظيفة المراجعة الداخلية بالشركات المساهمة الليبية، **مجلة دراسات محاسبية**، نقابة المحاسبين والمراجعين الليبيين، العدد(1).
- عريقيب، سعاد عبد السلام، والمبسوط، ربيعة عاشور أحمد (2018)، البيئة الحاضنة للفساد المالي في ليبيا وأثاره، دراسة تحليلية للفترة (2003-2016)، **مجلة كلية الدراسات العليا بالجامعة الأسمرية الإسلامية**، العدد (1).
- عطية، فاطمة نصر (2018)، علاقة لجان المراجعة بالحد من ممارسات إدارة الأرباح في المصارف التجارية، **رسالة ماجستير غير منشورة**، جامعة بنغازي، كلية الاقتصاد، بنغازي، ليبيا.

- عمر، فريد (2012)، الفساد وآثاره على مناخ الاستثمار الأجنبي، **الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة بسكرة، الجزائر.
- غنيم، محمود رجب يس(2014)، دور لجان المراجعة كإحدى آليات الحوكمة في مواجهة الفساد المالي، **المجلة العلمية للتجارة والتمويل**، كلية التجارة، جامعة طنطا، المجلد (2)، العدد (2).
- فريد، خملي وفوزي، شوقي (2016)، دور لجان المراجعة في إرساء دعائم حوكمة الشركات وجودة التقارير المالية، **مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية**، العدد (2)، جامعة أم البواقي.
- فليون، الأسعد (2014)، مدى قدرة البني التحتية على تبني لجان المراجعة، **رسالة ماجستير غير منشورة**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، الجزائر.
- قديح، بسام سليمان (2013)، أثر خصائص لجان المراجعة على جودة التقارير المالية، **رسالة ماجستير غير منشورة**، الجامعة الإسلامية، كلية التجارة، قسم المحاسبة والتمويل، غزة، فلسطين.
- قطيشات، عادل خليل (2010)، مدى توفر الشروط اللازمة لتحسين فاعلية لجان المراجعة المشكلة في الشركات المساهمة الأردنية العامة، **رسالة ماجستير غير منشورة**، كلية الأعمال، قسم المحاسبة، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن.

- كلثوم، حفيظ هاجر (2014)، المراجعة الداخلية كآلية لتفعيل مبادئ حوكمة المؤسسات في المؤسسات الاقتصادية، **رسالة ماجستير غير منشورة**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أكلي محند أولجاح، الجزائر.
- محمد، حاكم محسن (2008)، الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية في العراق، **مجلة رماح للبحوث والدراسات العلمية في الاقتصاد والعلوم الإدارية**، المجلد 4، عمان، الأردن.
- محمد، عمر أحمد (2013)، دور لجان المراجعة في الحد من الاحتيال في الشركات المساهمة السورية، **مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**، المجلد (29)، العدد (2)، جامعة دمشق، سوريا.
- مصرف ليبيا المركزي (2010)، دليل الحوكمة للقطاع المصرفي.
- مصرف ليبيا المركزي، الحكم المؤسسي، كتيب إرشادات مصرف ليبيا المركزي لمجالس إدارات المصارف التجارية.
- مصلي، عبد الحكيم محمد (2004)، مدى الحاجة إلى تكوين لجان المراجعة لدعم كفاءة وفاعلية وظيفة المراجعة الداخلية في الشركات الصناعية الليبية، **رسالة ماجستير غير منشورة**، أكاديمية الدراسات العليا، طرابلس، ليبيا.
- المعتاز، عثمان صالح، بصفر، عفاف سالم (2010)، دور لجان المراجعة في تفعيل حوكمة الشركات، **مجلة جامعة الملك عبدالعزيز للعلوم الاقتصادية والإدارية**، المجلد (24)،العدد(2).
- مؤتمر الشعب العام (سابقا)، **القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف**، طرابلس، ليبيا.

- مؤتمر الشعب العام (سابقاً)، **قانون النشاط التجاري رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري**، طرابلس، ليبيا.

- النشبة، منصور على (2011)، دور لجان المراجعة في زيادة فاعلية نظم الرقابة الداخلية، **رسالة ماجستير غير منشورة**، أكاديمية الدراسات، طرابلس، ليبيا.

- نصر، محمد جمعة عمر (2001)، العوامل المفسرة لتأخر جهاز المراجعة المالية في مراجعة القوائم المالية التي تعدها الشركات الصناعية الليبية، **رسالة ماجستير غير منشورة**، جامعة طرابلس، ليبيا.

- نصيف، علاء حسين (2017)، أهمية لجنة المراجعة ودورها في تحسين نظام الرقابة الداخلية، **مجلة الغرى للعلوم الاقتصادية والإدارية**، المجلد 14، العدد 3.

- الوائلي، ياسر خالد بركات (2006)، الفساد الإداري مفهومه وأسبابه، **مجلة النبأ**، المجلد (2)، العدد (80)، العراق.

- يخلف، عبد السميع مسعود (2017)، دور لجان المراجعة كإحدى دعائم حوكمة الشركات في تحسين جودة التقارير المالية، **رسالة ماجستير غير منشورة**، جامعة طرابلس، ليبيا.

ثانيا: المراجع الأجنبية:

- AICPA, "Codification of Statements of Auditing Standards"، Chicago, Commerce Clearing Hous. **www.aicpa.org**.

- Kohler, Annette, G.,(2005)," Audit Committee in Germany-Theoretical Reasoning and Empirical Evidence", **Schmalenbach Business Review,Vol.157**.
- Martinez, M، and Fuentes، C. (2007) Committee Characteristic on the Enhancement of the Quality of Financial Reporting: an Empirical Study in the Spanish Context". **Corporate Governance,.15(6).**
- Reda, W.J.R and Raghunandan, K (2001), " The State of Audit Committees ", **Journal of Accountancy, Vol.91., issue.**
- Tha Canadian Institute of Chartered Accountants, (1992), Terminologx For Accountants Uht Edition، **Canda CICA**.

ثالثاً: المواقع الالكترونية:

- **https: //mawdoo3.com18**/7/2019-8: 00pm
- **www.hrdiscussion.com.1: 33pm12/2/2018**
- موقع مصرف ليبيا المركزي، الرقابة المصرفية، **https: //cb.gov.ly 4/5/2018-5: 30pm**

الملاحـــــــــق